جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

مذكرة ماستر

الحقوق والعلوم السياسية

العلوم السياسية

السياسات العامة

رقم المذكرة :001/ع س / 2019

إعداد الطالب :

قابلي هشام

يوم : 2019/06/19

دور الإدارة المحلية في تحقيق عملية التنمية السياسية

لجنة المناقشة

العضو :	الرتبة :	الجامعة :	الصفة :
سعيدي السعيد	أستاذ محاضر أ	بسكرة	رئيسا
باري عبد اللطيف	أستاذ محاضر أ	بسكرة	مشرفا
باهي سمير	أستاذ محاضر ب	بسكرة	مناقشا

السنة الجامعية :

2019/2018

الشكر و التقدير

الشكر لله أولا و أخيرا

أتقدم بالشكر و عظيم الإمتنان إلى الأستاذ المشرف لما بذله من جهد في سبيل إخراج هذا العمل من خلال توجيهاته و متابعته و نصائحه و حرصه على تقديم يد العون و المساعدة الأستاذ الفاضل : باري عبد اللطيف .

كما أتقدم بالشكر إلى كافة الأساتذة و الإدارة قسم العلوم السياسية .

و أتقدم بوافر التقدير إلى أعضاء لجنة مناقشة المذكرة .

كما أشكر كل من مديد العون و ساهم في إنجاز هذه الرسالة .

الإهداء

{ وقضى ربك ألا تعبد و إلا أيا ه و بالوالدين إحسانا }

الإسراء "23 "

إلى أمي .....من ربيتني صغيرا فأحسنت تربيتي و أنارت لي حياتي
وزرعت في نفسي حب العلم و الإرادة إلى .....أبي الغالي إلى اللذين وقفوا بجانبي فكانوا لي نعم السند و الدعم ..... إخوتي صلاح ,عدلان , صبرينة , محمد لمين . و إلى كافة زملائي و أصدقائي حسين , طلحي , إسلام , عماد , نبيل ,كمال ,محمود , عجاد , لزهر , علاوة ,لكبير علواش ,حميدوش ,عزيز ,ياسين ,ميلود . دون أنسى جدتي و خالتي و ابنا ئهم حمزة , رشيد , أسامة , نسرين

قابلي هشام

المقدمة

المقدمة :

لقد شهدت السنوات الماضية إهتمام متزايد بنظام الإدارة المحلية نتيجة للمتغيرات السريعة و المتلاحقة في البيئة السياسية و الإدارية و الإقتصادية العالمية و تحول دور الدولة فإن حتمية تطوير الإدارة المحلية و مشاركتها في صنع القرارات و السياسيات من أولويات الدولة و المجتمع

وضمن هذا الإطار في ظل سعي الدول على ربط التنمية السياسية بلإدارة المحلية حيث تزايد إهتمام المجتمع الدولي بقضايا التنمية و آليات تفعيلها و خاصة السياسيات العامة الموجهة و المسطرة للنهوض بواقع المجتمع و عليه أغلب الدول إنصب تركيزها على ربطها بالتنمية المحلية المستدامة وهذا لمواجهة ضعف القدرات المؤسساتية وضمان إستدامة الموارد حيث تدخل الدولة محليا والذي هو في محطته إعادة لتوسيع السياسة العامة و إكسابها مدلولا محليا يجعل منها آداة لإحداث وخلق توافق بين الفواعل التي لها إهتمامات تنموية في إطار مؤسس كامل.

والجزائر كغيرها من الدول الأخرى حاولت إرساء مبدأ النظام الإداري الامركزي و الأخذ به كونه أهم وسيلة لتحقيق التنمية السياسية و يتضح هذا حليا من خلال الصلاحيات الواسعة التي أو كلت للإدارة المحلية (البلدية ,الولاية) و لاشك أن التطور الإقتصادي و السياسي الذي شهدته الجزائر قد أدى إلى إصلاحات في الإدارة المحلية كهيئة لامركزية إسند لها إدارة المرافق العامة للإرتقاء بمشاريع التنميه السياسية على المستوى المحلي في كافة المجالات .

و بإعتبار البلدية الجماعة القاعدية نظرا للدور الذي تلعبه في خدمة المواطن و حلقة الوصل بين الجهات العليا المركزية و أبسط مواطن إرتأينا أن ندرس حالة بلدية طولقة (ولاية بسكرة) ودورها في تحقيق التنمية السياسية وهذا خدمتا لدراستنا .

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية موضوع البحث في معالجة أحد القضايا الرئيسية ألا و هي الإدارة المحلية و مدى مساهمتها في وضع السياسة العامة لتحقيق التنمية المحلية المستمدة و كذالك مدى توفر آلية تمكين الإدارة المحلية في المشاركة و بصفة فعالة في رسم السياسة العامة للدولة .

حيث إن الإدارة المحلية أسلوب من أساليب التنظيم الإداري الحكومي الذي يخدم المناطق و الأقاليم الإدارية في الدولة بحكم قربها من المواطن و هذا من جلال تسيير شؤون الأفراد و تحسين وضعيتهم في كافة المجالات و كذالك و ظيفة التنشئة السياسية الوطنية و المدنية و الشريك الأوثق مع السلطة المركزية لتنفيذ السياسة العامة للدولة.

أهداف الدراسة :

تتلخص أهم أهداف الدراسة المتمثلة في دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية السياسية إلى تقريب و توضيح الرؤيا للدور الذي تقوم به الإدارة المحلية في قيامها بوظائفها في مختلف المجلات بإعتبار همزة وصل بين المواطن و الدولة و إدراكها لإنشغالات و تطلعات المواطنين و أيضا إستكشاف الدور الذي تلعبه الجماعات المحلية في الجزائر في صنع السياسة العامة للبلاد قصد الوصول إلى تنمية محلية مستدامة و ذلك من خلال :

- إلقاء الضوء على المجال المعرفي للإدارة المحلية و التنمية السياسية .
- التعرف على سبل تعزيز دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية السياسية للتوصل إلى تنمية محلية مستدامة .
- التعرف على أداء الإدارة المحلية في الجزائر (البلدية) في صنع السياسة العامة و أثر ذالك على التنمية المحلية .

أسباب إختيار الموضوع :

و يمكن إرجاع أسباب إختيار الموضوع إلى مجموعة من الدوافع الذاتية و أخرى موضوعية التي تمثلت في :

أ/ الأسباب الذاتية :

- رغبة فعلية نسعى من خلالها للوقف على حقيقة الإدارية المحلية و التنمية السياسية و واقعهما و مسار تطورهما بإسقاطهما على الحالة الجزائرية .
- تم تناول هذا الموضوع لإنه يدخل ضمن الإهتمامات الخاصة و المتعلقة بقضايا التنمية .

ب / الأسباب الموضعية :

تشكل الإدارة المحلية أداة الربط للبناء المركزية بالقاعدة الشعبية و كذا تقسيم العمل أصبح ضرورة حتمية للنشاط الإداري و تكاشف الجهد الحكومي و الشعبي أساس نجاح أي مرفق هام و السعي نحو تحقيق التنمية السياسية على إختلاف طرق ووسائل التنفيذ و محاولة مواجهة التحديات للقيام بدورها ظف إلى ذلك معرفة كيف تعاملة الجزائر بهذا النظام في سبيل الوصول إالى تحقيق التنمية السياسية .

إشكالية الدراسة :

تتمحور إشكالية الدراسة حول :

كيف تساهم الإدارة المحلية في بلورة عملية التنمية السياسية دراسة حالة بلدية طولقة ؟

الأسئلة الفرعية :

تندرج تحت هذه الإشاكلية التساؤلات الفرعية الأتية :

المقدمة :

- ما المقصود بالإدارة المحلية و التنمية السياسية ؟
- ماهو دور الإدارة المحلية بتفعيل التنمية السياسية في النظام المفتوح ؟
- إلى إي مدى إستجابة بلدية طولقة لعملية تحقيق التنمية السياسية ؟

الفرضيات :

1/ تمثل الإدارة المحلية مطلبا هاما في منظومة التنمية المحلية المستدامة التي تمثل هدفا أساسيا لتحقيق التنمية السياسية .

2 / إستجابة البلدية لمختلف عوامل التنمية يجعل منها هي الخلية القاعدية للدولة و حاضنة التنمية السياسية .

3/ الشفافية و فعالية و ديناميكية السياسية في المنطقة .

منهج الدراسة :

1/ المنهج الوصفي : من أجل التعاريف و جمع المعلومات حول مفهوم الإدارة المحلية و التنمية السياسية حيث أن المنهج الوصفي هو طريقة التحليل و التفسير بشكل علمي منظم للوصول إلى أغراض محددة لوضعية معينة حيث أن "أمين الساعاتي " عبر عن المنهج الوصفي كيفيا أو كميا فالتعبير الكيفي يصف لنا الظاهرة و يوضح خصائصها أما التعبير الكمي فيعطيها وصفا رقميا يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها أو درجة إرتباطها مع الظواهر الأخرى (1)

2/ مناهج دراسة حالة :

هو المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بإي وحدة سواء كانت فرد أو مؤسسة أو نظاما إجتماعيا و هو يقوم على أساس التعمق في دراسة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع الحالات التي مرت بها بهدف الوصول إلى تعليمات متعلقة بالوحدات المتشابهة و تم إستخدامه من خلال دراسة حالة بلدية طولقة (2) .

1 ـ عبد الرحمان عدسي , أساسيات البحث التربوي , عمان , دار الفرقان , ط 3 , 1999 , ص 101 .

2 ـ أحمد عودة , فتحي ملكاوي , أساسيات البحث العلمي في التربية و العلوم الإنسانية , الأردن , الكتاني , 1992, ص 119 .

3 /المنهج التاريخي : تم توضيفه في بعض الأحيان حيث يهدف هذا المنهج إلى إعادة بناء الماضي بدراسة الأحداث الماضية (1) .

و هذا من خلال التطرق إلى مراحل نشأة و تطور مفهومي الإدارة المحلية و التنمية السياسية .

4/ الإقتراب المؤسسي :

تم الإستعانة به على إعتبار أنه يقوم بتحليل الظاهرة السياسية بشكل عميق من مختلف الجوانب بهدف التعرف على دور المؤسسات (الرسمية و الغير رسمية) في عملية التنمية السياسية (2) .

5/ الإقتراب القانوني :

حيث تم الإعتماد على هذا المقترب من خلال العودة إلى النصوص القنونية و الدستورية و التحليل مضامينها المؤسسة و المؤطرة لعمل المؤسسات في الجزائر بهدف معرفة المساحة المتاحة لكل مؤسسة في عملية التنمية السياسية و الإدارة المحلية مع الواقع العملي .

الإستعانة بأدات المقابلة :

إن المقابلة العلمية هي أداة من أدواة البحث العلمي يستخدمهاالباحث للحصول على معلومات تساعد في الإجابة على تساؤلات بحثه أو إختبار فرضيات دراسته و تعتمد على مقابلة الباحث للمبحوث و جها لوجه بهدف طرح مجموعة من الأسئلة تكون محدد.

1/ موريس أنجرس منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية .
الجزائر : دار النهضة للنشر ,2004, ص 105.

2/ محمد شلبي ,المنهجية في التحليل السياسي : الجزائر كلية السياسية من قبل أو الباحث و يجيب عليها المبحوث .

حيث تم الإستعانة بإداة المقابلة من خلال إجراء مقابلة مع مسؤولين و موظفين البلدية والدائرة قصد الحصول على معلوات حول دور البلدية في التنمية السياسة (1)

1/ حميديشة نبيل ," المقابلة في البحث العلمي " مجلة العلوم الإنسانية والإجتماعية " ,العدد:الثامن جوان 2012,ص99.

- الصعوبات:

لقد واجهتني بعض الصعوبات أثناء إعداد هذا البحث ابرزها:

- تداخل الموضوع مع بعض المفاهيم الأخرى ما تستدعي إلى تحليل كل موضوع على حدى مع التركيز على أ المتغيرات و كشف العلاقات الثابتة بينها .
- قلة المراجع فيها يخص حول الدراسة بالتنمية السياسية وكذا واقع الإدارة المحلية في النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية .
- صعوبة القيام بالدراسة الميدانية خاصة أن طبيعة الموضوع تتطلب ذالك بهدف إستيعاب المعارف النظرية بأحسن شكل و مطابقتها مع واقع بلدية طولقة .
- إمتناع بعض الإطارات عن منحنا المعلومات المتعلقة بهذا الموضوع و تخوفهم من الدراسة الميدانية التي نحن في صدد دراستها .
- الغياب الفادح للإحصائيات والدراسات المتعلقة بدور البلدية في مجال التنمية السياسية.
- صعوبة التوفيق و قلة الوقت للتنسيق ما بين الدراسة و العمل.

الدراسات السابقة:

ـ من غير الممكن حصر كل مؤلف أو دراسة تناولت الإدارة المحلية أو التنمية السياسة إلا أنه يمكن الإشارة إلى أن الدراسة حول الإدارة المحلية و كذا التنمية السياسة قليلة جدا وخاصة في دراسة الحالة الجزائرية,حيث هناك بعض الدراسات التي تناولت موضوع الإدارة المحلية والتنمية السياسية و من بين هذه الدراسات نجد:

ـ الكتب:

ـ تم الإستعانة بكتب المؤلف :عمار بوضياف " الوجيز في القنون الإداري "الطبعة الثالثة الذي ركز فيه على أهم الأسس
للإدارة المحلية و كذالك الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية.

- الخلايلة محمد علي في كتابه "الإدارة المحلية و تطبيقاتها "دراسة تحليلية مقارنة ,الأردن,دار الثقافة للنشر 2009 حيث تطرقه في مؤلفه هذا إلى مفهوم الإدارة المحلية و أهميتها و الرقابة على المجلس المحلية .

كما إعتمدت على بعض المؤلفات القيمة مثل كتاب :
"أحمد وهبان" التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية و كتاب الدكتور ,فارس مسدور "دور القطاع الثالث في عملية التنمية " الجزائر ,دار تيديكلت 2015.

- المذكرات :
- بادي سامية ,المرأة و المشاركة السياسية في الجزائر,مذكرة لنيل شهادة الماجستير في كلية العلوم الإنسانية و علم الإجتماع جامعة قسنطينة 2015 .
- بومدين طاشمة "مسألة التنمية السياسة و التجربة الديمقراطية في الجزاءر1988 -1992 ,رسالة ماجستير قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية 'جامعة الجزائر 2001/2000 حيث عالجت في دراستها الواقع التنموي في الجزائر إبانة عملية التحول الديمقراطي.

ـ بدرة قاسي "الا مركزية الإدارية ,رسالة ماجستير اقسم الحقوق , كلية الحقوق و العلوم السياسية ,جامعة بسكرة 2008, 2009 حيث عالجت المجالس المحلية و مختلف هيئاتها وإختصاصاتهم و صلاحياتهم.

ـ تقسيم الدراسة :

للإجابة على الإشكالية المطروحة قد تم الإعتماد على خطة تتكون من ثلاثة فصول تسبقها مقدمة و تنهى بخاتمة .

الفصل الأول :يندرج تحت عنوان الإطار النظري و المفاهيمي للإدارة المحلية و التنمية السياسية و تم التطرق فيه الى :

المبحث الأول: ما هي الإدارة المحلية

المبحث الثاني :مفهوم التنمية السياسة

أما الفصل الثاني فقد خصص لواقع التنمية السياسة على مستوى الإدارة المحلية في النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية .

وشمل مبحث الأول :طبيعة النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية .

والمبحث الثاني :مكانة التنمية السياسية على المستوى الإداري المحلي في الولايات المتحدة الأمريكية .

لتتحتم الدراسة بالفصل الثالث لدراسة تطبيقية للموضوع تحت عنوان :

الواقع التنموي السياسي على مستوى الإداري المحلي في النظام السياسي الجزائري ـ دراسة حالة ـ بلدية طولقة ـ بسكرة ـ حيث نجد المبحث الأول :

حول: طبيعة النظام السياسي الجزائري ـ دراسة حالة ـ بلدية طولقة ـ بسكرة ـ حيث نجد المبحث الأول :

حول :طبيعة النظام السياسي الجزائري :

المبحث الثاني : وذلك من خلال دراسة حالة بلدية طولقة و توضيح الدور الذي تقوم به البلدية في مجال التنمية السياسية و مختلف الآليات التي تساعدها على من جهة و الإدارة المحلية من جهة أخرى مع إبراز مختلف العقبات التي تقف أمام البلدية في تجسيدها لدورها .

الفصل الأول :

الإطـــار المفاهيمي والنظري للإدارة المحلية والتنمية السياسية

تمهيـــد :

للتحكم في تحليل ودراسة أي موضوع بحث لا بد من الأطر المفاهيمية له لتمكين المقارنة بين ما هو: منظر وما هو: مقنن وما هو: واقع في مجال الدراسة.

لهذا الغرض ولدراسة دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية السياسية كان لزاما علينا محاولة تحديد بعض المفاهيم العامة للإدارة المحلية و المهام الموكلة إليها لتحقيق و دفع عجلة التنمية السياسية وعليـــه:

وبغرض التعرف أكثر على دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية السياسية قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثيـــن:

المبحـــث الأول: تم التطرق فيه إلى ماهيـــة الإدارة المحلية و ذلك من خلال:

تعريـــف اللامركزيـــة وتحديـــد مفهوم الإدارة المحلية و خصائصها و وظائفها والأسباب الداعيـــة للأخـــذ بها و تمويلها ومدى أهميتها وكذا هيئاتها.

المبحث الثـاني: تطرقنا فيه إلى التنمية السياسية من خلال تعريفها ومراحل تطورها و أهم المداخل النظرية لدراستها وكذا : أهدافـــها و مؤشراتهـــا و أزماتهـــا و مقوماتهـــا.

الفصــل الأول: الإطــار المفاهيمي و النظري للإدارة المحلية و التنمية السياسية

المبحث الأول: مــاهيــة الإدارة المحلية

المطلــب الأول: مفهوم اللامركزية الإدارية

يقصد باللامركزية الإدارية: توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومــة المركزية في العاصمة وبين هيئات محلية أو مصلحيه مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية مع بقائها خاضعة لقدر معين من الرقابة لتلك الإدارة[1].

أسس اللامركزية الإدارية:

لمعرفــة إدارة محلية ما تدبر شؤونها بنفسهــا يجب توافر العناصر الآتية:

1/أن تكون للإدارة المحلية شــؤونا خاصة.

2/ إدارة هذه الشؤون بنفسها بواسطة هيئاتها المحلية.

3/ خضوع هذه الهيئات لرقابة الإدارة المركزية خضوعا تاما على نطاق ضيق فاللامركزية طريقة من طرق الإدارة تتضمن توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة و بين الهيئات و المؤسسات العامة المحلية تحت إشراف الدولــة[2].

---

[1]- عتيقة كواشي،"اللامركزية الإدارية في الدول لمغاربية دراسة تحليل مقارنة" رسالة ماجستير.(قسم العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2010،ص53).

[2]- عمار عوابدي .القانون الإداري. النظام الإداري. الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية 2002 ،ص248

أركان اللامركزية الإدارية:

1/ وجـــود مصالح محلية متميزة عن المصالح الوطنية:

يتطلب قيام النظام الإداري اللامركزي وجـــود مصالح أو شؤون محلية تتمثل في ذلك التضامن الذي يعبر عن اهتمامات و احتياجات سكـــان إقليم أو جهة معينة من الدولة.

تختلف عن الاحتياجات و المصـــالح و الشؤون الوطنية العـامة والمشتركة بين جميع المواطنين للدولة.

2/ إنشاء و قيام أجهزة محلية مستقلـــة و منتخبـة:

يقتضي النظام الإداري اللامركزي أن يعهد تسيير المصالح المحلية المتميزة إلى هيئات و أجهزة محلية مستقلة عن الإدارة المركزية و ذلك بإضفاء الشخصية المعنوية عليها وأن تتكون منتجة من سكان الإقليـم ذاته فالشخصية المعنوية هي السنـــد القانوني حتى تتمكن من القيام بنشاطها وما يترتب عن ذلك من حقوق و التزامات و تحمل المسؤولية .

3/ الخضـــوع للرقابة الإدارية "الوصاية":

مظاهر الرقابة في النظام اللامركزي في الوصاية الإدارية المبسوطة و المنصـــبة إما على:

هيئات ومجالس الإدارة اللامركزية في حد ذاتها أو على الأعضاء في تلك الهيئات أو على الأعمال والتصرفات الصادرة على الإدارة اللامركزية [1]

[1]- عمار بوضياف ، الوجيز في القانون الإداري ، ط 3 ، مرجع السابق ص 173

صورة اللامركزية الإدارية :

اللامركزية الإدارية هي النظام الإداري الذي يقوم على توزيع السلطات و الوظائف الإدارية و الهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحيه مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها الشخصية المعنوية مع بقائها خاضعة بقدر من الرقابة و عليه يتضح أن اللامركزية الإدارية لها صورتان في ممارستها العملية هما:

1/اللامركزية الإدارية الإقليمية:

حيث ترتكز اللامركزية الإقليمية أو الإدارة المحلية على الاختصاص الإقليمي جزء من إقليم الدولة في تسيير شؤونه المختلفة و إشباع حاجات وهي الصورة الواضحة و الكاملة لتطبيق النظام اللامركزي.

وتعرف اللامركزية الإدارية الإقليمية:«نقل أو تحويل سلطة إصدار القرارات الإدارية للمجالس المنتخبة بحرية ».

2/ اللامركزية المرفقية:

تتمثل في منح عام معين أو بعض المشاريع أو المصالح العامة الشخصية المعنوية الاعتبارية وقدر من الاستقلال عن الجهات الإدارية المركزية مع خضوعها لإشرافها كمرفق التعليم، الغاز، الماء، الصحة، النقل، لتسهيل ممارستها لنشاطها بعيدا عن التعقيدات الإداريـــة [1]

[1]- محمد حسين دخيل ، إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة ،" دراسة مقارنة ". سوريا ، منشورات الحلبي الحقوقية ، 2009، ص 173

اللامركزية الإداريـــة و عدم التركيـــز الإداري:

عدم التركيز الإداري يشكل صورة من صور النظام المركزي يخول بمقتضاه ممثل السلطة المركزية صلاحية القيام ببعض الأعمال و إصدار القرارات بتفويض منها.

اللامركزية الإدارية: هي استقلال الوحدات الإدارية و المحلية فهو استقلال أصيل لا تستطيع السلطة المركزية أن تنقص منه.

أو أن تفرض تبعية الهيئة المحلية لها بحكم تمتع هذه الأخيرة بالشخصية المعنوية[1]

[1]- عمار بوضياف . الوجيز في القانون الإداري ، ط3، الجزائر ، جسور للنشر و التوزيع 2013 ، ص170

تقييـــــم اللامركزيـــة الإدارية:

1/ مزايا اللامركزية الإدارية:

أ/ إن الهيئات المحلية أو الإقليمية أدرى بمصالحها لأن هذه المصالح تهم السكان المحليين فتعرف الإدارة المحلية مدى حاجتهم وكيفيـــة إتباعها.

ب/تؤدي اللامركزية الإدارية إلى تجنب الروتين الإداري حيث أن الإدارة المحلية تكون أسرع في الاستجابة إلى إشباع الحاجات المحلية.

ج/إن اللامركزية الإدارية هي ضرورة ديمقراطية فإذا كان الشعب يشرف عل شؤونه العامة عن طريق البرلمان فإنه يشرف عليها محليا بواسطة منتخبيه[1].

2/ عيوب اللامركزية الإدارية:

أ/قد تطغي المصالح المحلية أحيانا على المصالح الوطنية.

ب/قد تؤدي اللامركزية الإدارية إلى تبذير الأموال العامة عند اتخاذ إجراءات متحيزة عند تسيير المرافق العامة المحلية.

ج/قد يحرص المسؤولون المنتخبون على إعادة انتخابهم أكثر مما يحرصون على خدمة المصلحة العامة.

د/ بسبب عدم توفر الهيئات المحلية على الكفاءات المطلوبة أحيانا فإن هذا يؤدي إلى حدوث الخطاء في التسيير أو في اتخاذ القرارات[2].

المطلـب الثـــاني: مفهوم الإدارة المحليـــة

1-1: تعريف الإدارة المحلية:

[1]- محمد الصغير بعلي، دروس في المؤسسات الإدارية. عنابة: منشورات جامعة باجي مختار ، [د.ت.ن] ،ص58-57

[2]- محمد الصغير بعلي، دروس في المؤسسات الإدارية. مرجع سابق، ص59

بعض التعريفات التي تناولت مفهوم الإدارة المحلية:

- عرفها الكاتب البريطاني "كراممودي"Crame Modie"« أنها مجلس منتخب تتركز فيه الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية أمام الناخبين سكان الوحدة المحلية ويعتبر مكملا لأجهزة الدولة».
- ويعرفها "الزعبي" على أنها « أسلوب الإدارة بمقتضاها يقسم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي تتمتع بشخصية اعتبارية وتمثلها مجالس منتخبة من أبنائها لإدارة مصالحها تحت إشراف ورقابة الحكومة المركزية »[1]
- كما عرفها الفرنسي "أندريه دولوبادير" إصلاح الوحدة محلية لإدارة نفسها بنفسها وأن تقوم بالتصرفات الخاصة بشؤونها ».

وعليه مما سبق طرحه نحاول وضع تعريف إجرائي للإدارة المحلية:

هي «تنظيم إداري لامركزي يتمتع بالشخصية المعنوية ونوع من الاستقلالية

المالية والتنظيمية حيث تتولى الوحدات الإدارية المحلية بممارسة نشاطها المحلي وبعض الوظائف الإدارية المخولة لها تحت إشراف ورقابة السلطة المركزية».

- المقومات الأساسية للإدارة المحلية :الإقليم المحلي /التمويل / المواطن[2]

2-1 :نشأة وتطور الإدارة المحلية :

عرفت الدولة الرومانية "المجالس البلدية" والتي كان الهدف من تشكيلها التخفيف من الأعباء الكثيرة الملقاة على عاتق السلطة المركزية وتأثرت فرنسا بالتنظيم المحلي واعتمدته عند إنشاء مجالسها المحلية بعد قيام الثورة الفرنسية 1789م وفي العصور الحديثة تعتبر المملكة المتحدة هي مهد النظام اللامركزي المحلي (اللامركزية الإقليمية)

حيث يعتبر نظام الإدارة المحلية الأسبق في الظهور من الحكومة المركزية والبرلمان .

وأخذت الشكل القانوني والسمة النظامية بعد قيام الدولة الوطنية "الدولة الحديثة " هذه الأخيرة التي ازداد عبئها اتجاه المواطنين ما جعل نقل او تفويض بعض الأعباء إلى وحدات محلية أمرا لابد منه

---

[1]- محمد محمود الطعامنة، نظم الإدارة المحلية (المفهوم و الفلسفة والأهداف) ، الملتقى العربي الأول:نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي ، سلطنة عمان ، 18- 20 أوت 2003،ص89

2- المرجع نفسه ، ص 90

كما أنها دخلت حيز الاهتمام بـالحقل العلمي والدراسات الأكاديمية أواخر القرن 19لتصبح علم بحد ذاته وكذا كظاهرة قانونية ثم تبلورت فلسفة الإدارة المحلية أواخر قرن العشرين (20) بالضرورة الانتقال بفكرة الإدارة المحلية من حالتها التقليدية (الانعزال والانكفاء)إلى الحالة تفاعلا وتكاملا بين المواطن والعمليات الإدارية وبين عناصر الدولة الأخرى لتسير الشؤون الإدارية والمشتملة على مجموعة القيم السياسية، والاقتصادية ،والاجتماعية ،كالمشاركة الشفافية ،الاستجابة ،العدالة ،الفاعلية ،المساواة ،النزاهة [1]

وعليه سوف نتطرق إلى عدم التركيز الإداري والحكم المحلي باعتبارهما مفاهيم مشابهة للإدارة المحلية

أ/ الحكم المحلي : هو المناطق المحددة التي تمارس نشاطها المحلي بواسطة هيئات منتخبة من سكانها المحليين تحت رقابة وإشراف الحكومة المركزية

ب/عدم التركيز الإداري :هو عملية نقل بعض الصلاحيات الموظفين الحكوميين في العاصمة إلى موظفين محليين في الإقليم يقومون على إدارة بعض الفروع بعض الوزارات الحكومية في الأقاليم المحلية وقد تلجا الدول لهذا الخيار مع تزايد المهام الإدارية للحكومة واتساع رقعة الدولة وتباعد إقليمها عن العاصمة[2].

المطلب الثالث :خصائص ووظائف الإدارة المحلية

1-1 :للإدارة المحلية مجموعة من الخصائص نجد أهمها :

أ/ الاستقلال الإداري : ناتج عن الاعتراف بالشخصية المعنوية .فالاستقلال الإداري يعني : إنشاء أجهزة لها كافة السلطات اللازمة حيث يتم توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية والهيئات المحلية المستقلة وفقا لنظام رقابي معتمد من طرف السلطة المركزية للدولة والاستقلال الإداري له عدة مميزات :

- تخفيف العبء على الإدارة المركزية
- تمكين المواطن من المشاركة المباشرة في تسيير شؤونه العمومية المحلية ما يكرس مبدأ الديمقراطية
- الإسراع في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية

---

[1]- عبد القادر لمين ، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار .رسالة ماجستير (كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة وهران 2013) ، ص 33

[2]- سمير عبد الوهاب ، محمد محمود الطعامنة ، الحكم المحلي في الوطن العربي و اتجاهات التطوير .الأردن ، (د. د. ن) ، 2005 ، ص12

ب/ الاستقلال المالي :للهيئات المحلية حق الحصول على مواردها المالية واستعمالها لتحقيق التنمية المحلية وممارسة وظائفها[1]

* وتوجد بعض الخصائص الأخرى التي تختص بها مؤسسات الإدارة المحلية نجد منها :

- التأكيد على أهمية إيجاد وتكثيف نظام ايجابي للحوافز المادية والمعنوية

- تبني فلسفة التنمية من قبل أفراد المجتمع

- بناء قاعدة وطنية للعلم والتقنية ما تسمح بالتنمية للقدرة الذاتية لمعرفة واستيعاب النظم و الأساليب ملائمة

وضع إستراتيجية طويلة المدى لا دارة نشاط المجتمع أو قطاع وعليه توفير متطلبات العمل بموجب تلك الإستراتيجية [2]

كما إن الإدارة المحلية تتميز عن الإدارة المركزية بالخصائص الآتية:

- اقترابها من المواطن
- هدفها تنمية المجتمعات المحلية لتوفر للفرد معيشة أفضل
- تكييف النظام الإداري لملائمة الأفراد
- مشاركة الفرد في إدارة الأمور ذات الأهمية المحلية

1-2 : وظائف الإدارة المحلية

للإدارة المحلية مجموعة من الوظائف تم إسنادها لمختلف مؤسساته(الولاية/البلدية)

وما يتبعها من مصالح وأقسام وكذا الإمكانيات المادية والبشرية والقوة التنظيمية والقانونية ومن أهم هذه الوظائف نجد:

- الاتصال بالمحيط و الاستماع للمواطن.
- تخليد الرموز الوطنية.
- المصلحة العامة المحلية.
- الأمن والنظام العام[2].

---

[1]- مرغاد لخضر " الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة بسكرة العدد 07 ، فيفري 2005 ، ص3

2- المنظمة العربية للعلوم الإدارية، " النمو الحضري في الوطن العربي ، المؤتمر الرابع عشر للشؤون الاجتماعية ، جامعة الدول العربية ، 1999 ، ص15

[2]- لحسن سرباك ، المهام التقليدية للجماعات المحلية . الجزائر موفم للنشر ، 1998 ، ص11

3- متحصل عليه WWW.CPAS-Egypt.com / PDF / BAME / DR / 004PDF

كما أن للإدارة المحلية وظيفتين هما:

أ/ الوظيفة التنموية:

الإدارة المحلية هي المسؤولة عن تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية بإدارة عملية التنمية المحلية ويمكن تقسيمها إلى:

- وظائف مرتبطة باحتياجات السكان المباشرة.
- وظائف مرتبطة بالتخطيط المستقبلي و التنمية.

ب/الوظيفة السياسية:

- تدريب و إعداد القيادة السياسية على مستوى المجتمع.

- تحقيق الديمقراطية السياسية محليا عن طريق التمثيل العادل لأفراد المجتمع في المؤسسات السياسية.

- دفع المواطنين للمساهمة و المشاركة الفعالة في الأداء السياسي[3].

المطلب الـــرابـــع:أسبـــاب الأخـــذ بنظـــام الإدارة المحلية

تتجه معظم الدول اليوم إلى الأخذ بنظام الإدارة المحلية على اختلاف النهج السياسي و الاقتصادي لها ويمكن حصر هذه الأسباب كالأتي:

1/ **الأسباب الإدارية**:

- التخفيف من أعباء موظفي الإدارة المركزية و قصرها على الأعمال الإدارية المهمة.
- اكتساب الكوادر المحلية خبرة متزايدة نتيجة مشاركتها في عمليات اتخاذ القرارات.
- ضمان سرعة الإنجاز بكفاءة وفعالية والحد من الروتين بتبسيط الإجراءات الإدارية.
- مراعاة الظروف والعوامل المحلية لرفع كفاءة العمال.
- التنسيق بين الإدارة المحلية و الحكومة المركزية.

2/ **الأسباب السياسية:**

- التعبير عن رغبة المواطنين و تكريس مبدأ الديمقراطية.

- تحقيق مشاركة المواطنين للسلطة المركزية أي إبعاد المواطن عن العنف و الاضطرابات.
- ممارسة العمل السياسي و إدارة وحداتهم المحلية.
- التنشئة السياسية للناخبين بممارسة الديمقراطية .
- الإسهام في دعم الوحدة الوطنية خاصة [1] في المناطق التي تسكنها قوميات مختلفة عن بقية سكان الدولة حرية التعبير بما يناسب ظروفهم الخاصة.

3/ الأسباب لاقتصادية:

- خلق نشاط اقتصادي محلي و تنشيط الاقتصاد القومي.
- توفير مصادر محلية لتخفيف العبء عن الخزينة المركزية و المحلية.
- إشراك المواطنين و الهيئات المحلية في تقدير الحاجيات و رسم خطط وتنفيذها لتحقيق التنمية.
- اتخاذ القرارات محليا بدلا من صدورها عن الإدارة المركزية ما يوفر الوقت و الكلفة وتحسين انجاز العمل[2].

4/ الأسباب الاجتماعية:

- تطبيق مبدأ المشاركة الاجتماعية للسكان المحليين كقاعدة للديمقراطية.
- التخلص من بعض العادات و التقاليد الاجتماعية كمؤشر على تخلف المجتمع.
- توظيف الطاقات الفنية و الإبداعية و الفكرية للصالح العام محليا.
- التغيير الإيجابي في المجتمع المحلي و تهيئة السكان لتقبله والحد من مقاومته.[3]

المطلب الخامس : تمويل الإدارة المحلية

من أهم مصادر تمويل الإدارة المحلية نجد :

1/ الضرائب المحلية :

أن : الضريبة عموما «مبلغ مالي تستقطعه الدولة جبرا ومن دون مقابل لتمويل احتياجاتها وهي مفروضة على الممولين ذوي الشخصية المعنوية والطبيعية .حسب القدرة التكليفية .وعليه :

---

[1]- المعاني أيمن عودة و أبو فارس محمود عودة ، الإدارة المحلية أسس وتطبيقات . عمان ، الجامعة الأردنية ، 2000 ، ص19

[2]- المعاني أيمن عودة و أبو فارس محمود عودة ،نفس المرجع السابق ، ص20

[3]- عبد الرزاق الشيخلي ، الإدارة المحلية(دراسة مقارنة)، الأردن، جامعة مؤتة ، 2001 ، ص102

فان الضريبة المحلية هي : فريضة مالية تتقاضاها إحدى الهيئات العامة المحلية على سبيل الإلزام ضمن الوحدة الإدارية التي تمثلها والهدف من ذالك تحقيق المنفعة العامة ونذكر منها:

ضرائب محلات، ضرائب عقارات، ضرائب التحسين.

وتكون عملية تحصيل الضرائب المحلية إلى السلطة المركزية كونها أكثر قدرة على جبايتها وإدارتها

2/ الرسوم المحلية:

الرسم عموما: مبلغ مالي يدفعه المنتفعون إلى الدولة مقابل خدمة معينة مقدمة إليهم

الرسم المحلي : ما يتقاضاه الشخص العام الممثل للوحدات الإدارية المحلية نضير أداء خدمة محلية معينة تعود بالمنفعة على دافع الرسم بالذات .[1]

3/ إيرادات الأملاك العامة للمجالس المحلية :

إن الهيئات المحلية ذات استقلال مالي وإداري. ولها حرية التصرف والتملك في إطار قانون العام وعليه: فان العوائد الناجمة عن إيجار العقارات التي تملكها والفوائد الناجمة عن إيداع نقودها في البنوك وإيرادات الأسهم والسندات التي تملكها كلها تشكل موارد مهمة من مصادر تمويلها.

4/ القروض :

القروض عموما: عقد دين تستدين الدولة بموجبه مبلغ مالي من الأفراد أو

المصارف أو الهيئات المحلية أو الدولية مع التعهد بالوفاء بالقرض وفوائده للدائنين في تاريخ محدد للتسديد وفقا لشروط العقد.

الوفاء بالقرض هي الصفة المميزة للقرض عن باقي الإيرادات الأخرى.[2]

5/ الإعانات الحكومية:

مبلغ مالي تقدمه الحكومة المركزية للمجالس المحلية بهدف مساعدتها على تغطيه جزء من نفقاتها وهي تختلف بين دولة وأخرى وكذا بين وحدة محلية وأخرى.[1]

1- احمد حافظ ، الجعوني ، الموارد المحلية و السلطات المحلية . مجلة الأهرام الاقتصادي ، مؤسسة الأهرام 1966 ، ص170

2- احمد حافظ الجعوني ، نفس المرجع السابق ، 171

وتقدم الإدارات المركزية المعونات للأسباب التالية :

- رفع مستوى أداء الخدمات والنهوض بها
- توجيه المجالس المحلية للقيام بمشروعات اقتصادية
- التخفيف من عبء الضريبي المحلي عن المواطن
- الإشراف والرقابة على الإدارات المحلية
- المشاركة في تكاليف الخدمات الإدارة المركزية والإدارة المحلية.[2]

المطلب السادس:أهمية الإدارة المحلية[3]

تقوم الإدارة المحلية على فكرة « تقسيم العمل » والإدارة المحلية من الزاوية السياسية باعتبار المجالس المحلية تمثل قاعدة لا مركزية يتمكن من خلالها الناخبون على مستوى الولاية والبلدية في المشاركة بصناعة القرار . وهي خير لتطبيق لمبدأ الديمقراطية في الإدارة التعبير السليم عن نظام متحرر من الناحيتين السياسية والإدارية وضمان للحريات الذي يستلم مشاركة الشعب او ممثله في أمورهم أو حل مشاكلهم .[4]

أ/ **الأهمية السياسية:**

- تربية المرشحين تربية سياسية وتدريبهم على القيادة وتحمل المسؤولية على مستوى الوطني
- تربية الناخبين تربية سياسية عند انتخابهم لأعضاء مجالسهم المحلية وتدريبهم على ممارسة العملية الديمقراطية وانتخاب ممثليهم في البرلمان
- إشراك المواطن في اختيار ممثليه بالمجالس المحلية وينمي لديهم الشعور بالتحمل المسؤولية و المواطنة

ب/ **الأهمية الاقتصادية:**

تتمثل الأهمية الاقتصادية للإدارة المحلية فيما يلي :

2- حسين طاهري ، التنظيم الإداري ، النشاط الإداري ، (دراسة مقارنة)، الجزائر ، دار الخلدونية للنشر ، 2007 ، ص25

3- حسين طاهري ، التنظيم الإداري ، النشاط الإداري ، (دراسة مقارنة)، نفس المرجع السابق، ص25

1-عولمي بسمة ، " الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر " ،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ، العدد4 ، ص258

- تنشيط الاقتصاد الوطني كنتيجة لنشاط الاقتصاد على مستوى المحلي [1]
- تأسيس مشروعات اقتصادية تلاءم احتياجات المحلية وحاجات المواطنين فيها
- توفير مصادر التمويل المحلي لتخفيف العبء عن مصادر التمويل التقليدية وتخصيصها للمشروعات القومية

ج/ **الأهمية الإداريـــة:**

نلخصها كالأتي :

- التخفيف من الأعباء الملقاة على عاتق السلطات المركزية . حيث تتولى المجالس المحلية إدارة التنشيط المحلي هذا ما يتيح للسلطة المركزية التفرغ للمسائل ذات الأهمية القومية
- تحقيق الفاعلية الإدارية نظرا لإلمام رجال الوحدة المحلية بالشؤون المحلية ما يجعل قراراتهم ملائمة للواقع المحلي أكثر من قرارات السلطة المركزية
- تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليص الروتين من خلال تقليل المراسلات والمخاطبات وضرورة اخذ موافقة السلطة المركزية بشأن كل مسالة [2]

د/ **الأهمية الاجتماعية:**

- خلق مجال للتنافس لدى سكان الأقاليم المجاورة في مجال التنمية و التطوير
- تحفيز المواطنين لإدارة شؤونهم المحلية وهذا من شأنه إن يفجر الطاقات الفكرية والثقافية لدى السكان المحليين
- تحقيق العدالة الاجتماعية حيث يكون للمواطن نفس القدر من الخدمات تقريبا في مختلف إرجاء الدولة [3]

المطلب السابع: هيئات الإدارة المحلية (الولاية / البلدية)

1-1:" الولاية "

جماعة إقليمية عمومية ذات شخصية معنوية واستقرار مالي ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وهي منطقة إدارية للدولة

---

[1]- محمد علي الخلالية ، الإدارة المحلية و تطبيقاتها (دراسة تحليله مقارنة)، الأردن ، دارة الثقافة للنشر ، 2009، ص 60

[2]- محمد إبراهيم التويجري ، البلديات والمحليات في ضل الأدوار الجديدة للحكومة . القاهرة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 2009 ، ص113

[3]- محمد علي الخلالية ، الإدارة المحلية وتطبيقاتها في الأردن و فرنسا و مصر (دراسة تحليلية مقارنة) ، الأردن، دار الثقافة للنشر ، 2009 ، ص63

عرف الأمر 69 ـ 38 الولاية بأنها « جماعة عمومية إقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وهي تكون أيضا منطقة إدارية للدولة »

ويعرفها قانون 90 ـ09 بأنها « جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتشكل مقاطعة إدارية للدولة وتنشأ بقانون »[1]

=> وتتكون الولاية من هيئتين هما: حسب المادة (1) من قانون الولاية 12ـ 07

- المجلس الشعبي ألولائي:

يعتبر جهاز مداولة على مستوى الولاية ومظهر للتعبير عن اللامركزية وأسلوب مثالي للقيادة الجماعية ويتشكل من أعضاء منتخبين بالاقتراع السري العام والمباشر لمدة (5) سنوات وله عدة صلاحيات تشمل العديد من المجالات الاقتصادية والتنموية والمصادقة على مخططات التنمية .[2]

الصلاحيات المتعلقة بالتهيئة العمرانية والتجهيز و كذلك الصلاحيات الاجتماعية والثقافية والمالية والتنمية السياحية.

يعقد المجلس الشعبي الولائي أربع (04) دورات عادية في السنة كل دورة منها لمدة 15يوم ويمكن للمجلس الاجتماع في دورة غير عادية بطلب من رئيسه أو ثلث$^1/_3$اعضائه أو بطلب من الوالي .

❖ **الـــــوالي :**

هو ممثل الحكومة ومنـــدوب عليها على مستوى الولاية يعيـــن بمرسوم رئاسي " رئيس الجمهورية " رقم 89 ـ 44 الصادر في : 10-04-1989 .[3]

ويتمتع الوالي بازدواجية في صلاحيته فهو:

وكيل الدولة ووكيل للولاية فمن حيث اعتباره ممثل للدولة: فهو الوكيل المميز والمتصرف بسلطة الدولة ومندوب الحكومة والممثل الوحيد والمباشر لكل وزير من الوزراء

ومن أهم صلاحيته بهذه الصفة نجده يتمتع بسلطة الضبط الإداري والضبط القضائي كما انه يقوم بتنفيذ القوانين والتنظيمات.

---

[1]- فريدة قصير مزياني ، مبادئ القانون الجزائري ، باتنة ، مطبعة قرفي ، 2001 ، ص 178

2- محمد الصغير بعلي ، قانون الإدارة المحلية الجزائرية ، الجزائر ، دار العلوم للنشر و التوزيع 2004 ، ص10-11

[3]- المادة 67- 19 من قانون البلدية ، 11- 10

أما من حيث اعتباره هيئة تنفيذية للمجلس الشعبي الولائي .فهو يقوم بتنفيذ مداولات المجلس الشعبي كما انه ملزم باطلاعه [1] بوضعية ونشاطات الدولة ويمثلها في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية إضافة انه يملك سلطة الممارسة الرئاسية على موظفي الإدارة .

1-2: " البلدية "

تعرف البلدية بأنها: الوحدة الإقليمية الأساسية الأولى في بنيان الدولة في النواحي السياسية والإدارية والاقتصادية والثقافية وهي كجماعة أولى من جماعات الدولة تباشر أعمال التنمية التي تخصها وحدها ضمن حدودها و ذلك بواسطة أجهزتها الخاصة بها .[2]

وقد عرفها المشرع الجزائري بموجب المادة الأولى من قانون رقم 09– 08 المؤرخ في 17 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية بأنها :

هي جماعة أساسية وتتمتع بشخصية معنوية واستقلال مالي وتحدث بموجب القانون وقد نص هذا القانون في مادته (13)على إن للبلدية هيئتان هما:

- المجلس الشعبي البلدي
- رئيس المجلس الشعبي البلدي

أ/ المجلس الشعبي البلـــــدي: هو مجلس منتخب بموجب الاقتراع العام السري المباشر لمدة 05 أعوام [3] ويختلف أعضاء المجلس حسب عدد سكان البلدية ويجتمع هذا المجلس في دورة عادية كل شهرين ولا تتعدى مدة الدورة كل دورة (05) أيام

كما يمكن له إن يجتمع في دورة غير عادية كلما اقتضت شؤون البلدية ذلك بطلب من رئيسه أو ثلثي أعضائه $^2/_3$أعضائه أو بطلب من الوالي.

- مولود ديدان ، قانون البلدية والولاية ، الجزائر، دار بلقيس للنشر ، 2012 ، ص 78[1]

3- Abid Lakhdar. L'organisation Administrative des collectives locales. Alger. co. P. 3 u. 1987. P66

1- بدرة قاسمي ، " اللامركزية الإدارية " ، رسالة ماستر ،(قسم الحقوق ، كلية الحقوق و العلوم السياسية جامعة بسكرة) ، 2008، 2009 ، ص52

2- المادة 16– 17 من قانون البلدية 11– 07

3- المادة 64 – 66 من قانون البلدية 11 – 07

4- Abid Lakhdar. L'organisation Administrative des collectives locales. Alger. co. P. 3 u. 1987

ويشكل المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه لجانا دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه، كما أنها تعد اللجنة نظامها الداخلي وتعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة عليه [1]

ب/ رئيس المجلس الشعبي البلدي:

يستدعي الوالي المنتخبين قصد تنصيب المجلس الشعبي البلدي خلال 15 يوم

التي تلي إعلان نتائج الانتخابات حيث يعلن رئيس للمجلس الشعبي البلدي متصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين وفي حالة تساوي الأصوات يعلن رئيس المرشح أو المرشحة الأصغر ثم يرسل محضر تصيب رئيس المجلس الشعبي البلدي إلى الوالي ويعلن على العموم عن طريق الإلصاق بمقر البلدية والملحقات الإدارية [2] وينصب الرئيس المنتخب في مهامه بمقر البلدية في حفل رسمي بحضور منتخبي المجلس الشعبي البلدي أثناء جلسة علنية يرأسها الوالي وممثليه خلال 15 يوم التي تلي الإعلان عن نتائج الانتخابات[3]

المبحث الثاني: مفهوم التنمية السياسية

في هذا المبحث سيتم التطرق إلى تعريف التنمية السياسية و مختلف أطرها النظرية و كذا آلياتها سعيا للوصول إلى مفهومها.

المطلب الأول: تعريف التنمية السياسية

قبل الشروع في تحديد مفهوم التنمية السياسية تجدر الإشارة إلى بعض الصعوبات التي اعترضت سبل الباحثين في تحديد المصطلح ومن بين أهم هذه الصعوبات نجد:

أ/ تداخل مفهوم التنمية السياسية مع بعض المفاهيم الأخرى (كالتحديث – التغيير – التطور – الإصلاح.....الخ) ما دفع ببعض الباحثين لاعتبارها كمفردات للتنمية السياسية.

ب/ إن معظم الاجتهادات التي قدمها الباحثون في هذا المجال قدمت تعاريف هي في واقع الأمر تنطوي على مجموعة من التوجهات القيمة و الأيديولوجية لواضعيها و أغلبهم باحثين غربيين "العالم الغربي" وعليه ثمة انحياز أيديولوجي و حضاري لتجربة الغرب وبالتالي تفتقر لموضوعية الركن الأساسي للعلم [4] ظف إلى ذلك عدم الإلمام بكافة الحقائق و

1- بومدين طاشمة ، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب ، قضايا وإشكاليات الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010 ، ص28

الظواهر الهامة المتعلقة بالواقع السياسي لدول العالم النامي، ما انعكس سلبيا على استنتاجات لا تمت صلة بالواقع.

ج/ صعوبة التوصل إلى تعريف موحد و ملائم نتيجة اتساع حقل أفاق البحث في مجال التنمية السياسية [1]

تعريـــف التنميـــة السيـــاسيـــة:

قبل تعريف التنمية السياسية سيتم التطرق إلى كل مفهوم أو لفظ بتعريفه مستقلا عن الأخر مفردتي « التنميـــة، السياسية "

أ/ مفهوم التنميـــة:

- حسب هيئة الأمم المتحدة «العمليات التي بمقتضاها توجه الجهود لكل الأهالي والحكومة بتحسين الأحوال الاقتصادية، و الاجتماعية و الثقافية للمجتمعات المحلية لمساعدتها على الاندماج في حياة الأمم و الإسهام في تقدمها بأفضل ما يمكن» [2]
- محمد الجوهري:«عملية تغيير ثقافي ديناميكي و موجه تتم في إطار اجتماعي معين، و ترتبط بزيادة عدد المشاركين من أبناء الجماعة في دفع هذا التغيير و كذا الانتفاع بنتائجه وثمراته» [3]

التنميـــة: عملية تغيير مستمرة و متصاعدة و موجهة لتحقيق احتياجات المجتمع المادية و الغير مادية و تكون من الأسفل إلى الأعلى تجتاح و تنتشر في المجتمع كله.

التنميـــة: هي الانتقال من حالة إلى حالة أحسن و تشمل جميع الجوانب السياسية

و الاقتصادية و الثقافية و الاجتماعية[4]

ب/ مفهوم السيـــاســـة: هي الطريقة التي نتمكن من خلالها على فهم و تنظيم شؤوننا الاجتماعية و هي الوسائل التي يستطيع من خلالها الأفراد و الجماعات السيطرة على الوضع أكثر من الآخرين.

1- أحمد وهبان ، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية ، الإسكندرية ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2000 ، ص 105 ، ص 88

2- على الغربي وآخرون، تنمية المجتمع من التحديث إلى العولمة . مصر ، دار الفجر للنشر و التوزيع ، 2003 ص 32

3- نفس المرجع ، ص 32

4- أمين محمد على دبور ، دراسات في التنمية السياسية ، الجامعة الإسلامية غزة ، كلية التجارة قسم الاقتصاد و العلوم السياسية، 2011، ص7

و عند القيام بـ: ظم كلمة سياسة إلى التنمية فإننا نحصل على عدة تعاريف وضحت **التنمية السياسية** :

قدم لوسيان باي " PEY LUCEIN "قائمة شاملة انطوت على عشرة(10)

تعريفات رئيسية هي:

1- التنمية السياسية هي المتطلب السياسي للتنمية الاقتصادية
2- التنمية السياسية هي السياسة كما تمتاز بها المجتمعات الصناعية
3- التنمية السياسية هي التحديث السياسي ولا تنفصم عنه
4- التنمية السياسية هي أداء و إدارة الدولة القومية بمعنى قبول شكل واحد من النظام السياسي و الممارسة السياسية
5- التنمية السياسية هي التنمية الإدارية و القانونية
6- التنمية السياسية هي التعبئة السياسية للجماهير لدفعها إلى المزيد من المشاركة السياسية
7- التنمية السياسية هي بناء الديمقراطية بمعنى قدرة النظام السياسي على بناء المؤسسات الديمقراطية و تدعيم الممارسة السياسية الديمقراطية
8- التنمية السياسية هي تحقيق الاستقرار السياسي و الاجتماعي و التغير الاجتماعي المخطط و المنظم
9- التنمية السياسية هي التعبئة و القوة بمعنى أنها تستهدف خلق نظام سياسي فعال و له من القوة ما يمكنه من تعبئة الموارد لتحقيق التنمية
10- التنمية السياسية هي جانب من جوانب عملية التغيير الاجتماعي المتعددة الأبعاد، إذ لا يمكن أن تتحقق دون حدوث تغييرات في كافة عناصر الثقافة [1]

عرف **أحمد وهبان** التنمية السياسية « عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف ترسيخ فكرة المواطنة و تحقيق التكامل و الاستقرار داخل ربوع المجتمع وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية ورفع كفاءة الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم و الموارد الاقتصادية المتاحة فضلا عن إضفاء الشرعية عن السلطة [2]

التنمية السياسية حسب "ڤابريالالموند"و"باول"

«استجابة النظام السياسي للتغييرات سواء أكان في داخل المجتمع أم داخل البيئة الدولية خاصة منها تحديات بناء الدولة و المشاركة و التوزيع فهي عبارة عن بنية متميزة تحتوي على أنظمة فرعية مستقلة و ذات ثقافة علمانية»[3]

1-نداء صادق الشريفي، تجليات العولمة على التنمية السياسية . الأردن ، جهينة للنشر و التوزيع ، 2008 ص 100

2- احمد وهبان ، التخلف السياسي وغايات التنمية السياسية ، مصر ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2000 ص 143

3- نداء صادق الشريفي ، تجليات العولمة على التنمية السياسية ، عمان ، جهينة للنشر و التوزيع ، 2008 ص 100

و يذهب البعض إلى اعتبار أن التنمية السياسية:هي قيام الدولة الوطنية "The efferation of nation state"الدولة العظمى ما يمنح النظام السياسي الاستقرار، الشرعية، المرونة [1]

التعريف الإجرائي للتنمية السياسية:

«هي عملية سوسيو تاريخية متعددة الأبعاد ورغبة مجتمعية شاملة بقيادة السلطة السياسية ممثلة في النظام السياسي، وبناء هيكل هذا الأخير و قوامه البنائي من منظومة من المؤسسات الرسمية و الغير الرسمية وما إلى ذلك من كيانات نوعية تتمايز عن بعضها البعض بنائيا و التأثير المتبادل فيما بينها التكامل و التفاعل مع بعضها وظيفيا سعيا نحو بناء نموذج ناجح للدولة لتحقيق تطلعات و طموحات المواطنين، وتنعكس مصالحها بالاستغلال الأمثل للموارد التي تمتلكها الدولة ».

المطلب الثاني: مراحل تطور مفهوم التنمية المحلية

لقد أبانا التطور المعاصر لمفهوم التنمية السياسية عن ثلاث مراحل أساسية لتطور مفهوم التنمية السياسية:

المرحلة الأولى:

تمتد هذه المرحلة من نهاية الحرب العالمية الثانية ستينيات القرن (20)، أين استقلت العديد من دول العالم الثالث ما دعت الضرورة القصوى إلى إيجاد صيغة فكرية للخروج من دائرة التخلف وعليـــه:

ظهرت " نظرية التحديث " في الخمسينات و الستينات على يد علماء الاجتماع الغربيين "تالكوتبارسونز" إلا أنها تعود الأصول الفكرية إلى "دوركايم" ، "ماكس فيبر" اللذان قاما بعملية مقارنة بين المجتمع التقليدي و المجتمع الحديث في القرن 19 في إسهاماتها النظرية العامة حول التغيير الاجتماعي و الاقتصادي في القرن 19 .[2]

وأهم ما وجه هذه المرحلة أو هذه النظرية هي:

كيفية إحداث عملية تنمية سياسية على مستوى الدول الجديدة " الدول المتحررة حديثا " في إفريقيا، اسيا، أمريكا اللاتينية للحاق بركب الدول الليبرالية وكان ذلك من خلال إسقاط الدول النامية لسمات و خصائص المجتمع الصناعي الحديث في الدول المتقدمة و عليه عرف التحديث على أنه عملية التغيير نحو تلك الأنماط من النظم الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية المتطورة في غرب أوروبا ثم انتقلت إلى إفريقيا، اسيا، أمريكا اللاتينية أين برز في

4 - غازي محمود ذيب الزعبي ، ابعد الاقتصادي للتنمية السياسية في الأردن ، الأردن، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع ، 2009 ، ص 54

1- نور الدين زمام، القوى السياسية و التنمية، دراسة في علم الاجتماع السياسي، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2007 ، ص47

هذه المرحلة الدور الأساسي الذي لعبته لجنة السياسات المقارنة التابعة لمجلس البحوث العلمي الاجتماعي الامريكي في تقديم سلسلة من المؤلفات التي تعالج الأوضاع السياسية (قضية التنمية السياسية) في دول العالم الثالث وفي مقدمتها كتاب "ڤابريالألموند"، "جيمس كولمان" عن السياسة في المناطق النامية حيث صبت اهتمامها هذه الدراسات على أن جوهر التنمية السياسية يتمثل في تحول المجتمعات المتخلفة من الحالة التقليدية إلى الحداثــة وعليه محاكاة النمط الغربي لإحداث التنمية السياسية فقد ركزت هذه الاجتهادات على الدمج بين:

مفهوم التنميــة السيــاسيــة و التحــديث السيــاسي ضمن سياق التحول أو التغيير الشامل من المجتمع التقليدي إلى المجتمع الحديث وبهذا الصدد يكرس هذا الاتجاه:

- توجهات قيمية و أيديولوجية لواضعيها أغلبهم من العالم الغربي فلا يعكس الموضوعية.

كذلك يمثل هذا التطور الغربي للتنمية السياسية في الرغبة الغربية الإمبرياليــة للهيمنــة و السيطــرة على العالــم الثالث [1] الترويج للحضارة الغربية ما يكرس التبعية و التخلف "تقليــد الغيــر"

المرحلة الثانية :

تمتد هذه المرحلة من منتصف الستينات إلى بداية السبعينات أين ربط علماء السياسة بين التنمية السياسية (صياغة تعاريف جديدة لها) و قدرة السلطة السياسية على المحافظة على النظام العام.

أبــرز المنظريين لهذه المرحلة نجد :

"صامويل هنتغتون" الذي عالج فكرة التقدم الخطي وما يهدف له التحديث من ترشيد السلطة، التمايز الوظيفي، المشاركة السياسية. إلا أنه لفت نظره أن هذه الأهداف قد تواجهها مجموعة من الصعاب خصوصيات المجتمعات المحلية بحيث أن مظاهر التحديث السياسي لم تتحقق:

الاستقرار السياسي و الإجماع الوطني علـــــى العكــس أحدثت شرخا في الديمقراطية و أفرزت الحكم العسكري و نظام الحزب الواحد وعليه قـــدم

« صامويل هانتغتون » تعريفا للتنمية السياسية : «تطور الأنظمة القادرة على التعامل مع ضغوط المشاركة السياسية و التعبئة الاجتماعية».

فبالتالي: «جسد الانتقال من التركيز على الديمقراطية إلى التركيز على النظام» إلا أنه ما يعاب على هذا التطور هو: النظر للنظام السياسي كهدف في حد ذاته وليس وسيلة لإرساء المجتمع الديمقراطي.

1-أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث، الكويت: عالم المعرفة، 1978، ص28

وبرز دور النقد الراديكالي لدراسات التنمية وأبرز رواد المدرسة السلوكية نجد "ماكيلاند " و "هاجين " أسهما في نظرية التنمية اين ربطا عملية التنمية بتغيير توجهات أفراد المجتمع القيم ، السلوك ، الحوافز، والتأكيد على البعد السيكولوجي في عملية التنمية وارتباطها بالتغير أفراد المجمع مدفعهم للقول أن درجة الدافعية الفردية أو الحاجة للانجاز هي الداعمة الأساسية للتنمية الاقتصادية .[1]

بالإضافة إلى أنصار المدرسة التبعية وخاصة الماركسيين المجددين مثل :

"سمير أمين " ، "فرانك جندر" ، " بران " التي ترى : أن تخلف دول العالم الثالث يرجع إلى عوامل داخلية عوامل حضارية ذاتية وان عملية التنمية الشاملة في دول العالم الثالث لا يمكن رده إلى عوامل داخلية بحته بقدر ما يمكن رده بالأساس إلى عوامل خارجية ، الضغوط التي تمارسها الدول المتقدمة على دول العالم الثالث وعليه تكريس التبعية لذا يعتبرون أن الخروج من الاقتصاد الرأس المالي يعد قفزة نوعية للخروج من التخلف ومن ثم تحقيق التنمية [2]

المرحلة الثالثة : هي مرحلة السبعينات حيث أن التنمية السياسية تعني قدرة السلطة السياسية على وضع وتنفيذ السياسات العامة فبداية من دراسة « بايندر » « ابترا »

أخذت دراسات التنمية السياسية تعتمد على مدخل السياسات العامة القائم على نموذج الاختيار العقلاني الرشيد التركيز على عملية التغير التطورية التدريجية كشيء مرغوب فيه لعملية التنمية وشهدت هذه المرحلة انفصال دراسات التنمية عن دراسة التحديث وارتباطها بدراسات عملية التغيير السياسي.

وعليه ظهرت دراسات تخص هذه المرحلة أبرزها مرحلة ألموند و زملائه الذين عملوا على إدماج عوامل البيئة والقيادة والمهارة وعمليات الاختيار في إطار صيغة كلية للتعبير . [3]

المطلب الثالث : المداخل النظرية لدراسة التنمية السياسية

اختلفت وتعددت المداخل المنهجية لدراسة التنمية السياسية إلا انه سنركز في دراستنا هذه على الأتي :

1- على الغربي و إسماعيل قيرة ، في سوسيولوجيا التنمية ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2001 ص 16

- محمد شلبي ، المنهج في التحليل السياسي . الجزائر ، مكتبة نوميديا للثقافة و العلوم ، 1997 ، ص 191[2]

3- عبد الحليم الزيات، التنمية السياسية، دراسة في علم الاجتماع السياسي. مصر دار المعرفة ، 2000 ص 146

أولا – المدخل القانوني :

هو من المداخل الكلاسيكية في التنمية السياسية الذي يهتم بـ : مدى تطابق الفعل مع القاعدة القانونية وعلليه يتجه نحو:

شرعية الفعل أو عدم شرعيته « الإحداث، المواقف، العلاقات، الأبنية على جوانب القانونية

ينطلق هذا المدخل في تحليله للتنمية السياسية من أن النظام السياسي النامي هو عبارة عن نسق من القواعد والقيم القانونية العامة والمجردة تتولى حمايتها وتنفيذها مجموعة مؤسسات والهيئات الرسمية التي لها سلطتي الإكراه والقهر وعليه جوهر التنمية السياسية حسب هذا الاتجاه يتمثل في قيام دولة القانون ما يتطلب وجود دستور أو وثيقة قانونية تحدد السلطات العامة وتحدد دور وصلاحيات كل منها وعلاقتها ببعضها البعض.

إلا انه يعرف بعض النقائص كالإحاطة بالظاهرة من جميع جوانبها ، التركيز على الأطر المعيارية الشكلية و يهمل العمليات و الأنشطة غير الرسمية

إهمال الاعتبارات الغير القانونية كالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياق التاريخي والثقافي للظاهرة ، تصنيفه لحيز الدراسة وحصرها في الدولة وأجهزتها الرسمية .[1]

ثانيا – المدخل الماركسي

يرى أصحاب هذا المدخل إن النظام السياسي على انه بناء يعكس العلاقات الاجتماعية والأوضاع الاقتصادية السائدة في المجتمع.

ويعتبر النظام السياسي فعال ونامي إذا خدم مصالح الطبقة العاملة هذه الأخيرة هي الأجدر لحمل الرسالة التاريخية لإقامة المجتمع الشيوعي المأمول ما يؤكد على دور العوامل الاقتصادية في تشكيل البناء الطبقي للمجتمع وما ينتج عنه من خدمة للمصالح الاجتماعية والاقتصادية لمختلف الطبقات الاجتماعية .

ونتيجة للصراع بين الطبقات وانتصار الطبقة العمالية وتطوير البناء الكلي للمجتمع وعليه تتحقق دولة الديمقراطية

« الديمقراطية الاشتراكية » الديمقراطية للأغلبية الساحقة من الجماهير الا انه يعاب على هذا المدخل هو :

تركيزه على الصراع الطبقي على أساس اقتصادي وفقط مع إغفال باقي الأنواع الأخرى من الصراع .[1]

1- محمد شلبي ، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، الأدوات ، الاردن ، (د. د . ن) 1986 ، ص118

ثالثا – المدخل البنائي الوظيفي

يرى أصحاب هذا الاتجاه ان المجتمع عبارة عن نسق اجتماعي بشكل مترابط وداخلي على كل عنصر وظيفة محددة له وعليه أي تغير يطرأ على احد هذه الأنساق ينجر عليه تغيير في باقي النسق وللحفاظ على بقائه واستمراره توجب التكيف مع الظروف المتغيرة وتحقيق التوازن والتكامل .

إن علماء السياسة الوظيفيون لم يكتفوا في تحليلاتهم المفاهيمية بما جاء به "بارسونز"بل طرحوا العديد من المفاهيم الجديدة من خلال التركيز على الوظائف بدل الدستور و المؤسسات الحكومية ، وعلى الوظيفة بدلا من السلطة والقوة و الأدوار، بدلا من المناصب والأبنية بدلا من المؤسسات

-انطلق البنائيون من افتراض إن النظام السياسي النامي هو ذالك النظام الذي له نفس الخصائص السياسية المميزة للمجتمع الصناعي الحديث « المقومات البنائية – المتطلبات الوظيفية » التي تحقق التفاعل و التكيف مع معطيات وتحديات البيئة الداخلية و الخارجية و من جهة أخرى توفر أنماط معية من العمليات و المؤسسات و القيم السياسية المتطورة وكذا الأداء الوظيفي للنظام السياسي . (1)

يرى البنائيون أن لدراسة التنمية السياسية توجب التركيز على ثلاثة وظائف يؤديها النظام البنائي وهي :

أ/ قدرات النظام السياسي تشمل على :

1-القدرة الإستخراجية :

مدى كفاءة النظام السياسي في استخراج وتعبئة وتحريك الموارد المادية و البشرية المحيطة به والمتاحة له محليا و دوليا .

2-القدرة التوزيعية :

قدرة النظام السياسي في توزيع القيم والموارد و المنافع بين الأفراد و الجماعات

3-القدرة التنظيمية :

1- محمد شلبي ، نفس المرجع السابق ، ص 174

1 - بومدين طاشمة، "مسألة التنمية السياسية و التجربة الديمقراطية في الجزائر" (1988-1992)، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2000،2001 ، ص26

مدى قدرة النظام السياسي على ضبط وتنظيم سلوك الأفراد و الجماعات داخل المجتمع و تغلغله في بيئة الدولة و فرض نفوذه فيها .

4 -القدرة الاستيجابية :

قدرة النظام السياسي على التلبية والرد على الطلبات الواردة بين البيئتين الداخلية و الخارجية .

5- القدرة الداخلية و الخارجية :

قدرة النظام السياسي في تفعيل القدرات السابقة على المستوى الدولي [1]

ب/ وظائف التحويل :

حسب قابريال ألموند " تتكون هذه الوظائف من ستة (06) عمليات رئيسية هي :

1/ التعبير عن المصالح

2/ تجميع المصالح

3/ صنع القواعد

4/ تطبيق القواعد

5/ الفصل في المنازعات وفق القواعد

6/ الاتصال السياسي

=>وهذه الوظائف جميعها ترتبط بـ : مدخلات النظام السياسي و البعض الأخر مرتبط بمخرجاته [2]

ج/ وظائف التكييف و الحفاظ على النظام:

للحفاظ على بقاء و استمرارية النظام لابد عليه من التكيف مع مختلف التغييرات الداخلية و الخارجية و سبيله في ذلك هو: عملية التنشئة السياسية و التجنيد السياسي إلا أنه ما يعاب على هذا المدخل : إنه مدخل محافظ يركز على المحافظة للوضوح القائم.

النموذج الأمريكي مثال على ذلك لعملية التنمية في دول العالم الثالث [3]

1-بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب،قضايا وإشكاليات، مرجع سابق،ص42

2-محمد شلبي، مرجع سابق،ص180

3-بومدين طاشمة، دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب،قضايا وإشكاليات، مرجع سابق،ص 43

المطلب الرابــع: أهداف و مؤشرات التنمية السياسية

أولا: أهداف التنمية السياسية

ويمكن حصر أهدافها كالآتي:

1- تسعى إلى تحقيق الاستقرار السياسي الذي يكون عن طريق تجسيد التكامل السياسي ما يعني الترابط الوثيق بين أعضاء المجتمع بالتخلص من أسباب التصادم لإنشاء مجتمع منسجم.
2- زيادة كفاءة الحكومة المركزية في تجسيد قوانينها وسياستها داخل شتى أرجاء إقليم الدولة.
3- تسعى إلى ترسيخ فكـــرة المواطنة لدى الأفراد وعليه بناء الدولة القومية التي تنفي في ضلها أزمة الهوية.
4- زيادة المشاركة الشعبية "الجماهير" في الحياة السياسية «التأثير في عملية صناعة القرار و السياسة العامة وكذا اختيار الحكام على المستوى المحلي و القومي».[1]
5- الالتحاق بركب الدول المتقدمة لتحقيق التنمية المستدامة.
6- تسعى إلى بناء الدولة الوطنية و إكساب النظام السياسي الشرعية و المرونة و كذا الاستقرار السياسي.
7- تدعيـم قدرات النظام السياسي و المشاركة السياسية.
8- إحداث تغيير الثوابت و إخلاصها في العمل و العدالة عند تطبيقها.
9- بنـــاء إستراتيجية طويلة المـــدى.
10-إشراك كافـة الفواعل الرسمية و الغير رسمية تكاملا و تفاعلا للتغيير في التفكر و الممارسة.
11-سيـادة القـانون: أي الرشـادة في اتخاذ القرار.

← هدف إلى التخلص من الأزمات التي تواجهها الدولة، ما يعني أنها مصلحة مشتركة للسلطة السياسية و المواطنين من أجل تحقيق الاستقرار السياسي الذي يسعى إليه أي نظام سياســـي. [2]

ثانيا: مـــؤشرات التنميـــة السيـــاسيـــة

1-أحمد وهبان، مرجع سابق، ص 144

2- محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي، (المفاهيم، المناهج، الاقتراب، الأدوات)، الأردن، (د، د، ن)،1986، ص127

لا يمكن أن تنجح وأن تتحقق التنمية السياسية في فتـرة زمنية قصيرة و إنما تحتاج للوقت الكـافي و تضافر كافـة الجهود الرسمية والغير رسمية و الشعبية من مؤسسات و أفـراد لخلق الظروف الملائمة لإنجاحها ولا بد من توافر مجموعة من المؤشرات للتنمية السياسية أبرزها كالآتي:

1- مبدأ سيادة القانون و تكافؤ الفرص و ضمان حرية التعبير و استقلال الفضاء و الحد من تعسـف السلطة السياسية و ضمان حقوق المواطنين.
2- وجود مجتمع مدني فعال يتمتع بقدر من الحرية و الاستقلالية.
3- توافر ثقافة سياسية مدنية تقوم على أساس التسامح، الحوار، حرية الرأي.
4- مشاركة سياسية ديمقراطية و شفافية في صناعة القرار السياسي وفق أسس حديثة.
5- تطوير و تحديث التشريعات بما يتماشى مع المتطلبات الداخلية و الخارجية للمجتمع.
6- وجـود برلمان مؤسس يمثل الإدارة الحقيقية للشعب و يمارس صلاحياته الدستورية في الرقابة على السلطة التنفيذية و التشريع بكل استقلالية و يسهم في صناعة السياسة العامة للدولة [1]
7- وجود نظام سياسي قادر على التكيف من خلال تطوير مؤسساته المختلفة لاستعاب التغير الذي يطرأ على المجتمع و قادر على استخراج الموارد و توزيعها على أفراد المجتمع بعدالة.
8- إطلاق الحريات بين جميع فئات المجتمـع الواحد.
9- وجود تعددية سياسية و فكرية ضمن الثوابت التي يقوم عليها المجتمع.
10-تحقيق المساواة في الحقوق و الواجبات بين جميع المواطنين بصرف النظر عن اختلاف انتماءاتهم أو أجناسهم أو أديانهم أو أعراقهم [2]

المطلب الخامـس: أزمـات و مقـومـات التنمية السياسية

- أولا: أزمـات التنميـة السيـاسيـة:

إن عملية التنمية السياسية عادة ما تكون مصحوبة بتوترات و تمزقات يمر بها المجتمع عند انتقاله نحو تحديث وهذا يبلور ماهية أزمات التنمية السياسية و لتحقيق النجاح علينا مجابهة هذه الأزمات لضمان نجاحها و هي كالتالي:

1/ أزمـة الهـوية:

1- نداء مشطر صادق، التخلف و التحديث و التنمية السياسية، دراسة نظرية،ط 1، ليبيا، منشورات جامعة قان يونس بنغازي، 1998، ص 98-99
2 - نفس المرجع السابق، ص 99

إن الولاء السياسي للفرد داخـل كثيـر من دول العالم الثالث يتجـه إلى جماعتـه العرقية أو الأولية، أما في الدول حديثة النشأة نجد التعارض بين الإحساس بالشعور القومي وبين القيـم التقليدية أو المحلية التي يرتبط بين الأفراد استنادا إلى الأصول العرقية أو القبلية أو اللغوية فللأزمـة الناتجة عن هذا التناقض لا يمكن حلها إلا بتغيير البنى الاجتماعية و بذل الجهود لإزالة الآثار الثقافية للفكـر الكهانوتي[1]

2/ أزمـــة الشـــرعية:

تشير هذه الأزمة إلى تغير طبيعة السلطة العليا التي يدن لها الالتزام السياسي و هي مرتبطة بشكل خاص بأداء البنية الحكومية لوظائفها ومن ثم فهي عنصر جوهري لتحديد قدرة ذلك النظام ، الحكم من ناحية و تغيير المصدر الذي يستمد منه سلطته من ناحية أخرى كما يتمثل في تغيير المثل العليا إلى ما يدعى النظام تمثيلها و الأسلوب الذي يمارس بها سلطته أو يعبـــر عنها[2]

3/ أزمـــة التغـــلغل:

التواجد الفعال للحكومة المركزية على سائر أرجاء الإقليم الذي يناط بها ممارسة سلطتها داخله يقول «جوزيف لا بالميارا: إن التغلغل بمعناه الواسع يعني الامتثال للسياسة العامة المعلنة من قبل سلطة الحكومة المركزية »

إن أزمة التغلغل وإن كانت ذات أبعاد سيكولوجية و سياسية و نظامية تتعلق بنمط الأداء الحكومي و مواقف الناس من ارتباطها الوثيق بقضية التكامل السياسي و مستوى التكوين النظامي للمؤسسات السياسية ومدى

هذا التكوين على التفاعل مع البيئة الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية للمجتمع السياسي و مدى قدرته على التعامل مع معطيات هذه البيئة و الاستجابة لها [3]

4/ أزمـــة التوزيـــع:

ترتبط هذه الأزمة بالقدرة التوزيعية للنظم السياسية، أي دور الحكومات فيما يتصل بتوزيع المنافع و الموارد بين سائر الفئات و الطبقات و الجماعات المشكلة لمجتمعاتها سواء تمثلت هذه المنافع و تلك الموارد في الثروة أو الدخل أو الأمـــن .....و غيرهـــا [4]

5/ أزمـــة المشـــاركـة:

المشاركة السياسية هي العملية التي يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياة السياسية المجتمعية و تكون لديه الفرصة للمشاركة في وضع الأهداف العـــامة لذلك المجتمع، و لذلك

1- عباش عائشة، "إشكالية التنمية السياسية و الديمقراطية في دول المغرب العربي مثال تونس". مذكرة ماجستير(جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية و الإعلام، تخصص رسم السياسة العامة، 2008)،ص 33

2-هشام عبد الكريم، المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية في الجزائر، رسالة ماجستير (جامعة بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، 2006)، ص71

-غازي فيصل حسين، التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث. بغداد،(د،د،ن)،1993، ص89[3]

2 - محمد سعد إبراهيم، الصحافة و التنمية السياسية، القاهرة، دار الكتب العلمية للنشر و التوزيع، 1998، ص13

تعتبر المشاركة السياسية المجتمعية الفاعلة محورا أساسيا لإحداث التنمية السياسية حيث أن قوى المجتمع تلعب دورا هاما في ممارسة الرقابة، مسؤولة على الحكومات و قوة الضغط على القرار السياسي لتصحيح مسار التنمية السياسية في كل ما يتعلق بها من برامج [1]

- ثانيا: مقومـــات التنميـــة السياسيـــة

من أجل التطبيق الفعلي للديمقراطية يجب التركيز على مقومات التنمية السياسية الآتيـــة:

1/ المشاركة السياسية:

تعني إشراك جميع أفراد المجتمع في الحياة السياسية بغض النظر عن إنتماءاتهم الإثنية و العرقية و تمكينهم من لعب دور واضح في العملية السياسية و هي من أهم المظاهر الديمقراطية و لتحقيق مشاركة سياسية فعالة يتطلب توفر درجة عالية من الوعي السياسي من خلال القضاء على الأمية و التخلف و كذا حرية الرأي و التعبير ووسائل الإعلام وتفعيل التنظيمات و الأحزاب السياسية و جماعات المصالح و جماعات الضغط و مؤسسات المجتمع المدني.

فالمشاركة السياسية توفر للسلطة فرص التعرف على رغبات و اتجاهات و آراء أفراد المجتمع وعليه هي شرط ضروري لتحقيق التنمية السياسية و يمكن أن تصبح عائق لها.

2/ التعددية السياسيـــة:

التعددية الحقيقية قائمة على وجود أحزاب مختلفة ببرامج و أيديولوجيات مختلفة تتنافس فيما بينها عن طريق الانتخابات الحرة و النزيهة و بـ: صورة دورية وعليه فالتعددية السياسية تعني الاختلاف في الرأي و الأطروحات الفكرية و اختلاف في البرامج و الأيديولوجيات و المصالح و التكوينات الاجتماعية و الديموغرافية و الاقتصادية [2]

3/ التداول السلمي على السلطة:

نعني بها عدم ترك الحكم في قبضة شخص واحد، التعاقب الدوري للحكام في ظل الانتخابات حرة حيث يمارس الحكام المنتخبون اختصاصاتهم الدستورية لفترات محددة و عليه يقوم الحكام بممارسة السلطة بتخويل من الناخبين وفق أحكام الدستور فالسلطة ليست حكرا على أحد إنما يتم تداولها وفقا لأحكام الدستور و يعد التداول السلمي على السلطة من قبل الأحزاب و الأطراف السياسية من أبرز الآليات لممارسة الديمقراطية فلا يمكن الحديث عن قيام دولة ديمقراطية ما لم يكن هناك إيمان و اعتراف بمبدأ التداول السلمي على السلطة

3- يمينة صافا، ملتقى التحولات السياسية و إشكالية التنمية السياسية في الجزائر، جامعة الشلف، كلية العلوم القانونية و الإدارية،16-17 ديسمبر، 2008، ص04

1- رياض عزيز هادي، من الحزب الواحد إلى التعددية، (د،ب،ن)، دار الشؤون الثقافية العامة، 1995، ص63

و هذا يعني أن السلطة السياسية يجب إدارتها من قبل الأحزاب و الأطراف السياسية التي تحصل على الأغلبية من أصوات الناخبين أثناء العملية الانتخابية و ليست حكرا على أحد أو لحساب حزب معين أو جهة معينة على حساب مصلحة الآخرين [1]

4/ حمايــة و احترام حقــوق الإنسان:

يقصد بها مجموعة الإجراءات التي تتخذ على الصعيد الدولي و الإقليمي و الوطني من قبل الجهات المختصة في بلد ما ، ببيان مدى التزام سلطات ذلك البلد بحقوق الإنسان و الكشف عن الانتهاكات المرتكبة ووضع الاقتراحات لوقف هذه الانتهاكات بإحالتها على القضاء الوطني أو الدولي للفصل فيها[2].

1- حسين علوان البيج، "التعاقب على السلطة في الوطن العربي". مجلة دراسات إستراتيجية، العدد4 ، 1998،ص173
2- باسل يوسف، "حماية حقوق الإنسان في الجامعة العربية، الواقع و الخلفية السياسية".مجلة الدراسات السياسية، العدد9 ، صيف 2002، ص 118

خـــاتمـــة الفصـــل:

حاولنا من خلال الفصل الأول تسليط الضوء على الإدارة المحلية و التنمية السياسية.

حيث أنه من الصعوبة التحديـد الدقيـــق لمفاهيم متغيرات الدراسة و هذا راجع لاختلاف الرؤى و الأيديولوجيات للباحثين و الدارسين في هذا الحقل العلمي و لكن تم التركيز على أهـــم التأصيلات المفاهيمية و النظرية لكل من الإدارة المحلية و التنمية السياسية، محاولة للوصول لأبعاد كل متغير على حدى.

و هذا يتضح من خلال ما تمنحه الإدارة المحلية من صلاحيات أوسع للهيئات المحلية وفق إطار ملائم لإشراك المجتمعات المحلية في تخطيط و تنفيذ و متابعة تنميتها الذاتية كما تساهم الإدارة المحلية في نشر الديمقراطية و مشاركة مختلف الفاعلين في العملية التنموية السياسية حيث أصبح المجال المحلي إطارها الأنسب بهدف تحقيق الاستغلال الأمثل للمورد الطبيعية المحلية المتاحة و الكامنة، كما أنها تعمل على تخفيف العبء الإداري عن مؤسسات و هيئات الحكومة المركزية بإسنادها إلى هيئات إقليمية و محلية.

كما تمثل التنمية السياسية: عملية يتم بواسطتها تطوير النظام المجتمعي بما يتلاءم و متطلبات الأفراد داخل النظام السياسي لعبت المقاربات دورا هاما في تفسير ظاهرة التنمية السياسية فالماركسية و الوظيفية ظلت تسعى بكل جهد لإبراز الحاجة لتحقيق التنمية السياسية.

و تقوم التنمية السياسية على مجموعة من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها سواء على مستوى مطالب المجتمع أو النظام السياســـي.

الفصل الثاني :

مكانة التنميــة السياسية على مستوى الإدارة المحلية في النظـــام السياســـي للولايات المتحدة الأمريكية

تمهيد:

تأخذ الولايات المتحدة بنظام يسيطر فيه رئيس الجمهورية ولهذا سمي بـ**:**النظام الرئاسي.

حيث سعت الولايات المتحدة الأمريكية لإرساء مجموعة من القواعد الرئيسية في تحقيق الطموحات التنموية ومن بينها التنمية السياسية خاصة بعد تنامي في التغيير الاجتماعي و التحديث لما تلعبه من أدوار هامة وإستراتيجية باعتبارها قطب فعال اقتصاديا و عسكريا و تكنولوجيا وعليه**:**

سوف نبحث من خلال هذا الفصل عن محددات و علاقتها بالتنمية السياسية نحصرها في**:**

- الأحزاب السياسية – المجتمع المدني – المشاركة السياسية.

أ/ طبيعة النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية.

ب/ واقع التنمية السياسية على مستوى الإدارة المحلية وفق النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية.

الفصل الثاني : مكانة التنمية السياسية على مستوى الإدارة المحلية في النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية

المبحث الأول : طبيعة النظام السياسي في (و.م.أ)

- المطلب الأول: المقصود بالنظام الرئاسي في (و.م.أ) :

لقد انشق النظام الوقائي اسمه من رئيس الجمهورية، حيث أراد واضعو الدستور الأمريكي تقوية مركز رئيس الجمهورية وتدعيم سلطته الفعلية، حيث يقوم هذا النظام على أحادية السلطة التنفيذية و فرديتها، وهي التي يتولاها رئيس منتخب من الشعب بواسطة الاقتراع المباشر، وعليه فانه هو ورئيس الحكومة المكونة من مجلس الوزراء يشاركه السلطة لرسم السياسة العامة للدولة، واجتماعه بوزرائه أو بأحدهم

لا يعني سوى الحصول على استشارة غير ملزمة، كما أن الوزراء لا يعتمدون سياسة خاصة بهم وإنما عليهم تطبيق السياسة العامة التي يضعها الرئيس[1]

ـ المطلب الثاني: خصائص النظام الرئاسي في (و.م.أ)

على خلاف النظام البرلماني الذي يقوم على ثنائية الجهاز التنفيذي و التعاون و الرقابة المتبادلة بين السلطتين التنفيذية و التشريعية فإن النظام الرئاسي يتميز بوحدة السلطة التنفيذية و الفصل المطلق بين السلطات و سنفصل ذلك كما يلي:

❖ **1-1:** أحادية السلطة التنفيذية

رئيس الجمهورية منتخب من طرف الشعب، يجمع بين رئاسة الدولة و رئاسة الحكومة، لذلك هذا النظام لا يطبق إلا في دول النظام الجمهوري فهو لا يتماشى مع النظام الملكي.

كما أن الشعب هو الذي ينتخب رئيس الجمهورية وليس الهيئة النيابية وذلك عن طريق الاقتراع العام و المباشر، وهو ممثل الأمة في مباشرة رئاسة الدولة و رئاسة الحكومة في نفس الوقت.

كما يقوم باختيار الوزراء الذين يعينوه في تطبيق سياسة و ممارسة مهامه وله الحق في إعفائهم من مناصبهم و عزلهم، ويخضعون له خضوعا تاما و ينفذون السياسة العامة التي قام بوضعها[2]

❖ **1-2:** الفصل المطلق بين السلطات

على خلاف النظام البرلماني البريطاني، فإن النظام الرئاسي الأمريكي يقوم على الفصل المطلق بين السلطات التنفيذية و التشريعية، إذ لا يملك رئيس الدولة باعتباره رئيس للسلطة التنفيذية حق دعوة البرلمان للانعقاد العادي، و يباشر البرلمان وظيفته التشريعية باستقلال تام.

بحيث لا تستطيع السلطة التنفيذية اقتراح القوانين أو التدخل في إعداد الميزانية السنوية للدولة، كما يستقل البرلمان من الناحية العضوية عن الحكومة، وليس للوزراء حضور جلسات البرلمان إلا بصفتهم مواطنون عاديون، كما للسلطة التنفيذية استقلاليتها في مباشرة وظيفتها، إذ يقوم رئيس الجمهورية بتعيين الوزراء و إعفائهم من مناصبهم دون تدخل البرلمان[3]

المطلب الثالث: المركز الدستوري لرئيس (الو.م.أ)

يحتل رئيس (الو.م.أ) مكانة بارزة في النظام السياسي، حتى أن البعض يعتبره الهيئة التي تميز النظام في (الو.م.أ) عن غيره من الأنظمة الديمقراطية الغربية.

---

1 -ماجد راغب الحلو، النظم السياسية . إسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، 2006، ص 253

2 - عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية. بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر،(د.س.ن) ، ص 275

3 - عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية. بيروت: الدار الجامعية للطباعة والنشر،(د.س.ن) ، ص 276

- **1-1:** شروط الترشح لانتخابات رئيس الجمهورية

- أن يكون أمريكيا بالمولد.
- أن يبلغ من العمر 35 سنة على الأقل.
- أن يكون قد أقام في (الو.م.أ) 14 سنة.

* وهذه هي الشروط الواجب توافرها في الأشخاص المؤهلين للترشح للانتخابات الرئاسية في (الو.م.أ).

- **1-2:** كيفية انتخاب الرئيس

يمر انتخاب رئيس (الو.م.أ) بعدة مراحل هي كالتالي:

1- مرحلة تعيين مرشحوا الأحزاب: أين يتم تعيين مندوبي الأحزاب على مستوى كل ولاية، ثم يجمع المندوبون في مؤتمر لاختيار مرشح الحزب للرئاسيات.
2- مرحلة تعيين الناخبين الرئاسيين: يتم اختيار الناخبين لمدة 04 سنوات عن طريق الانتخاب بالأغلبية في كل ولاية، ويبلغ عدد هؤلاء الناخبين مثل عدد أعضاء مجلس الشيوخ و مجلس النواب [1] ولا يحق لهؤلاء أن يكونوا أعضاء في كلا المجلسين.
3- مرحلة انتخاب الرئيس: يتم انتخاب الرئيس بالأغلبية المطلقة لأصوات الناخبين، وفي حالة عدم حصول هذه الأغلبية، يتم انتخاب الرئيس من طرف مجلس النواب، أما نائب الرئيس فيتم انتخابه عن طريق مجلس الشيوخ،وذلك من بين المترشحين الثلاثة الذين حازوا أكبر الأصوات، ومدة عهدته 04 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.

- **1-3:** صلاحيات الرئيس و القيود الواردة عليها

أولا: الصلاحيات:

1- الصلاحيات التنفيذية: يمارس الرئيس السلطة التنظيمية في شكل أوامر تنفيذية أو مقررات و هو لا يمارس سلطة التشريع.
2- الصلاحيات الدبلوماسية: يتولى الرئيس إدارة السياسة الخارجية بمساعدة كاتب الدولة للخارجية و كذلك تعيين السفراء و التوقيع على المعاهدات التي تتطلب مجلس الشيوخ.
3- الصلاحيات العسكرية: الرئيس هو القائد الأعلى للجيش، ويتولى قيادة العمليات العسكرية مع العلم أن إعلان الحرب هو من حق الكونغرس وحده.
4- الصلاحيات الإدارية: يقوم بتنظيم ومراقبة أعمال الإدارات العامة .
5- حق العفو و نخفيض العقوبة.
6- حق الإعتراض.[2]

---

[1] - محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية. بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص 351
[2] - محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية. بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص 352

ثانيا: القيود:

1- قيود قانونية: تنحصر في قصر الرئاسة حتى لا يصبح الرئيس دكتاتورا.

2- قيود سياسية: أي تأثير الأحزاب السياسية.

3- قيود اتجاه المواطنين: هناك قيود لا يستطيع الرئيس تجاوزها لأنها صارمة من طرف القضاء.

المطلــب الرابع: السلطة التشريعية (الكونغرس)

يتكون الكونغرس من مجلس الشيوخ ومجلس النواب.

1-1: تشكيلة الكونغرس:

1- مجلس النواب: يمثل مجلس النواب الشعب الأمريكي، وينتخب أعضائه لمدة سنتين بالاقتراع العام المباشر، و يتكون المجلس من 435 عضوا، و يشترط في المترشح أن يبلغ من العمر 25 سنة على الأقل و يتمتع بالجنسية الأمريكية منذ 07 سنوات، و أن يقيم في الولاية، و يتم انتخابهم حسب عدد سكان الولاية.

2- مجلس الشيوخ: يتكون من 100 عضو وتمثل كل ولاية بنائبين مهما كان عدد سكانها، ويتم انتخابهم لمدة 06 سنوات بالاقتراع العام المباشر، ويتم تجديد ثلث الأعضاء (1/3) كل عامين، ويشترط على المترشح بلوغ 30 سنة و امتلاك الجنسية الأمريكية لمدة لا تقل عن 09 سنوات وأن يقيم في الولاية.[1]

1-2: صلاحيات الكونغرس:

1- الصلاحية القضائية: وتتمثل في قدرة الكونغرس على محاسبة الرئيس في حالة ارتكاب جريمة كبيرة كالرشوة أو الخيانة العظمى، حيث لمجلس النواب تحديد المخالفات و تقرير التهمة الموجهة إلى الرئيس، ويتولى مجلس الشيوخ الحكم عليه، فقرار مجلس النواب بالأكثرية البسيطة وحكم مجلس الشيوخ بأغلبية الثلثين، و يرأس مجلس الشيوخ القاضي الأعلى للمحكمة العليا.

2- الصلاحية المالية: يشرف الكونغرس على أمر الإنفاق، فهو الذي يوافق على الإعتمادات المالية التي تطلبها الحكومة،مما يشكل وسيلة ضغط على السلطة التنفيذية و إجبارها على تتبع السياسة التي يرسمها الكونغرس.

وقد خص مجلس الشيوخ بواسطة الدستور صلاحيات أخرى منها:

- الموافقة على تعيين السفراء و كبار الموظفين و القضاة.
- التصديق بالأغلبية الثلثين على المعاهدات التي يبرمها رئيس الجمهورية.

[1] - محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية. بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص 360

أما باقي الصلاحيات فيشترك فيها المجلسين و يمارسانها بالتساوي و أهمها التشريع، التصويت على الميزانية، مراقبة المرافق العامة، الصلاحيات الانتخابية، و صلاحية تعديل الدستور.[1]

المطلب الخامس: السلطة القضائية في النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية.

النظام القضائي الأمريكي نظام معقد و السبب الرئيسي لذلك هو: أن البلاد تكونت أصلا من ولايات مستقلة وعليه من الواجب توفير نظام قضائي لديه الإمكانيات و الأدوات لضمان تحقيق العدالة عبر أراضي الدولة و في نفس الوقت منح الولايات هامشا كبيرا من الاستقلال في اتخاذ و تطبيق القرارات قضائيا و إداريا.

و باعتبار أن الدستور يعد أسمى قانون في البلاد لا يحق لأي ولاية الاعتراض عليه في حين تبقى تفسيرات البنود مسألة جدلية يحاول المشرع الأمريكي إيجاد حلول لها بما يسمح به النظام القانوني و القضائي الموجود و أولى الدستور أهمية خاصة للقضاء حيث بعد تبني الدستور الأمريكي انتقل الكونغرس عام 1789 مباشرة إلى بحث مسألة القضاء و أعطاها أولوية مطلقة و في ما يلي أبرز هيئات المؤسسة المشكلة للنظام القضائي الأمريكي: [2]

أ/ المحكمة العليا:

هي من المؤسسات القضائية الخاصة بالولايات المتحدة و كان الهدف من إنشائها:

الحفاظ على الوحدة القضائية للبلاد بحيث يصير بإمكان الولايات اتخاذ محاكم خاصة بها، لكن التفسير النهائي للقانون و الدستور يكون من صلاحيات هذه المحكمة و هي أعلى هيئة قضائية في الولايات المتحدة تنتج في إطار القضاء الاتحادي و توصف بأنها المحكمة الأكثر شهرة في العالم و يتم تعيين قضاتها محل جدل سياسي دائم بين الحزبين الكبيرين «الديمقراطي و الجمهوري».

تتكون من رئيس و ثمانية قضاة معاونين يعينهم الرئيس الأمريكي و يوافق عليهم مجلس الشيوخ بالتصويت عليهم بالأغلبية و يضل القضاة بمناصبهم مدى الحياة، مادام سلوكهم حسن ولا تنتهي خدمتهم إلا بالوفاة أو الاستقالة أو التقاعد أو الإدانة ولكل قاض منهم صوت واحد[3]

ب/ محاكم الاستئناف :

---

[1] - نفس المرجع السابق، ص 361

[2] - موقع الجزيرة www.aljazeera.net تم تصفح الموقع يوم18/05/2018 : على 00:18

[3] - عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية. بيروت، الدار الجامعية للطباعة و النشر،(د.س.ن)، ص279

يطلق عليها أيضا محاكم الدوائر أنشئت عام 1789 كانت في البداية كل واحدة منها تتألف من قاضيين من المحكمة العليا و قاضي بالمقاطعة و كانت تعقد دورتين في السنة في كل مقاطعة ضمن الدائرة و يتكلف قاضي المقاطعة بتحديد القضايا التي ستنظر أمام المحكمة الدورية.

وعلى إثر التعديل الذي وافق عليه الكونغرس «1911» حيث سن الكونغرس تشريعا يلغي محاكم الدوائر و أنشأ محاكم الاستئناف الوسيطة التي تعرف رسميا بـ**محاكم الاستئناف** و يوجد في الولايات المتحدة اثنتا عشر «12» محكمة استئناف إقليمية يعمل بها 179 قاضي استئناف مفوضا وهذه المحاكم مسؤولة عن بحث القضايا المستأنفة من محاكم المقاطعات الفدرالية داخل حدود الدائرة و أنشئت عام 1982 محكمة استئناف متخصصة هي: الدائرة الفدرالية.

ج/ محاكم المقاطعات :

أنشئت عام 1789 بموجب قانون تنص مادته الثانية على إنشاء 13 محكمة مقاطعة يرأسها قاضي يقيم بالمقاطعة، وفي عام 1990 وصل عدد القضاة الذين يعينون على رأس كل محكمة إلى 649 فلدى جميع المقاطعات أكثر من قاضي واحد و على سبيل المثال فالمقاطعة الجنوبية في «نيويورك» التي تضم:

« مانهاتن / برونكس » لديها 28 قاضي.

د/ محاكم أخرى :

يشمل النظام القضائي الأمريكي محاكم دستورية و أخرى تشريعية و المحاكم الدستورية تضم كلا من المحكمة العليا و محاكم الاستئناف و محاكم المقاطعات الفدرالية.

في حين تظم المحاكم التشريعية محكمة الاستئناف العسكرية الأمريكية و محكمة الضرائب للولايات المتحدة الأمريكية و محكمة استئناف قدامى المحاربين[1] المحاكم التشريعية لها مهام شبه إدارية و شبه تشريعية إلى جانب كونها مؤسسة قضائية قائمة بذاتها.

و لدى الولايات المتحدة أيضا منذ عام 1968 نظام قضاة الصلح التي يطلق عليها أيضا : قضاء التحكيم الابتدائي و الهدف منه : تلبية حاجيات كل محكمة مقاطعة حيث يقوم قضاة محاكم المقاطعات بتعيين قضاة الصلح لثمانية (08) سنوات مع إمكانية عزلهم و يحددون لهم واجباتهم و مسؤوليتهم، وفي نظام القضاء الأمريكي «كتبة المحاكم» الذين يتجاوز عددهم 2000 و يعملون في خدمة القضاة الفدراليين و أكثر من 600 كاتب يعملون لصالح قضاة

1- موقع الجزيرة www.aljazeera.net تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/05/18 على الساعة :00 18

الإفلاس و قضاة الصلح إضافة إلى الكتبة الذين يختارهم القضاة و محاكم الاستئناف و بعض محاكم المقاطعات. و يتكلف المكتب الإداري لمحاكم الولايات المتحدة الذي أنشأ عام 1939 بخدمة المحاكم و تنظيم عمل الموظفين و جمع معطيات عن قضايا محددة لفائدة المحاكم الفدرالية، وعام 1967 أنشئ المركز القضائي الفدرالي و هو المسؤول عن التعليم و البحث العلمي يكلف بإجراء أبحاث حول المحاكم الفدرالية و تقديم توصيات لتلك المحاكم لتحسين أدائها إلى جانب تطوير برامج التعليم و التدريب للموظفين القضائيين[1]

المطلب السادس : مزايا و عيوب النظام الرئاسي في (و.م.أ)

1-1: مزايا النظام الرئاسي في(و.م.أ) **:**

1- توفير الاستقرار السياسي لمرحلة انتخابية كاملة.
2- تأمين استقرار الحكومة بغض النظر عن الاتجاهات الحزبية المعارضة.
3- يوفر فرصة أفضل لعمل السلطة التنفيذية و حريتها وفي المقابل يوفر للبرلمان حرية الحركة و المنافسة.
4- إن الرئيس في النظام الرئاسي يتمتع بشعبية كبيرة و هيبة مهمة.

1-2 : عيوب النظام الرئاسي في (و.م.أ) **:**

1- إن تطبيق هذا النظام الذي يقوم على الفصل بين السلطات غير ممكن، لأنه كالفصل بين أجزاء الجسم البشري.
2- يلغي مبدأ المسؤولية السياسية، مما يعني إمكانية التهرب منها، و صعوبة معرفة المسؤول الحقيقي عن الخطأ.[2]

المبحث الثاني : الواقع التنموي السياسي على المستوى الإداري المحلي في الولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الأول : فعالية الأحزاب السياسية ودورها في التنمية

1-1 : مفهوم الأحزاب السياسية

- **تعريف الأحزاب السياسية :**

منظمة من الأفراد يتفقون في الرأي لهم مصالح مشتركة يسعون للحصول على السلطة و تحقيق برنامجهم باستعمال كافة الوسائل المتاحة لديهم و التي بينها

[1] -موقع الجزيرة www.aljazeera.net - تم الاطلاع على الموقع يوم 2018/05/18 على الساعة 00:18
[2] - عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية. بيروت، الدار الجامعية للطباعة و النشر،(د.س.ن)، ص282

القانون و بالمقابل تحقيق خدمات للمجتمع وفقا للمبادئ التي تتحكم بطبيعة العمل السياسي.

- **تصنيف الأحزاب السياسية :**

في البداية يوجد فرق بين أنواع الأحزاب وتصنيف النظم الحزبية
فالأول : تصنيف للحزب نفسه من الداخل أما تصنيف النظم الحزبية فهو أمر يهدف إلى وصف شكل النظام الحزبي القائم في الدولة و لتصنيف الأحزاب يمكننا القول أن هناك (03) أنواع من الأحزاب:
أ/ الأحزاب الأيديولوجية (أحزاب البرامج) :هي الأحزاب التي تتمسك بمبادئ أو أيديولوجيات و أفكار محددة ومميزة ومن أمثلة أحزاب البرامج:
الأحزاب الاشتراكية و الشيوعية و الدينية.
ب/ الأحزاب البرجماتية: هي تنظيم حزبي له برنامج يتصف بالمرونة مع متغيرات الواقع وفقا لتطور الظروف مثلا أحزاب المصالح أحزاب الأقليات.
ج/ أحزاب الأشخاص: ترتبط بشخص أو زعيم هو الذي ينشئ الحزب و يحدد مساره و يغير هذا المسار[1].

- وسائل الأحزاب السياسية: أهم هذه الوسائل نجد :

أ/ الوسائل السياسية : تشمل التمثيل النيابي، الاشتراك في الأعمال الإدارية.

ب/ وسائل ربط المصلحة الخاصة للأحزاب بالمصلحة العامة : عن طريق التمسك بالشعارات القومية لضمان التأييد الشعبي

ج/ وسائل الاتصال : إصدار صحف باسمها لنشر أفكارها وبرامجها.

- وظائف الأحزاب السياسية :
  - تحقيق الوحدة القومية بتقوية الروابط بين الناخبين والجهاز السياسي.
  - الرقابة على أعمال الحكومة ما يجعلها مسؤولة أمام الشعب .
  - استقطاب وتأهيل المرشحين للمناصب التمثيلية[2].

1-2 : الأحزاب السياسية في الولايات المتحدة الأمريكية ودورها التنموي

[1] - أسامة الغزالي حرب، الأحزاب السياسية في العالم الثالث.المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، سلسلة عالم المعرفة 117، الكويت، 1978، ص21
[2]- موريس دوفير جيه، على مقلد عبد المحسن، الأحزاب السياسية. القاهرة ، مطبوعات الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2011، ص36

تعد الأحزاب السياسية في الولايات المتحدة ذات طابع خاص، سواء من حيث الهيكل التنظيمي أو الأيديولوجية العقائدية وحتى من حيث النشأة و التكوين حيث سعى واضعو دستور الولايات المتحدة عام "1787" من خلال ترتيبات دستورية متنوعة مثلا : الفصل بين السلطات و الضوابط و التوازنات و النظام الفدارلي و الانتخاب الغير مباشر لرئيس الجمهورية.

و الحزب السياسي في الولايات المتحدة كمفهوم :

بحيث أنه يختلف عن مفهوم الحزب في العالم كونه « جهاز يقوم بتسمية مرشحيه للوظائف الرسمية في الحكم و يقوم بإدارة الحملات الانتخابية لاختيار الرئيس الأمريكي و أعضاء السلطة التشريعية.

وهو نظام يعتمد احتكار الحكم من قبل حزبين رئيسين هما : الحزب الجمهورية والحزب الديمقراطي.

ثمة لامركزية لدى الأحزاب السياسية في الولايات المتحدة فقد يقترح الرئيس تشريعا يعارضه أعضاء حزبه في الكونغرس فضلا عن ذلك لا يملك رؤساء الأحزاب في الكونغرس حق تقييد أراء أعضائه.

فالأحزاب السياسية في الولايات المتحدة أصبحت تعرف تعددية على مستوى كل حزب[1].

إن كل فرع للحزب الديمقراطي في الولايات هو بمثابة حزب متنقل فالحزب الديمقراطي في ولاية «ميسيسيبي» مثلا : يختلف عن الحزب الديمقراطي في ولاية «نيويورك» وهذا بسبب عدم وجود سلطة اتحادية للحزب.

كما أن الولاءات المحلية للنواب ليست قائمة دائما على أسس حزبية، بل تقوم إلى حد بعيد على أسس شخصية بحيث أصبحت الانتخابات الأمريكية تتمحور أساسا حول المرشح لا الحزب و عليه فإن تقاسم سيطرة الحزبين على الفرعين التنفيذي والتشريعي للحكومة بات أمرا شائعا في الحكومة القومية وحكومات الولايات الخمسين.

فالأحزاب الأمريكية تركز اهتمامها في الأساس على الفوز في الانتخابات

و الاستيلاء على المراكز الإدارية و السياسية و لتعيين المترشحين للانتخابات الأولية التي لها أهمية أعظم من أهمية الاقتراع الفعلي فضلا عن تبنيها مواقف وسطية و إظهارها لمستويات عالية من المرونة السياسية فهي لا تفرض انضباطية عالية في التصويت من قبل

[1] - مولود ديدان، القانون الدستوري و النظم السياسية. الجزائر، دار بلقيس دار بلقيس للنشر، 2017 ،ص 199

نواب الحزب، فكل عضو برلماني له الحق في التصويت دون الرجوع إلى حزبه الأمر الذي مكن الجمهوريين و الديمقراطيين من إيجاد التنوع الكبير في داخل صفوفهم[1]

إن صنع القرارات الحكومية لا تقررها السياسة الداخلية للحزب لان الأحزاب لا يمكن اعتبارها أحزاب حاكمة، فالرئيس يظهر في أغلب الأحيان غير مرتبط بالاعتبارات الحزبية عندما يعين مساعديه في الوظائف الحكومية.

فالحزب الجمهوري هو حزب الطبقات العليا كونهم يؤمنون بالقوة و الحزم السياسي و التنافس الحر، المدعوم بقوة السلاح و تطرفهم للعنصر«الأنكلوسكسوني»

و تميزه عن الأقوام الأخرى و عليه فهو يمثل :

حزب الشمال الغني الذي يتخذ من «الفيل» شعارا له لإبراز قوته و قد اشتهر الحزب الجمهوري بسياسته التي تهدف إلى تشجيع المشروعات الخاصة و إعطاء الحقوق للولايات بدلا من المركزية الدستورية.

أما الحزب الديمقراطي فهو يتوجه في خطابه السياسي إلى الطبقات و الأقليات كالسود و المهاجرين و جماهير النساء و العمال و يتخذ من رسم «الحمار» شعر له رمزا للتواضع والجد.

فضلا عن ذلك فقد عرفت بعض الولايات الأمريكية نظام الحزب الواحد و السبب في ذلك ليس انعدام الأحزاب و إنما لثبات الولاء في تلك الولاية لحزب دون أخر[2] أو قد يبرز الحزب المستقل بسبب القدرة المالية العالية المتاحة لأحد المرشحين في كسب الأصوات و توظيف الوسائل الدعائية و جماعات الضغط و المصالح لصالحه، مثلا : ما شهدته انتخابات عام "2006" عندما رفض الحزب الديمقراطي ترشيح"جوزيف ليبرمان" بسبب تأييده لسياسة الرئيس "جورج بوش" الابن في الحرب على العراق فقدم "ليبرمان" ترشيحه كمستقل وفاز بمقعد في مجلس الشيوخ.

ومهما يكن مرشح الحزبين الذي يصل إلى الرئاسة فلا يوجد تمايز بين إدارة الحزبين فيما يتعلق بالقضايا السياسية الداخلية و الخارجية إلا بما هو متصل بالطابع الشخصي للرئيس الأمريكي إذ أن طابع الحياة السياسية الأمريكية لا يدور حول المبادئ بالدرجة الأولى وإنما حول طريقة تطبيق تلك المبادئ في إدارة شؤون الدولة ومن ثم فالفوارق بين الحزبين تبقى تركيبية و ليست فكرية[3]

---

[1] – مولود ديدان، القانون الدستوري و النظم السياسية. الجزائر، دار بلقيس دار بلقيس للنشر، 2017 ،ص 200

[2] - نفس المرجع السابق، ص201

[3] - مولود ديدان، القانون الدستوري و النظم السياسية. الجزائر، دار بلقيس دار بلقيس للنشر، 2017 ،ص 201

فالنظام الحزبي في الولايات المتحدة الأمريكية له مجموعة من الخصائص دعمته جملة من القوانين و اللوائح التنظيمية فالأحزاب السياسية في الولايات المتحدة لها سياسة حزبية فضفاضة أي وجود سياسة مرنة للاشتراك في الأحزاب أو تركها من قبل أي مواطن في الشعب فلا يوجد أي مصاريف للاشتراك في حزب معين.

عدم وجود دور كبير لقيادة الحزب دون باقي الأعضاء، أي تحكم أقل في أعضاء الأحزاب : ويقصد بها عدم وجود تحكم من قبل الحزب على أعضائه في الكونغرس بحيث كل عضو له الحق في التصويت على أي قرار طبقا لرؤيته الشخصية وإرادته الشخصية و يأتي ذلك بسبب دور الانتخابات التمهيدية في اختيار المرشحين لخوض الانتخابات : بحيث تحدث انتخابات تمهيدية تحدد من يخوض الانتخابات وليس عن طريق اختيار وتحكم من رئيس الحزب.

وتعتمد الحملات الانتخابية على التبرعات :

ويقصد بها هنا الانتخابات الرئاسية حيث تعتمد الحملات الانتخابية و الدعائية على التبرعات من الشعب ومن رجال الأعمال لأنها تتكلف الكثير من الأموال وهو مالا تستطيع أحزاب أخرى صغيرة من تحمله[1] كما انه يوجد إجماع بين الأحزاب على النظام الاقتصادي : فالحزبان الرئيسيان يمكنهما الاختلاف ومعارضة أي شيء بين بعضهما البعض إلا أنهما مهما اختلفا فان كليهما متفق على كون الولايات المتحدة الأمريكية دولة قائمة على النظام الاقتصادي الرأسمالي .

ومن أهم خصائص أنظام الثنائي الحزبية في الولايات المتحدة انه يمكن للحزبين إن يتعاونا بخصوص بعض القضايا أو يشارك الحزب الخاسر الحزب الحاكم وهو مالا يمكن حدوثه مثلا في النظام الحزبي البريطاني .

ويوجد أحزاب أخرى في النظام الحزبي الأمريكي غير أنها لا تستطيع المنافسة ولا التمثيل في المؤسسات الديمقراطية نظرا لضعفها وعدم وجود تأييد والحشد المناسب لها .

نذكر منها مثلا :

الحزب الأمريكي

حزب الإصلاح الأمريكية

حزب التراث الأمريكي

2- سليم كاطع على،"خصائص النظام الحزبي في الولايات المتحدة الأمريكية"، . http://www.democRATICA-de.com تم الاطلاع على الموقع يوم01/06/2018 : على الساعة H00:14 :

حزب المواطنين من ولايات المتحدة

حزب الدستور [1]

المطلب الثاني : فعالية المجتمع المدني ودوره التنموي

1-1 : مفهوم المجتمع المدني

أ/* تعريف المجتمع المدني :

« Civil societ » المجتمع المدني

يعرفه " على حرب " بأنه : مجتمع تداولي مفتوح للممارسة الاجتماعية الاختيارية من خلال كل المؤسسات المكونة للحياة الاجتماعية .[2]

للمجتمع المدني : جملة مؤسسات سياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة .[3]

ب/* وظائف المجتمع المدني :

- تحقيق المشاركة السياسية ومراقبة الحراك السياسي و الاجتماعي والمساهمة فيه بشكل فعال
- المناداة بإصلاح وتصحيح الأخطاء الحكومية والمطالبة بالتعديل السياسات العامة
- أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإدارة الحرة و المشاركة الايجابية النابعة عن التطور
- التنشئة الاجتماعية و السياسية لبناء المجتمع من خلال غرس مجموعة قيم ومبادئ منها : التعاون ، روح المسؤولية .....الخ
- التأثير على عملية تشريع قوانين ووضعها وتهدف الوصول إلى نقطة الاتفاق بين أراء متعددة كأساسي للاستقرار
- الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة لفئات معينة وكذا تقديم يد المساعدة للفئات الضعيفة .[1]

1-www. sa sa post .com Ius – PAR TY – SYSTEM

تم تصفح الموقع يوم 2018 /06/01

على الساعة 00:14 :

1-علي حرب ، العالم ومأزقه ،منظم الصدام ولغة التداول . المغرب ، المركز الثقافي العربي ، ط2، 2007 ،ص17

2-عبد الجبار خضير عباس،المجتمع المدني المفهوم والظهور العالمي ، تم تصفح الموقع يوم 03- ماي -2018 على الساعة 00:14 www.a hewar.ohg/debat/show.rt.a sp?aid

ج/* خصائص المجتمع المدني :

1) القدرة على التكيف : قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها إذا كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية وهناك أنواع من التكيف نذكر منها : التكيف الزمني ، التكيف ألجيلي ، التكيف الوظيفي
2) الاستقلال : آن لا تكون مؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها بحيث يسهل سيطرة عليها وتوجيه نشاطها الذي يتفق مع رؤية المسيطرة ومؤشرات درجة استقلالية المجتمع المدني نذكر منها : الاستقلال عن السلطة ، الاستقلال المالي ، الاستقلال الإداري التنظيمي
3) التعــدد : تعدد المستويات الراسية و الأفقية داخل المؤسسة أو تعدد هيئات التنظيمية من ناحية وجود الانتشار الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع المدني الذي تمارس نشاطها من خلاله . [2]
4) التجانس : عدم وجود صراعات داخل مؤسسة تؤثر في ممارسته لنشاطه وحل الصراع بطرق سلمية ما يدل على تطور المؤسسة حيث كلما تزايدت أنماط العلاقات القائمة على أسس التعاون و التنافس على حساب العلاقات القائمة على أساس الصراع بين قوى المجتمع المدني وفئاته فهو مؤشر على حيوية المجتمع المدني .[3]

د/* أسس تفعيل المجتمع المدني :

أ/ الأساس القانوني : أن يضمن نظام الحكم الدستوري الفصل بين السلطات ،حماية الحريات الأساسية ، احترام النظام القضائي ،احترام القواعد القانونية التنظيمية التي تحكم تكوين مؤسسات المجتمع المدني

ب/ الأساس السياسي : يمكن تحقيقه من :

- حياد الدولة : إزاء قوى المجتمع المختلفة أي أن لا تكون الدولة في يد هيئة واحدة أو فئة أو حزب أو مجموعة تحتكر السلطة وتهيمن عليها

3-عبد الله هوادف ،"مفهوم المجتمع المدني بين العالمية و الخصوصية "ورقة قدمت في الملتقى الثامن حول: (دور المجتمع المدني في تنمية الدولة)،الجزائر ،جامعة ادرار،20-22-نوفمبر2005،ص 22
1- ثامر كامل الخزرجي ، النظم السياسية الحديثة و السياسة العامة . عمان ، دار مجدلاوى للنشر و التوزيع 2004، ص 100

2-نادية بونوة ، "دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة "،(مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ،فرع سياسة عامة وحكومة مقارنة ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، ص 40

- توفر القنوات الرسمية: لتمكن القوى الاجتماعية من التعبير عن نفسها من مجالس النيابة و وسائل الإعلام وكذا التنظيمات وجماعة الضغط ويتوقف هذا على طبيعة النظام السياسي و نضج المجتمع المدني.

ج/ الأساس الاقتصادي: تحقيق درجة معقولة من التطور الاقتصادي و الاجتماعي مع إعطاء دور كبير للقطاع الخاص و المبادرة التي يقوم بها المواطن في ظل جمعيات تعاونية مستقلة [1]

د/ الأساس الثقافي و الأيديولوجي:

بعث النهضة و الفعالية في نشاطه لنشر قيم المشاركة و الولاء و الانتماء في المجتمع حيث تبرز أهمية مؤسسات التربية و الإعلام و غيرها من المؤسسات الثقافية في المجتمع و يتضمن هذا الأساس القيم و الأفكار و الأيديولوجيات السائدة لدى القوى و الفئات في المجتمع و التي يتعارض بعضها مع الأيديولوجية الكلية التي تتبناها الدولة.

وما يلعبه المثقفون العضويون من دور هام في إنتاج الخطاب الأيديولوجي في المجتمع المدني[2]

1-2 : التعامل الايجابي مع منظمات المجتمع المدني فاعلة ودورها التنموي وفق النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية

تؤمن الولايات المتحدة إيمانا راسخا بان المجتمع المدني القوى هو ضروري لازدهار الديمقراطية فمنذوا الأيام الأولى من تاريخ الولايات المتحدة لعبت منظمات المجتمع المدني دورا رئيسيا في حماية حقوق الإنسان وكرمته وتقدمه . وكما قالت وزيرة الخارجية السابقة «هيلاري كلينتون »

"إن المجتمع المدني لم يساعد في تأسيس امتنا فحسب ، بل ساعد أيضا في الحفاظ على امتنا وتزودها بالقوة والطاقة لتنطلق إلى آفاق المستقبل "

يظم المجتمع المدني في الولايات المتحدة الأمريكية مجموعة واسعة من المنظمات التي تسمح للإفراد بتحقيق تطلعاتهم الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية من خلال تنظيم أنفسهم دون عوائق وفقا لمصالحهم و احتياجاتهم و أولوياتهم الخاصة بهم

1- هشام عبد الكريم،" المجتمع المدني ودوره في التنمية السياسية بالجزائر1989-1999"، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير غير منشورة)، في العلوم السياسية، فرع التنظيم السياسي و الإداري، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر العاصمة، 2006، ص49

2- موسى بن إسماعين، "مشكلة الديمقراطية و المجتمع المدني في فكر برلمان غليون"، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفلسفة غير منشورة)، كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية ، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2004-2005، ص89

حيث انه إذا أراد مجموعة من الأشخاص تأسيس منظمة غير حكومية باستطاعتهم ذالك من دون الرجوع إلى الحكومة.[1]

و كذلك أيضا إذا أرادو الاستفادة من المزايا القانونية للمجتمع المدني مثلا: الإعفاء الضريبي يمكن أن يسجلوا منظمة في القانون كمنظمة غير حكومية و ليس شرط أن يكون المواطن أمريكي لإنشاء منظمة غير حكومية بحيث أنه أي شخص من أي جنسية يستطيع ذلك بكل سهولة.

الولايات المتحدة الأمريكية تستضيف العديد من المنظمات الغير حكومية الأجنبية و تتمتع بنفس المميزات القانونية للمنظمات غير حكومية الأمريكية، و المنظمات الغير حكومية في الولايات المتحدة الأمريكية تتمتع بخاصية «الإعفاء الضريبي» ما يتيح لها الاشتغال بشكل غير هادف للربح بحيث أنها ليست مضطرة لدفع الضرائب و يشمل أيضا الجهة المانحة للمؤسسة ما شجع كثيرا على إنشاء هذه المنظمات.

و أهم مميزة يتميز بها المجتمع المدني في الولايات المتحدة الأمريكية هي: حرية الفكر والتعبير أي أن الحكومة لا تمانع مؤسسة من نصرة قضية سياسية معينة أو حتى انتقاد الحكومة نفسها بحيث بيان الدستور الأمريكي ينص على حماية قوية لحرية الفكر و التعبير ما يؤكد أن القوانين التي تنظم عمل منظمات المجتمع المدني في الولايات المتحدة الأمريكية صممت خصيصا لخدمة المجتمع الأمريكي[2]

لتسهيل عمله، ليس بتعطيله و اتخاذ عوائق توقف دوره في تحقيق التنمية و المشاركة السياسية.

ما يدل على أنهم ملتزمون بفكرة أن خدمة المصلحة العامة تتم على أفضل وجه عندما يستطيع المواطن العادي و أعضاء المجتمع المدني اختيار الأهداف و المنظمات و القضايا التي يؤيدونها و يدعمونها.

تعمل في الولايات المتحدة حوالي مليون و نصف مليون (150.000) منظمة غير حكومية و لها مجموعة واسعة من الأنشطة مثلا: المناصرة لقضايا سياسية كالسياسة الخارجية، الانتخابات، البيئة، الرعاية الصحية، حقوق المرأة، التنمية الاقتصادية وتشمل أيضا المنظمات التطوعية المرتكزة على العقيدة الدينية المشتركة و النقابات العالمية، لقد وجدت المنظمات الغير حكومية لكي تمثل تقريبا كل قضية يمكن تصورها.

1-عادل عامر،"المجتمع المدني سلاح أمريكا للسيطرة "،تم تصفح الموقع يوم 2018-05-21: على الساعة 00:16
http : // www .ikhwanwiki.com

2- مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، تم تصفح الموقع يوم 21 ماي 2018 على الساعة00:16 H :
WWW.HARDOEGYPT.ORG

و تشمل مصادر تمويلها التبرعات من الأفراد العاديين(أمريكيين و أجانب) أو من شركات القطاع الخاص أو من المؤسسات الخيرية أو من المنح الحكومية الفدرالية أو الولائية أو المحلية و قد تشمل مصادر التمويل أيضا حكومات أجنبية لا يوجد حظر في القانون الأمريكي على التمويل الأجنبي للمنظمات الغير حكومية سواء كان ذلك التمويل الأجنبي يأتي من حكومات أو من مصادر غير حكومية[1]

بحيث بمجرد أن تسجل المنظمة غير حكومية نفسها فإن الحكومة الأمريكية لا تتدخل في كيفية إنجاز المنظمة لأغراضها فالمنظمات الغير حكومية حرة في تجنيد و توظيف المشاركين في منظمتها كما ترغب ولا حاجة بها إلى تقديم تبليغات لأي دائرة حكومية عن أعضائها أو نشاطاتها أو عن صلاتها.

و تخضع المنظمات الغير حكومية إلى منع التعامل مع الحكومات أو الأفراد الخاضعين لعقوبات أمريكية ومع الجماعات المصنفة كمنظمات إرهابية أجنبية وما عدا ذلك فهي حرة في التعاون مع منظمات غير حكومية أجنبية أو مع الحكومات الأجنبية في سبيل تحقيق أهدافها.

فلا توجد أي نظم تقيد المنظمات الغير حكومية الأمريكية و تمنعها من حضور المؤتمرات في الخارج أو العثور على متبرعين مانحين في الخارج أوممارسة أي عمل على الصعيد الدولي و المحلي[2]

المطلب الثالــث: فعالية المشاركة السياسية و دورها في التنمية

1-1: مفهوم المشاركة السياسية

أ/ تعريف المشاركة السياسية:

هي تلك الأنشطة الإدارية التي يقوم بها المواطنون بهدف التأثير بشكل مباشر أو غير مباشر في عملية اختيار الحكام أو التأثير في القرارات أو السياسات التي يتخذونها[1]

[1] - إسراء أحمد إسماعيل، القوة المدنية: الإتجاه الأمريكي نحو المنظمات غير حكومية. تم تصفح الموقع يوم21 ماي 2018 على الساعة: H 00:16 www.siyassa.ORG.eg :

[2] - علي عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني قراءة أولية، القاهرة، دار المحروسة للنشر، 2004، ص19

العملية التي يلعب الفرد من خلالها دورا في الحياة السياسية لمجتمعه مع تحديد أفضل الوسائل لإنجازها وقد تتم هذه الأنشطة السياسية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة[2]

ب/ تصنيف المشاركة السياسية:

يمكن تصنيفها في مجموعتين هما:

1/ أنشطة تقليدية أو عادية: تشمل التصويت ومتابعة الأمور السياسية و الدخول مع الغير في مناقشات سياسية و حضور الندوات و المؤتمرات العامة و المشاركة في الحملة الانتخابية بالأموال و الدعاية و الانضمام لجماعة المصلحة و الانخراط في عضوية الأحزاب و الاتصال بالمسؤولين و الترشح للمناصب العامة و تقلد المناصب السياسية.

2/ أنشطة غير تقليدية: بعضها قانوني مثل الشكوى في بعض البلاد و بعضها غير قانوني بلد أخرى مثلا: التظاهر، الإضراب[3]

ج/ أشكال و مستويات المشاركة السياسية:

1) المستوى الأعلى: ممارسو النشاط السياسي تتوافر فيهم الشروط الآتية: عضوية المنظمة السياسية، التبرع لمنظمة أو مرشح و حضور الاجتماعات السياسية بشكل متكرر و المشاركة في الحملات الانتخابية.
2) المستوى الثاني: المهتمون بالنشاط السياسي و يشمل الذين يصوتون في الانتخابات ومتابعون بشكل عام ما يحدث على الساحة السياسية.
3) المستوى الثالث: الهامشيون في العمل السياسي و يشمل من لا يهتمون بالأمور السياسية ولا يميلون للاهتمام بالعمل السياسي.
4) المستوى الرابع: المتطرفون سياسيا أولئك الذين يعملون خارج الأطر الشرعية القائمة و يلجئون لأساليب العنف [4]

د/ مراحل المشاركة السياسية و خصائصها:

---

[1] - موقع الجزيرة www.aljazeera.neT/NR/exere تم الإطلاع على الموقع يوم03/05/2018 : على الساعة H 00:18

[2]- عامر صبع، "دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح"،(رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية العلوم السياسية و الإعلام قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007-2008 ، ص19

[3] - ناصر دور الشيخ علي، "منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين"، (رسالة ماجستير غير منشورة في التخطيط و التنمية السياسية)، جامعة النجاح الوطنية بنابلس (فلسطين)، كلية الدراسات العليا، 2008، ص37

[4] - مصطفى الصوفي، الجماعات المحلية و التنمية السياسية: www.safipness.com/imdexphp تم تصفح الموقع يوم07/05/2018 : على الساعة H 00:15

1) الاهتمام السياسي: يميل بعض الأفراد إلى الاشتراك في المناقشات السياسية مع أفراد عائلاتهم أو بين زملائهم في العمل و تزداد وقت الأزمات أو أثناء الحملات الانتخابية.
2) المعرفة السياسية: و هي معرفة الشخصيات ذات الدور السياسي في المجتمع على المستوى المحلي أو القومي مثلا: أعضاء المجالس المحلية أو الشخصيات القومية كالوزراء.
3) التصويت السياسي: المشاركة في الحملات الانتخابية بالدعم و المساندة المادية بتمويل الحملات الانتخابية.
4) المطالب السياسية: الاتصال بالأجهزة الرسمية و تقديم الشكاوي و الاشتراك في الأحزاب و الجمعيات التطوعية[1]

❖ خصائص المشاركة السياسية:

- المشاركة السياسية سلوك تطوعي ونشاط إداري.
- المشاركة السياسية هي سلوك مكتسب فهي ليست سلوكا فطريا يولد به الإنسان أو يرثه فهي عملية مكتسبة.
- هي سلوك إيجابي واقعي تترجم إلى أعمال فعلية و تطبيقية وثيقة الصلة بحياة وواقع الجماهير فهي ليست فكرة مجردة.
- هي عملية اجتماعية شاملة و متكاملة متعددة الجوانب و الأبعاد، بهدف إشراك المواطن في كل رحلة من مراحل التنمية[2]

=> مفهوم المشاركة السياسية: وجدى اهتمام كبير من طرف مجموعة من المفكرين نذكر منهم «أفلاطون، أرسطو، جان جاك روسو، هنتجتون كارل ماركس، جرينت باري».

ويرتبط هذا المفهوم بمجموعة من المفاهيم نذكر منها: « الرأي العام- الأحزاب السياسية- التنشئة السياسية- التنمية السياسية».

1-2: المشاركة السياسية الفعالة و دورها في التنمية وفق النظام السياسي للولايات المتحدة الأمريكية

إن من متطلبات المشاركة السياسية الفاعلة: ضرورة توافر عدد من العوامل التي تزيد من فاعليتها و تتضمن بقائها و استمرارها و تساعدها على تحقيق أهدافها بما يدفع بمعدلات التنمية الشاملة و عليه فإن الولايات المتحدة الأمريكية قد أخذت خطوات واسعة و متقدمة في هذا الشأن بسبب زيادة مستوى الوعي وحياة الرفاهية على اعتبار أن المشاركة السياسية الفاعلة تشكل أهم عوامل قوة الدولة لخلق الاستقرار بحيث عملت الولايات المتحدة الأمريكية

[1] - مجلس الأمة، (الفكر البرلماني، البرلمان و إستراتيجية الأمن الوطني الشامل) مجلة متخصصة في القضايا و الوثائق البرلمانية، العدد السادس و الثلاثون، فيفري2015 ، ص99
[2] - نفس المرجع السابق، ص 101

على وضع مجموعة من القوانين اللوائح التنظيمية لتعزيز المشاركة السياسية الفعالة من و اجتهادات أيضا من خلال:

1) ضرورة توفير المتطلبات و الاحتياجات الأساسية للجماهير مثلا: الغذاء، المسكن الملائم، الصحة، التعليم، فرص العمل، حرية التعبير و غيرها من الاحتياجات التي تحقق الإشباع المادي و النفسي للإنسان.
2) ارتفاع مستوى وعي الجماهير بأبعاد الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي يمر بها المجتمع الأمريكي[1]
و يكتسب هذا الوعي: إما عن طريق سعي الأفراد لبلوغ هذا القدر المطلوب من المعرفة أو عن طريق الوسائل المختلفة لتكوين الرأي العام داخل المجتمع مثلا:المؤسسات الحكومية العاملة في مجال الإعلام و الثقافة و التعليم أو المؤسسات غير حكومية كالنقابات المهنية و العمالية و الجمعيات الخاصة.
3) الشعور بالانتماء للوطن و إحساس المواطن بواجبه كعضو في هذا الوطن.
4) الإيمان بجدوى المشاركة السياسية ووضوح السياسات العامة المعلنة من خلال استجابة المسؤولين و الإعلام الجيد للأهداف و الخطط ومدى مواءمتها لاحتياجات المواطن.
5) إيمان القيادة السياسية و اقتناعها بأهمية مشاركة الجماهير في صنع و تنفيذ السياسة العامة.
6) إتاحة الفرص لدعم هذه المشاركة من خلال ضمان الحرية السياسية و إتاحة المجال أمام الجماهير للتعبير عن أمالهم و طموحاتهم ورأيهم في قضايا مجتمعاتهم ومشكلاتهم و مناقشة تصريحات المسؤولين و القوانين العامة سواء داخل البرلمان أو عبر الصحف وفي الندوات العامة في ظل مناخ امن دون تعرضهم لأي مسألة قانونية[2]
7) وجود التشريعات التي تتضمن و تؤكد و تحمي المشاركة و كذلك الوسائل و الأساليب المتنوعة لتقديم وعرض الأفكار و الآراء و الاقتراحات بوضوح تام و حرية كاملة مع توافر الأساليب و الوسائل و الأدوات التي تساعد على توصيل هذه الأفكار الضامنة لوصول هذه المشاركات لصانع القرار.
8) وجود برامج تدريبية لمن في مواقع المسؤولية سواء في الحكومة أو في المؤسسات الغير حكومية في المجتمع لتدريبهم على مهارات الاستماع و الإنصات واحترام فكرة الجماهير و كذلك على أساليب استثارة اهتمام الجماهير و تنمية قدراتهم على المشاركة.

[1] - موقع الجزيرة www.aljazeera.net تم تصفح الموقع يوم23-05-2018 : على الساعة H 00:16
[2] - نبيل السمالوطي، بناء القوة و التنمية السياسية، القاهرة، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2000، ص46

9) التدقيق في القيادة بوضع الرجل المناسب في المكان المناسب و الإيمان بإمكانية الشباب ودوره في عملية التنمية.

10) اللامركزية في الإدارة مما يفسح المجال أمام الجماهير لكي تشارك في إدارة شؤون حياتها وزيادة المنظمات التطوعية ورفع مستوى فاعليتها و إتاحة صلاحيات أكثر لها ما يجعلها أكثر تأثيرا في خدمة المجتمع[1]

ولعل أبرز ما ندعم بدعم به دراستنا هذه هي: المشاركة السياسية للمرأة و صناعة القرار في الولايات المتحدة الأمريكية.

حيث تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية المثال المعروف للحرية في العالم جميع أنواع الحريات عموما و عند الحديث عن حرية المرأة في الولايات المتحدة الأمريكية نجد أنها فعليا برزت من خلال الانتخابات الرئاسية 2016 " هيلاري كلينتون " التي خطفت بطاقة الترشح في السباق نحو البيت الأبيض.

وعلى المستوى حكام الولايات و عمداء المدن فتحتل المرأة منصب حاكم الولاية في (05) ولايات من أصل 50 ولاية بمنصب 10% و 18% من مناصب عمدة المدينة، كما أن إدارة الرئيس «باراك أوباما» قد رفعت ترشيحها للنساء في المناصب الإدارية و القضائية بنسب تتراوح بين :

20% و 50% .

وأبرز النساء المؤثرات في السياسة الأمريكية كانت إدارة الرئيس «جورج بوش» الابن بتواجد الوجه النسائي« كونداليزا رايس» في منصب وزيرة الخارجية الأمريكية بين عامي(2005- 2009) ومنصب مستشار الأمن القومي في عام(2001)[2]

«هيلاري كلينتون» التي شغلت منصب وزيرة الخارجية الأمريكية في عهد إدارة «باراك أوباما» .

و أيضا «جانيت لويزيلين» اقتصادية أمريكية تشغل أهم منصب اقتصادي في أمريكا هو: رئيس البنك المركزي الأمريكي.

«نانسي بيولوسي» وضعها الحزب الديمقراطي على رأس مجلس النواب الأمريكي منذ عام 2007 إلى 2011 لتكون أول امرأة تشغل هذا المنصب ثم أصبحت زعيمة إقليمية في مجلس النواب العالي بعد حصول الحزب الجمهوري على أغلبية المقاعد.

---

[1] - نبيل السمالوطي، بناء القوة و التنمية السياسية، القاهرة، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2000، ص47

[2] - www.alwatan.ORG.WOMEN.com تم تصفح الموقع يوم25/05/2018 : على الساعة H 00:16

«ماري جو وايت» في عهد أوباما شغلت منصب رئاسة لجنة الأوراق المالية و البورصات و لها تاريخ حافل في المناصب القضائية و الاقتصادية الرفيعة منها: منصب المحامي العام لمقاطعة نيويورك لـ : (09) أعوام.

وحصلت المرأة الأمريكية على حق التصويت في التعديل التاسع عشر للدستور الأمريكي عام" 1920 " و قطعت المرأة الأمريكية شوطا كبيرا في مجال تحقيق المساواة وأصبح وجود المرأة حتى غي المجالات المحضورة عليها سابقا كالجيش و الكنيسة أمرا طبيعيا[1]

وعموما اليد العاملة في أمريكا بنسبة 45% من مجموع القوى العاملة و المشاركة الفعالة للمرأة أمر أساسي لتحقيق المساواة و التنمية و السلام و الديمقراطية.

إن النظام السياسي في الولايات المتحدة الأمريكية يكفل المرأة جميع حقوقها السياسية على أكمل وجه و تتفوق المرأة الأمريكية على الرجل الأمريكي في بعض المجالات مثلا :

- نسبة النساء المتعلمات تفوق نسبة الرجال المتعلمين.
- نسبة القاضيات في بعض الولايات تفوق القضاة الرجال.

ولكن يمكن القول إن انخفاض نسبة تمثيل النساء في السياسة الأمريكية لا يرجع إلى التمييز ضدهن وإنما يرجع ذلك الانخفاض إلى أسباب تتعلق بالمرأة الأمريكية ذاتها يمكن تلخيصها في :

غياب الطموح السياسي للعنصر النسائي وبالتالي يمكن القول أن المرأة الأمريكية يتوافر لديها كل ما يسمح لها بالمشاركة السياسية الحقيقية و الدخول في عالم السياسة ولكن وجود انخفاض في مشاركتها سياسيا هو أمر يتعلق بها و لذلك هناك مقترحات في الوسط الأمريكي تقترح زيادة برامج التدريب و نشر التوعية لتعزيز ثقة المرأة بقدرتها على منافسة الرجل[2]

خاتـــمـــة الفصـــل

مما سبق نلخص جملة من النتائج يمكن أبرازها كالأتي:

[1] - أحمد الخطيب،" المرأة في السياسة الأمريكية...أين هي؟"تم تصفح الموقع يوم23/05/2018 : على الساعة H 00:16 WWW.SASAPOST.COM

[2] - https://ShaRe.AMERICa.gov تم تصفح الموقع يوم20/05/2018 : على الساعة H 00:18

منذ خرجت الولايات المتحدة الأمريكية إلى الوجود كقوة عالمية كبرى بعد الحرب العالمية الثانية أصبحت مثال العالم للحرية و الديمقراطية و الأمن بحيث جسدت هذا من خلال :

- تأسيس منظومة المجتمع المدني بكل مكوناتها مرتكزا أساسيا لبناء وتكريس التنمية السياسية بشكل أكثر وضوحا وهذا من خلال تكريس المشاركة السياسية و حماية حقوق الإنسان و ثقافة الاختلاف و التنشئة السياسية.

- و تعتبر المساواة ركيزة أساسية تقوم عليها جل القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية التي تتضمن عدم التمييز بين الجنسين أو الرتبة أو الهيئة وذلك لضمان الحقوق و الحريات بالتساوي .

و بالتالي هناك ارتباط وثيق و تأثير متبادل بين المشاركة و التنمية حيث تتيح التنمية فرصا أكبر لتوسيع مجالات المشاركة كما تخلق الحافز للمشاركة في الوقت تسمح فيه المشاركة السياسية بممارسة الجماهير ضغوطا على صانع القرار لاتخاذ سياسات لصالح قضايا التنمية.

و المجتمع المدني الذي تدار مؤسساته المختلفة الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية وفقا للأسس الديمقراطية فإنه يفرض ظهور نظام ديمقراطي حقيقي الذي يعتمد على التعددية الحزبية و يكفل حق الاستقرار.

فالقانون الأمريكي يحضر بشتى الأشكال على التجمعات الحزبية(كالحزب الديمقراطي و الجمهوري و غيرهما) من الحصول على أي دعم دولي سواء من أفراد أو شركات أو حكومات أو حتى شركات متعددة الجنسيات لدعم أنشطتها السياسية و يحضر القانون على أي مرشح سياسي في الحصول على تبرعات أو دعم مادي أيا كان شكله من أي هيئة أو فرد أو مؤسسة غير أمريكية أما على الجانب الأخر فالمنظمات الغير حكومية و منظمات المجتمع المدني في أمريكا لها الحق في الحصول على أي نوع من التبرعات محلية أو أجنبية.

الفصل الثالث : الواقع التنموي السياسي على المستوى الإداري المحلي في النظام السياسي الجزائري

مقدمة الفصل :

تمثل البلدية الوحدة الأساسية للحكم و الإدارة في الجزائر وتشكل الوسيط بين المواطن و الإدارة المركزية خاصة إذا تعلق الأمر بالخدمة العمومية وتنفيذ السياسات العامة وكذا عملية التنمية الشاملة ومن هذا المنطلق تحاول هذه الدراسة التطرق إلى مجموعة من المرتكزات و الأسس التي تقوم عليها التنمية السياسية على المستوى المحلي و كيفية التعامل وتفاعلها ومدى تبليغها لبرامجها و أيضا الاستجابة المحلية .
وبناء على هذا تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كالأتي:

- المبحث الأول : التعريف بالنظام السياسي الجزائري من خلال : تنظيم السلطات السياسية الثلاث في الجزائر .وموقع الوزير الأول وتعديل الدستور الأخير ودوره في الرقابة الدستورية بالجزائر

- المبحث الثاني : تم التطرق إلى ثلاث مرتكزات أساسية أو منطلقات يكون على إثرها دفع عجلة التنمية المحلية وموقف و استفهام البلدية في تفعيل عملية التنمية المحلية

المبحث الأول : طبيعة النظام السياسي الجزائري .

تمهيد : مع تزايد الدعوة إلى التعددية السياسية و الديمقراطية ومع وضع ضوابط لإنشائها تجنبا لاستغلال ثوابت الأمة سياسيا، وهذا بموافقة الشعب الجزائري على الدستور الجديد ، فان الفصل بين السلطات أصبح مبدأ هاما من مبادئ النظام السياسي ، شرط التكامل فيما بينها . وعليه ماهي الطبيعة السياسية للنظام الجزائري الحالي ؟

تنظيم السلطات السياسية الجزائرية :

يقوم النظام الجزائري على أساس الثنائية في السلطات ،حيث يتضح فيه إن السلطة التنفيذية تتكون من هيئتين مختلفتين ومستقلتين عضويا ووظيفيا وهما رئيس الجمهورية و الوزير الأول(رئيس الحكومة سابقا). ونفس الشيء بالنسبة للسلطة التشريعية (البرلمان) التي تتكون بدورها من مجلسين "مجلس الأمة " كمجلس أعلى ، و المجلس الشعبي الوطني الذي يعتبر مجلس أدنى ، ولهذه السلطة كامل

السيادة في أعداد القانون و التصويت عليه .[1] إضافة إلى السلطة القضائية كسلطة ثالثة مستقلة تماما عن السلطات السياسية الأخرى في الدولة ، نظمها المشرع بالمواد 138 إلى 158 من دستور 1996.

المطلب الأول : السلطة التنفيذية في النظام السياسي الجزائري

سنتطرق فيما يلي من خلال هذا المطلب غالى إيضاح ازدواجية السلطة التنفيذية من خلال بيان مكانة رئيس الجمهورية ، ومكانة الوزير الأول في ظل النظام السياسي الجزائري الحالي .

1/ مكانة رئيس الجمهورية في النظام السياسي الجزائري يحتل رئيس الجمهورية في النظام الجزائري مركزا جد حساس بحجة انتخابه عن طريق الاقتراع العام المباشر السري ، ففي مرحلة الأحادية كان يمثل مركزا محوريا حيث كان يجمع بين قيادة الدولة و الحزب في نفس الوقت ، مما جعله في مركز أسمى مقارنة مع غيره من المؤسسات.

أولا : انتخاب رئيس الجمهورية :[2] ، وعليه فالمشرع الجزائري اعتمد الطريق الديمقراطي لاختيار رئيس الجمهورية ، وعلى المترشح الحصول على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها وإلا أجريت دورة ثانية بمشاركة المرشحان ، اللذان تحصلا على اكبر عدد من الأصوات على الدور الأول على التوالي [3].

ثانيا : شروط الترشح لرئاسة الجمهورية :

- التحلي بالجنسية الجزائرية الأصلية
- الديانة بالدين الإسلامي
- بلوغ سن 40 سنة كاملة عند الانتخاب
- إثبات الجنسية الأصلية للزوجة
- إثبات مشاركته في ثورة أول نوفمبر إذا كان مولودا قبل 1946
- إثبات عدم تورط أبويه ضد ثورة أول نوفمبر إذا كان مولودا بعد 1946

---

[1] - تنص المادة 98 من دستور 1996 " السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة ، وله السيادة في إعداد القانون و التصويت عليه .

1- م 71 /1 دستور 1996

2- م 156 من القانون العضوي 12 – 01 المؤرخ في 01/12 /2012 متعلق بتنظيم الانتخابات(ح. ر. عدد 01 سنة 2012)

- تقديم التصريح العلني لممتلكاته العقارية و المنقولة داخل وخارج الوطن .

2/ صلاحيات رئيس الجمهورية :

يمارس رئيس الجمهورية عدة صلاحيات ويتمتع بعدة سلطات أهمها :

- سلطة إصدار القوانين : أين له اجل 30 يوما انطلاقا من تاريخ تسليمه إياه للمصادقة عليه و إلا له طلب إجراء مداولة ثانيا له .

- ممارسة السلطة السامية وسلطة التنظيم : كرئاسة المجلس الأعلى للقضاء ومجلس الوزراء و مجلس الأعلى للأمن ، توقيع مراسيم رئاسية ، و سلطة التنظيم هي كل الصلاحيات الخارجة عن مجال اختصاص المشرع .

- ممارسة وظيفة التشريع : وله حق ممارسة هذه السلطة فقط في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني آو بين دورتيه .

وله قيادة الدفاع و سلطة التعيين في المناصب السامية ، و حل المجلس الشعبي الوطني ، [1]

إقرار السياسة الخارجية للدولة و توجيهها ، إبرام المعاهدات الدولية وغيرها من الصلاحيات .

المطلب الثاني : مكانة الوزير الأول في السلطة التنفيذية :

ان رئيس الجمهورية هو من يقوم بتعيين الوزير الأول ، وهو من يقوم بإقصاء مهامه ، وهي صلاحية يستأثر بها رئيس الجمهورية لا غير وليس له تفويضها .

1/ إختصاصات الوزير الأول :

يتمتع الوزير الأول في النظام الجزائري بمجموعة صلاحيات حددها المشرع على سبيل الحصر و مقيدة برقابة رئيس الجمهورية وتحت رقابة المجلس الشعبي الوطني .

1- رئاسة اجتماعات الحكومة : يجدد تفويض الوزير الأول لهذه الصلاحية كلما عينت حكومة جديدة او في حالة تجديد الثقة في الوزير الأول الممارس .

2- توزيع الصلاحيات بين الوزراء : أين يقوم بتنسيق نشاطات الوزارة ويتلقى التقارير عن مختلف النشاطات و القطاعات الوزارية .

1- د. مولود ديدان ،القانون الدستوري و النظم السياسية .على ضوء التعديل الدستوري الأخير 06 مارس 2016 الجزائر دار بلقيس للنشر ، 2017 ، ص 308 - 309

3- السهر على حسن سير الإدارة العمومية : أين من مهام الوزير الأول سلطة فعلية لتسير الإدارة العمومية وتسخيرها للمهام المنوطة بالحكومة.4

4- توقيع مراسيم الإتفاقية .

5- تنفيذ القوانين و التنظيمات .[1]

2- إنهاء مهام الوزير الأول :

يكون إنهاء مهام الوزير الأول من طرف رئيس الجمهورية، سواء بطلب من الوزير الأول أين يقدم استقالته بمحض إرادته ، أو في حالات أخرى ترغمه على تقديم استقالته ، ، كتقديمها بعد انتخابات رئاسية ، ويتولى رئيس جديد العهدة الانتخابية ، أو في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي على مخطط الوزير الأول .[2]

المطلب الثالث : التنظيم القضائي في الجزائر

1/ يتميز النظام القضائي الجزائري بالدرجة المزدوجة للجهات القضائية (محاكم و مجالس) وعلى قمة الهرم المحكمة العليا التي يمنحها الدستور دور الجهاز المنظم لنشاط المجالس و المحاكم التابعة للنظام القضائي الجزائري منذ دستور(1996) بازدواجية الجهات القضائية (القضاء العادي و القضاء الإداري). ولكل شخص يعتبر نفسه متضررا من الإدارة أو المؤسسة العمومية ذات طابع إداري ،الحق في اللجوء إلى محاكم النظام الإداري للحصول على التعويض (هذا ما ينص القانون رقم 01 – 98 المؤرخ في 30 ماي 1998 المتعلق مجلس الدولة و سيره

في الأمور الجزائية تخول المادة 29 من قانون الإجراءات الجزائية للنيابة العامة سلطة ممارسة الدعوى العمومية ، وعلى هذا الأساس يلتمس القضاة النيابة باسم المجتمع تطبيق القانون على مرتكبي المخالفات الماسة بقانون العقوبات .[3]

يمكن أن يتم تدخل المحكمة عن طريق الاستدعاء المباشر ، التحقيق ، أو في حالة التلبس بالجريمة مع حق ضحايا المخالفات في تحريك الدعوى العمومية عن طريق الشكوى و تشكيل الطرف المدني أمام قاضي التحقيق المادة 72 من قانون الإجراءات المدنية والاستدعاء المباشر أمام محكمة الجنح المادة 337 مكرر. تمارس المحكمة العليا رقابة فيما يخص انسجام الأحكام القضائية مع القاعدة القانونية ويمكنها أثبات الأحكام القضائية محل الطعون أو إبطالها وفي هذه الحالة يتم إحالة القضية على الجهة المختصة وعدا تمثيل

1- د. مولود ديدان ،القانون الدستوري و النظم السياسية .على ضوء التعديل الدستوري الأخير 06 مارس 2016 الجزائر دار بلقيس للنشر ، 2017 ، ص 311

2- نفس المرجع السابق ، ص 313

3- د.بوبشير محند امقران ، النظام القضائي الجزائري ، الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 1994 ، ص 211

الهيئات العمومية بمصالحها النزاعية لا يتم الطعن أمام المحكمة العليا إلا عن طريق محامي معتمد لدى المحكمة العليا و يعترف بهذه الصفة للمحامي الذي لديه أكثر من 10 سنوات خدمة فعلية .[1]

2/ هيكلة القضاء الجزائري :

المحاكم : هي الجهات القضائية القاعدية متواجدة عبر غالبية الدوائر ولكل محكمة اختصاص إقليمي يغطي عدد من البلديات محصورة بموجب قانون التقسيم القضائي

المجالس : هيئة قضائية للاستئناف ويفصل بشكل جماعي كما يظم رئيسا و رؤساء غرف ومستشارين ونيابة عامة ومصلحة كتابة الضبط و ينقسم كل مجلس الى عدة غرف قد تتفرع إلى أقسام عند الاقتضاء

المحكمة العليا: تم إنشائها سنة 1963 القانون رقم 63 – 218 المؤرخ في 18 جوان 1963 المؤسس للمحكمة العليا ، وهي أعلى مؤسسة قضائية تمارس تقييم أعمال المجالس و المحاكم وتتضمن توحيد الاجتهاد القضائي للنظام القضائي على كامل التراب الوطني كما تسهر على احترام القانون وتتمتع بالاستقلالية المالية واستقلالية التسيير

مجلس الدولة : مؤسسة حديثة النشأة سنة 1998 وهو الجهاز المنظم لنشاط المحاكم الإدارية ويبدي رأيه حول مشاريع القانونية قبل تفحصها من طرف مجلس الوزراء كما له استقلالية في ممارسة صلاحياته القضائية و ينظر في الأحكام الابتدائية و النهائية ، الطعون و البطلان الصادر عن السلطة الإدارية المركزية

أما بالنسبة للجهات القضائية المتخصصة :

- المحاكم الإدارية : هي جهات قضائية للقانون العام في الأمور الإدارية و قراراتها قابلة للاستئناف أمام مجلس الدولة

- المحكمة العسكرية :هي جهة قضائية استثنائية مكلفة بمحاكمة بعض الجرائم الخاصة بالجيش و الأشخاص الذين لهم صفة عسكرية تخضع هذه القرارات لمراقبة المحكمة العليا .

ظف إلى ذالك : النيابة العامة ،القضاة

إن التنظيم القضائي الجزائري الذي يقوم على الازدواجية القضائية منذ سنة 1996 يحتاج إلى تفعيل أكثر للتوجهات الجديدة وتعزيزها أكثر ماديا وتقنيا و بشريا مما يتلائم مع عدد السكان ضمن الدوائر القضائية وكذا حجم المنازعات [1]

[1]- نفس المرجع السابق ، ص 212

المطلب الرابع : أهم التعديلات الواردة في التعديل الدستوري 2016

تضمن التقديم الخاص بالمشروع التمهيدي لمراجعة الدستور الذي وافق عليه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة على 05 (خمس) محاور أساسية تخص تقوية الوحدة الوطنية ،تعزيز الديمقراطية و دولة القانون ، إلى جانب تحسينات أدرجت على مستوى بعض المؤسسات .

1/ المجالات السياسية و الاقتصادية الواردة في التعديل .

جاء التعديل الأخير للدستور مكملا للدساتير السابقة و التعديلات السابقة من حيث إقراره عدة مبادئ ومجالات .

أولا : المجالات السياسية .

1- التداول على السلطة : أين نص المشرع في المادة من 74 من المشروع التمهيدي لمراجعة الدستور الذي حضي بموافقة الرئيس إن مدة المهمة الرئاسية 05 سنوات ، حيث يمكن تجديد انتخاب رئيس جمهورية مرة واحدة .

كما يستطيع رئيس الجمهورية تعيين الوزير الأول وإنهاء مهامه بعد استشارة أغلبية البرلمان .(م77)

2- محاربة الفساد وتوزيع الحقوق :أين أقر عقوبات على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق و الحريات وعلى كل يمس الإنسان البدنية و المعنوية (م35) .[2]

3- حماية حرمة حياة الوطن

4- ترقية المساواة بين الرجل و المرأة

4- ضمان الحرية العلمية وترقية البحث العلمي

6- ضمان المساواة بين جميع المواطنين أمام الحياة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية

7- استقلال القضاء وممارسة السلطة القضائية في إطار القانون

8- خضوع العقوبات الجزائية لمبدأ الشرعية و الشخصية

ثانيا : المجالات الاقتصادية .

1- نفس المرجع السابق ، ص 213

2- نفس المرجع السابق ، ص 341

1- الاستثمار: ابن كرس حرية الاستثمار و التجارة وتعزيز أخلقة ممارسة الحكامة الاقتصادية وتشجيع التنوع الاقتصادي .

وتشجيع بناء اقتصاد متنوع يثمن قدرات البلاد كلها (م8)، وحماية الاقتصاد الوطني من الفساد ، و الملكية العامة تعود للمجموعة الوطنية . كما يتولى القانون تحديد شروط ممارسة التجارة الخارجية ومراقبتها .[1]

2- دسترة بعض المؤسسات الاقتصادية :

- استقلال مجلس المحاسبة : ويتولى الرقابة البعدية الأموال الدولة و الجماعات المحلية و المرافق العمومية ورؤوس أموال التجارة التابعة للدولة [2]

- كما يساهم هذا المجلس في تطوير الحكم الراشد و الثقافية في تسيير الأموال العمومية .

ثالثا : التعديل الأخير ودوره في الرقابة الدستورية في الجزائر.

عمل التعديل الدستوري 2016 الأخير على تعزيز وتطوير الرقابة الدستورية نحو خدمة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية

خصوصا من خلال بعدها الوظيفي وهو تحصين حقوق وحريات الأفراد من كل خرق قد يكون مصدره تشريع معيب و مرسوم يعيب الدستورية كما يتناول أهم التعديلات التي مست المجلس الدستوري الجزائري في صلاحياته و دوره ومكانته ،وكيف ساهمت هذه التعديلات في تفعيل العدالة الدستورية وضمان جودة العمل التشريعي وترقيته في الجزائر بعد إقرار حق الأفراد في الدفع بعد الدستورية .[3]

1/المبحث الثاني : دراسة تطبيقية حول واقع التنمية السياسية على مستوى الإدارة المحلية لبلدية طولقة و دورها في تحقيق التنمية الشاملة

المطلب الأول: إطار تعريفي لبلدية طولقة

1/ التعريف ببلدية طولقة:

مدينة طولقة إحدى دوائر ولاية بسكرة، تقع جنوب الجزائر حيث تبعد عن الجزائر العاصمة حوالي مسافة 400 كلم و عن مدينة بسكرة مقر الولاية بـ 37 كلم وهي شهيرة

2- التعديل الدستوري الصادر عن جريدة الرسمية ، ع 14 ، 07 / 03 / 2016 .
3- د. مولود ديدان ،القانون الدستوري و النظم السياسية،على ضوء التعديل الدستوري الأخير 06 مارس 2017 ،الجزائر ، دار بلقيس للنشر ، 2017 ، ص 343
1- نفس المرجع السابق ، ص 343

بجودة تمورها، فهي تنتج من أجود أنواع التمور في العالم « دقلة نور» و تشتهر أيضا بـ: «أبارها الارتوازية» و أراضيها الخصبة الزراعية.

و كلمة طولقة تعود في أصلها إلى اللغة الرومانية. و إلى جانب كل هذا فطولقة تحتضن عددا كبيرا من العلماء و الصالحين و الشعراء، وبها زاوية «سيدي علي بن عمر» و هي مركز إشعاع ديني و ثقافي انتشر ضوءه في كل بقاع المغرب أقصاه و أدناه و أوسطه، كما اشتهرت أيام الدولة الحفصية، حين ظهر بها الشيخ: «سعادة» رافع لواء السنة انطلاقا من زاويته المتواجدة بـ طولقة كما أشار إلى ذلك عبد الرحمن بن خلدون [1]

2/ الهيكل التنظيمي لبلدية طولقة:

نظمت البلدية الجزائرية ضمن الأمر 24/67 و الذي عرف البلدية على أنها "المجموعة الإقليمية و السياسية و الإدارية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و القاعدية، و بهذا اعتبرت البلدية القاعدة الأساسية للامركزية الإدارية".

وعرفت حسب قانون البلدية بأنها: الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية و تحدث بموجب القانون، و هي مكان لممارسة المواطنة و تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية. تمارس صلاحياتها في كل مجالات الاختصاص المخولة لها بموجب القانون [2]

أ/ هيئتا البلدية:

1- هيئة التداول: المجلس الشعبي البلدي

يتشكل المجلس إطار التعبير عن الديمقراطية و مكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون المحلية و يعالج من خلال مداولاته الشؤون الناجمة عن الصلاحيات المسندة إلى البلدية.

صلاحيات رئيس المجلس الشعبي البلدي: [3]

- إعداد مخطط البلدية التنموي و السهر على حسن تنفيذ بانسجام مع مخطط الولاية.

- حماية التراث العمراني و المواقع الطبيعية و الآثار والطابع الجمالي و المعماري للبلدية.

- انجاز مؤسسات التعليم الأساسي و اتخاذ كل إجراء من شأنه تشجيع النقل المدرسي و كذا التعليم.

---

[1] - متحصل عليه من مكتب أرشيف البلدية بتاريخ 2018/05/30

[2] -المادة الأولى من قانون البلدية 10/11

[3] - متحصل عليه من مكتب ارشيف البلدية بتاريخ 2018/05/30

- انجاز مراكب صحية و قاعات العلاج و التكفل بصيانتها.

- مساعدة وصيانة كل الهياكل و الأجهزة المكلفة بالشبيبة و الثقافة و الترفيه.

- تنظيم التشاور و خلق شروط الترقية العقارية العمومية في مجال السكن.

- تشجيع إنشاء التعاونيات العقارية و كل جمعية للسكان.

- التكفل بحفظ الصحة و المحافظة على النظافة العمومية.

- تخصيص رأسمال على شكل استثمارات.

وبصفة عامة يعالج المجلس من خلال مداولاته كل المسائل التي تهم البلدية و له أن يبادر بكل إجراء يرى فيه تطوير للنشاط الاقتصادي تماشيا مع طاقات البلدية و مخططاتها التنموية.[1]

مـــداولات المجلس الشعبي البلدي:

يختلف عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي باختلاف تعداد السكان وذلك وفق جداول يتراوح فيه عدد الأعضاء بين 7 إلى 33 عضو، وعدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي طولقة هو 22 عضو.

يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل ثلاثة أشهر، وله أن يجتمع في دورات استثنائية كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية بطلب من رئيسه أو ثلث أعضائه الممارسين، وإذا لم يجتمع المجلس بعدم بلوغ النصاب بعد استدعاءين متتالين بفارق ثلاثة أيام على الأقل كانت الثالثة صحيحة مهما كان عدد الحاضرين.

تكون الجلسات علنية ويمكن أن تكون سرية مغلقة إذا ما تعلقت بشؤون الأمن والنظام العمومي والتأديب، ويصوت على مداولات المجلس بالأغلبية المطلقة وحين ذلك تنفذ بحكم القانون بعد 15 يوما من إيداعها لدى الولاية، ولا تنفذ المداولات التي تتضمن الميزانيات و الحسابات أو أحداث مصالح عمومية بلدية إلا بعد أن يصادق عليها الوالي.

وكل مداولة خارجية عن اختصاصات المجلس أو مخالف لأحكام الدستور أو القوانين و التنظيمات أو لأي مداولة يكون لأحد الأعضاء مصلحة خاصة فيها، كل هذه المداولات تعد باطلة بحكم القانون وذلك بقرار معلل من الوالي بعد شهر من إيداعها و يجوز للمجلس الطعن لدى المحكمة المختصة في قرار الوالي القاضي ببطلان المداولة وذلك وفقا للشروط المعمل بها.

---

[1]- مرجع سابق.

أ/ هيئة التنفيذ: رئيس المجلس الشعبي البلدي:

له مشروعية انتخابية وهو الممارس الفعلي للسلطة التنفيذية و يساعده في ذلك نائب أو أكثر، وينتخب من بين أعضاء القائمة ذات الأغلبية ويتم تنصيبه في مدة لا تتجاوز 08 أيام، ومن القائمة ذاتها يعوض الرئيس المتوفى أو المستقيل أو المقال في مدة أقصاها شهر.

ب/ الأمانة العامة ومصالح البلدية:

من أجل قيام رئيس البلدية بجميع المهام المخولة له قانونا وعلى أكمل وجه، سواء كانت هذه المهام سياسية و إدارية، ومن أجل ضمان حسن سير العمل الإداري و التنسيق بين جميع الهياكل الموجودة في البلدية الإدارية والتقنية، لابد من وجود أجهزة تشرف على ذلك و التي تتمثل في الأمانة العامة ومصالح البلدية.

1- **الأمانة العامة**: تعتبر الأمانة العامة للبلدية العمود الفقري للإدارة على مستوى البلدية نظرا للدور الذي يقوم به تسيير البلدية وما تحتوي من مصالح، يتولى الإشراف على الأمانة العامة أمين عام.

- **الأمين العام:** يعتبر الأمين العام للبلدية المساعد المباشر و الأسمى لرئيس البلدية وقد نص المرسوم التنفيذي 26/91 وكذا المرسوم رقم 27/91 على ذلك، فهو منصب سامي وتعينه يخضع لأحكام المادة 125 من المرسوم التنفيذي رقم 26/91 التي تنص على أنه يعين من بين المتصرفين الإداريين الذين ثبتوا أربع سنوات اقدمية بهذه الرتبة أو بمرتبة مماثلة، وعلى أن يثبتوا ممارسة أمين عام للبلدية صغيرة يقل عدد سكانها عن 20.000 نسمة لمدة عامين، ويعد الأمين العام الركيزة الأساسية في البلدية، وهو يقوم تحت سلطة رئيس المجلس البلدي بما يلي:
- يمارس السلطة السلمية على المستخدمين.
- تبليغ محاضرات مداولات المجلس و القرارات الصادرة عنها للسلطة الوصية وهذا للإخبار أو المصادقة أو الرقابة.
- إعداد اجتماعات المجلس الشعبي البلدي و القيام بمداولاته.
- متابعة المخططات التنموية للبلدية.
- وتتكون الكتابة العامة من 04 مكاتب تلحق بها مباشرة.[1]

أولا: مكتب كتابة المجلس البلدي البلدي

يسهر على السير الحسن لاجتماعات المجلس، و هو المكلف باستدعاء أعضاء المجلس و مختلف اللجان، كما يقوم بتحضير محاضر الاجتماعات و نشر القرارات و المداولات.

1- مرجع سابق.

ثانيا: مكتب البريد

مهمته تكمن في مراقبة البريد الصادر و الوارد و استقبال المكالمات الهاتفية و الرد عليها.

ثالثا: مكتب الإعلام الآلي

استحدث هذا المكتب من أجل مواكبة التطور التكنولوجي، وهذا من أجل ضمان أكثر سرعة في العمل و يقوم المكتب بكل ما يتعلق بالإحصائيات و تسجيلها.

رابعا: مكتب الأرشيف و التوثيق

مكتب الأرشيف والتوثيق يهتم باستقبال و حفظ الوثائق أو أرشيف البلدية و تسييره ووضعه تحت تصرف مصالح البلدية في أي وقت عند الحاجة إليها حيث يقوم هذا المكتب بتكوين خزائن الوثائق و الأرشيف المسندة إليه، كما يقوم بصيانة الوثائق و ترتيبها بطريقة تسهل العودة إلى استعمالها عند طلبها.[1]

2- المصالح العامة للبلدية

إن الصلاحيات المخولة للبلديات بموجب النصوص القانونية كثيرة و مختلفة وللقيام بها على أحسن وجه لابد من وجود تنظيم إداري يتكفل بهذا، وعلى مستوى البلدية التنظيم يكون في شكل مصالح يختلف عددها من بلدية إلى أخرى وحسب أهمية و إمكانية كل بلدية، ولذا فهو لا يوجد تنظيم نموذجي للبلديات و إنما حسب القرار الوزاري الذي يحدد التنظيم الإداري لمصالح البلديات إسنادا إلى عدد السكان في البلدية، وعليه بلدية طولقة يزيد سكانها عن 55809 نسمة فقد نظمت مصالح البلدية على النحو التالي:

أولا: مصلحة التنظيم العام

تتكون هذه المصلحة من ثلاث مراكب: مكتب الحالة المدنية، مكتب الانتخابات، مكتب المنازعات و الشؤون القانونية.

-1- مكتب الحالة المدنية: يهتم باستخراج الوثائق وتحرير مختلف الشهادات التي تخص المواطنين وتشمل كل أحداث الحالة المدنية التي تمت على إقليم البلدية، التي يتلقاها من الإدارات كالمستشفى، المحكمة، وتتمثل في شهادات الميلاد، عقود الزواج، شهادات الوفاة، إلخ.

و يتكون المكتب من فرعين:

[1]- مرجع سابق.

1) فرع تنقل الأشخاص وهو مكلف باستخراج بطاقة التعريف الوطنية و تجديدها وكذا التصديق على الصور طبق الأصل و التصريحات الشرفية ومختلف الوثائق...
2) فرع الشرطة العامة: يقوم بتسجيل عمليات بيع وشراء السيارات وإعداد كل الوثائق اللازمة لذلك، كما يقوم بتسليم رخص السياقة، شهادة تحويل الإقامة..[1]

- ب- مكتب الانتخابات: يصبح أكثر دينامكية عند اقتراب موعد الانتخابات، حيث يكلف بضبط و تحضير القوائم الانتخابية وذلك بالتنسيق مع اللجنة الإدارية الانتخابية كما يتولى التحضير الدعم المادي للعمليات الانتخابية، كما يقوم بمراجعة القوائم الانتخابية إما عادية أو استثنائية، فالعادية تكون خلال كل شهر أكتوبر كل سنة حيث تتم مراجعة كل السجلات والشطب و التعديلات وإعداد إحصائيات وإرسالها للدائرة والولاية، والاستثنائية تكون قبل الانتخابات عندما يستدعي رئيس الجمهورية الهيئة الناخبة بمرسوم رئاسي في الاستفتاء، انتخابات تشريعية... كما يقوم باستقبال المواطنين يوميا بتسجيلهم أو شطبهم أو تعديل سجلاتهم.

-ج- مكتب المنازعات: وهو مكلف بالدفاع عن حقوق ومكتسبات البلدية في كل الميادين، ومتابعة القضايا التي تكون البلدية طرفا فيها سواء مدعي أو مدعى عليها وتكلف بذلك البلدية محاميا يتم التعاقد معه لسنة، كما يتولى المكتب متابعة عملية التنفيذ وإخبار الجهات المعنية.

ثانيا: مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية

1) مكتب التشغيل والتمهين:
- يقوم بالمصادقة على عقود التمهين بالتنسيق مع مركز التكوين والتمهين.
- إحصاء الحرفين على مستوى البلدية والقيام بنوعية الممتهنين.
- إحصاء عدد البطالين على مستوى البلدية و تسجيلهم
- تلقي العروض من قبل المصالح التي هي في حاجة إلى اليد العاملة .
- استقبال ملفات الطالبين للعمل الذي يتراوح سنهم مابين 18 و 35 ، حتى تمنح لهم فرص العمل حسب الاعتمادات الممنوحة من طرف مدرية تشغيل الشباب

2) مكتب الشؤون الاجتماعات :

- يتولى التكفل بمختلف الفئات المحرومة و المعوقين وتشغيل الشباب وذالك في إطار الشبكة الاجتماعية ، وإحصائهم وتوزيع المنح عليهم وتولي العمليات المتعلقة بموسم الحج بالتنسيق مع المصالح المعنية وكذالك تسجيل طلبات السكن .

3) مكتب الوقاية وحفظ الصحة :

[1] - مرجع سابق

- يقوم بالحفاظ على صحة المواطنين على مستوى البلدية وفي هذا الإطار فانه يهتم بمراقبة الأمراض المتنقلة عن طريق الحيوانات ومحاربة الأوبئة وتحضير حملات التلقيح ضد مختلف الأمراض ، كما يهتم بتنظيف قنوات المياه الصالحة للشرب .

ثالثا: مصلحة المالية و المستخدمين .

تضم هذه المصلحة مكتب لتسيير المستخدمين، مكتب المحاسبة ، مكتب الممتلكات .

1) مكتب تسيير المستخدمين : يتكفل بإعادة مخطط سنوي للموارد البشرية الخاص بعمال وموظفي البلدية ، منذ التنصيب إلى غاية نهاية علاقة العمل بالإضافة إلى ذالك يقوم بتنظيم المسابقات و الامتحانات قصد التوظيف .

2) مكتب المحاسبة و تسيير الممتلكات :يتكون من فرعين .

أ / فرع المحاسبة : يهتم هذا المكتب أساسا بتحضير الميزانية الأولية و الميزانية الإضافية و إعداد الحساب الإداري و الختامي .[1]
الميزانية الأولية تكون عبارة عن تقديرات ، حيث يتم تحضير إيراداتها و نفقاتها بناء على تقديرات أولية ، أما الميزانية الإضافية فهي مكملة للميزانية الأولية وتعديل لها ، حيث يمكن أن تحدث ظروف مفاجئة ا وان تنوي البلدية انجاز مشروع معين ولم يتسنى لها أن تأخذ كل الأمور في الميزانية الأولية لأنه لا يمكن توقعها لذالك تلحق بالميزانية الإضافية التي تكون في شهر جوان ، كما يختص المكتب أيضا بإعداد الحساب الإداري و الذي يتضمن حسابات دقيقة و مضبوطة ويسمى بالختامي لأنه يتم في نهاية السنة .[2]
وتخضع ميزانية البلدية إلى المصادقة من طرف المجلس الشعبي البلدي لترسل للموافقة عليها من طرف رئيس الدائرة ، الذي بدوره يصادق عليها و يتولى مراقبتها وبعد ذالك ترسل إلى الولاية ، كما يقوم بتحضير أجور العمال
ودفعها لهم وتقديم منح التضامن الاجتماعي .
ب / فرع تسيير الممتلكات : يختص بتسيير الممتلكات العقارية و المنقولة للبلدية ويقوم بتأجير العقارات و التنازل و الرسم العقاري ، الرسم على أملاك الدولة ، بيع المنتجات و المحاصيل الزراعية ، كما يقوم بتحرير دفاتر الشروط وعقود الإيجار وتنظيم المزايدات .....

رابعا : مصلحة التنشيط الاقتصادي .

تتكون هذه المصلحة من مكتب الفلاحة ومكتب الصفقات العمومية .

أ / مكتب الفلاحة :

1- مرجع سابق
2-مرجع السابق

- يقوم باستقبال الملفات التي ترسل للدائرة ليتم دراستها على مستوى اللجنة التقنية .
– كما يقوم بأعداد العقود للمصادقة عليها بالإضافة إلى هذا يقوم بمعاينات ميدانية للاستفادة وإرسال تقارير حول ذالك إلى الدائرة ، وإعداد إحصائيات حول مجال الفلاحة في البلدية (عدد الفلاحين ، الإنتاج الفلاحي) .

ب / مكتب الصفقات العمومية :

يعمل على تجهيز مشاريع البلدية و المخططات التنموية للبلدية ، كما يقوم بأعداد بطاقات التقنية المعلقة بالصفقات العمومية التي يوضع من خلالها كل معاير التقنية و المعمارية الواجب إتباعها وعند إبرام الصفقة يقوم بمثابة انجاز المشروع في الشقة الإداري و التقني ويراقب مدى توافقها مع المعاير المحددة في كل مرحلة من مراحل الانجاز إلى غاية الانتهاء .[1]

المصالح التقنية للبلدية .

أ /- مصلحة العمران و الاحتياطات العقارية.

تشمل هذه المصلحة مكتبين إحداهما للعمران والأخر للاحتياطات العقارية .

أولا – مكتب العمران يتكون من فرعين :

فرع الأول : الدراسات ، يشرف على البناء للمشاريع الكهرباء و الغاز التابعة لشركة سونلغاز ومتابعة تقدم أشغالها كالقيام بالزيارات الميدانية و المعاينات وغيرها من المشاريع الموكلة للبلدية وكذالك انجاز المخططات الخاصة لبعض المشاريع التي لا تتطلب تأشيرة تقنية من طرف المصالح التقنية للولاية .

الفرع الثاني : الرخص ، وهو مكلف بكل الرخص الخاصة (رخصة الهدم ، وضع اللوحات الاشهارية ، رخص الحفر .....)

ثانيا :مكتب الاحتياطات العقارية : يهتم بالعقود الخاصة بالبيانات وعملية اشهاريها إضافة إلى تسجيل و إشهار العقود الإدارية وتسوية عقود العقارات و التجزيئات ورخص التجزئة .

ب / مصلحة التجهيز و الصيانة .

يوجد في هذه المصلحة مكتب الورشات و العتاد حيث هذا الأخير يتكون من ثلاثة فروع .

الفرع الأول : حظيرة عتاد البلدية فهي المكان الذي يوضع فيه عتاد حراسته وتسييره ووضعه تحت التصرف عند الحاجة .

1- متحصل عليه من مكتب ارشيف البلدية يوم 30 / 05 / 2018

الفرع الثاني : فرقة النظافة العمومية :

فهي تسهر على نظافة محيط البيئة في البلدية وذالك بزياراتها التفقدية وإعداد تقارير دورية وذالك بالتنسيق مع مديرية الفلاحة و الصحة .

الفرع الثالث : فرقة الإنارة و الإنارة العمومية ، هي التي تسهر على توفير الإنارة العمومية في الطرقات والأماكن العامة .

ج / خزينة البلدية . توضع خزينة البلدية تحت وصاية أمين الخزينة الذي يمكن أن يساعده وكيل مفوض وتنظم في 06 أقسام فرعية .

- قسم النفقات و المؤسسات المسيرة .
- قسم فرعي للتسديد .
- قسم فرعي للمحاسبة و الصندوق .
- قسم فرعي لحساب التسيير و الأرشيف .
- قسم فرعي للتحصيل .
- قسم فرعي للمتابعة و المنازعات .

كما نص القرار الوزاري المؤرخ ف 07 سبتمبر 2005 أن توضع خزائن القطاعات الصحية و المراكز و الاستشفائية الجامعية تحت أمين الخزينة .

تمثل المهمة الأساسية لخزينة البلدية في تنفيذ ميزانيات البلدية و ميزانيات القطاع الصحي و التكفل بها و التحقق منها .

- مسك بطاقة الصفقات العمومية .
- إصدار صكوك الدفع وأوامر الدفع . [1]
- التكفل بالأوامر الصادرة فيما يخص الضرائب التي يقع تحصيلها على عاتق خزائن البلدية مثل :
- الرسم العقاري ، الرسم الخاص برخص القمامات المنزلية .

المطلب الثاني : دور الأحزاب السياسية وفعاليته لتحقيق التنمية المحلية البلدية طولقة

- السيد طرشي ناصر رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية طولقة مترشح عن حزب جبهة التحرير الوطني تحت شعار « طموح الشباب لغد أفضل » « عمل ، وفاء ، عدالة » ممثلا للفئة الشبانية الفائز في الانتخابات المحلية 23 / 11 / 2017 على مستوى بلدية طولقة للعهدة الثانية على التوالي .

[1]- مرجع سابق .

حيث يرى : إن أهمية دور الأحزاب السياسية في ترسيخ الديمقراطية التي اعتبرها مساهمة في تأسيس الدولة القوية من خلال البرامج المتنوعة و الإستراتيجية الناجحة وشدد على ضرورة الابتعاد عن تهميش الأحزاب وعدم الاقتصار على المستقلين في الانتخابات والحث على العمل في مختلف الجهات و التركيز على الحكم المحلي ودعوة الممثلين عن بعض الأحزاب هو إيضاح الرؤية عن مختلف البرامج لكي يتسنى للمواطن الاختيار عن وعي . كما أكد على أن الفكرة الأساسية الأولى لحزب جبهة التحرير الوطني من البرامج الانتخابي : إرساء الحكم المحلي وان تكون للمواطن سيادة حقيقية .[1] أما الفكرة الثانية فهي : متعلقة بسير الانتخابات في حد ذاتها حيث يعمل حزب جبهة التحرير الوطني على إن تكون الانتخابات فرصة للتنافس النزيه بعيدة عن الانقسامات و الاستقطاب أي التنافس على تحقيق المصالح مع التجنب الذهاب إلى الدعاوى التقسمية التي يكون ورائها بعض الدوافع الاديولوجية والتنافس الذي يدخل في صلب الديمقراطية.
أما الفكرة الأساسية الثالثة : فتدور حول المحاور الأساسية : كالعمل البلدي ، و المسائل البيئية ، و البنية التحتية ، و المسائل العمرانية ، و دور البلدية في عملية التنمية (محور أساسي)،وعليه تتطور برامج البلديات كمؤسسة تعمل داخل دولة من غير أن تهدد استقرار هياكلها على تحسين ظروف التنمية بالتنسيق مع مختلف الهيئات على حساب المصلحة ظف إلى ذالك برنامج حزب جبهة التحرير الوطني الانتخابي الذي يقوم على دفع البلديات إلى المبادرة بوضع المشاريع واستخلاص الإمكانيات التي تتمكن من القيام بواجبها حيث تجد صعوبة في التمويل و التأكيد على أن تكون البلدية حلقة رئيسية من حلقات التنمية في البلاد و العمل ضمن دولة وليس خارجها لضمان مزيد من السهولة في الحياة اليومية للمواطن .[2]

وعمل الأحزاب السياسية وخاصة المتكفلين من أعضائها بالشباب و الأثر في عملية استقطاب الطاقات الشابة " الفئة الشبابية " لخلق الديناميكية المثلى في عملية التطوير الاجتماعي الشامل الذي يبدأ بتطوير الأحزاب السياسية وأفكارها عبر تجديد دمائها بإطلاق أيدي الشباب في تقلد المسؤولية.

داخل هذه الأحزاب التي من الضروري أن يكون فعلا متواصلا ليتواصل وجود الأحزاب نفسها وجودا فاعلا و مؤثرا و مبدع في الحراك الاجتماعي لتبني برامج توعوية للشباب لدفعه في الانخراط بشكل واعي في الواقع السياسي.

وفي إطار علاقة الأحزاب السياسية بالبلدية وكذا فاعليتها: فبالرغم من حداثة تجربة التعددية الحزبية في الجزائر فإن النظام الحزبي يسعى إلى القيام في إطار وظائفه وعلى المستوى المحلي سواء من حيث: التجنيد، وتقديم مرشحين يتمتعون بمؤهلات وخبرة وتجربة

أو من حيث البرامج المحلية أو التعاون و الشراكة.

1- مقابلة اجريت مع السيد طرشي ناصر رئيس بلدية طولقة ، يوم 30: ماي 2018 على الساعة : 05:10 الى 05:11 في مكتبه

2- نفس المرجع

محاولة التغلب على الصراعات الحزبية على مستوى المجالس لتحقيق وظيفتها التنموية المحلية[1]

وأهم ما جاء في البرنامج الانتخابي لحزب جبهة التحرير الوطني نجد:

- انجاز ممر علوي «جسر».
- تعبيد السوق الأسبوعي.
- تدعيم الجمعيات الرياضية.
- ترميم السوق المغطاة.
- استرجاع الأراضي والعقارات ملك البلدية.
- ترميم المذبح البلدي.
-زيادة إشارات السير في الطرقات وخاصة
- إعداد مخطط لتنظيم حركة المرور
التقاطعات.
وتسخير القوة العمومية لذلك.
- إعادة النظر في بعض الرسوم لزيادة مداخيل
- تدعيم الفلاحين.البلدية.
- فتح مصانع لإنتاج الحليب و الألبان.
- إعادة تهيئة وإصلاح الطرقات ونزع
- مراعاة الأيتام والأرامل والمعوزين.
- الممهلات العشوائية.
- الاهتمام بالدرجة القصوى بالسكن وإعطائه
لمستحقيه.

وعن بعض هذه البرامج و المشاريع لا تزال على مكتب الوالي في انتظار الموافقة النهائية وتخصيص الغلاف المالي اللازم.

زيادة على هذا في مجال التنمية و التوسيع و التجهيز وكذلك يوجد مراسلات عديدة أبرزها إلى مديرية النقل[2]

وعن أهم ما تم انجازه من مشاريع وبرامج في هذه العهدة الحالية نجد : افتتاح سوق الرحمة لبلدية طولقة الذي تم ذالك من طرف رئيس البلدية ورئيس الدائرة (الحاج احمد قدور)وتم تشجيع التجار وتثمين هذه المبادرة الطيبة ذات البعد الاجتماعي

الحفاظ على المظهر الجمالي للشوارع و الأحياء و المدن من خلال الحملات التوعية و التحسيسية وعمليات التنظيف لمحيط البلدية الخارجي و الداخلي

---

1 - مرجع سابق

2 - طرشي ناصر، مرجع سابق

السهر على عملية الصيانة الإنارة العمومية عبر العديد من الشوارع و الأحياء و التجمعات السكنية وخاصة المعطلة منها حيث قامت البلدية بتزويد وإصلاح العديد من الأعمدة الكهربائية على مستوى بعض الأحياء التي تعرف كثافة سكانية عالية

إحياء وحضور المناسبات الوطنية والدينية :

نذكر منها إحياء ذكرى 73 لمجازر 08 ماي 1945 أين أحيى رئيس المجلس الشعبي البلدي رفقة نواب المجلس الشعبي البلدي وقفة ترحم على الشهداء الأبرار بروضة الشهداء ودعوة المواطنين لذالك

استخدام الطاقة الشمسية في إنارة الشوارع وإشارات المرور بما لها من فوائد اقتصادية كبيرة تعود على خزينة البلدية وعليه تم تخصيص مبلغ معتبر لتجسيد الإنارة العمومية بالطاقة الشمسية على مستوى كل شوارع و أحياء بلدية طولقة وإنشاء [1] شارع نموذجي بمثابة الانطلاقة ألا وهو طريق تقرت كتجربة أولية ومنها ستعمم على جميع الشوارع و المساجد و المدارس الابتدائية وإشارات السير

*ظف غالى ذالك الإشراف على عملية انطلاق شهادة التعليم القاعدي ماي 2018

تشجيع ودعم الفئات الشبانية الرياضية معنويا وماديا نذكر منها : سكور ريان الفائزة بالميدالية الذهبية للبطولة العالمية (للكارتي دو) بالمغرب في وزن اقل من 53 كلغ

و العداء « نويوة سمير » في ذوي الاحتياجات الخاصة ، ودعم الجمعيات الرياضية بالملاعب وتجهيزها والعادة صيانتها بالعشب الاصطناعي . في مشاريع موجهة لفئة الرياضية الشبابية . [2]

المطلب الثالث : فعالية منظمات المجتمع المدني وأثره على التنمية المحلية

تسعى بلدية طولقة فتح المجال واسعا ، أمام مؤسسات المجتمع المدني لكي يساهم في تحقيق الديمقراطية والاشتراك في عملية التنمية المحلية.

أين تم السماح و التسهيل للعديد من منظمات المجتمع المدني الموكلة إليها مهمة تأطير المواطن وتنظيم مساهماتهم في الحياة التنموية للبلاد

حيث نجد أن :

السيد رئيس دائرة طولقة هو نفسه رئيس الجمعيات و المجتمع المدني الذي يسهر على تطوير ودعم جهود مختلفة الجمعيات الناشطة على مستوى المحلي بحيث يقوم رفقة رئيس مجلس الشعبي البلدي لبلدية طولقة بمجموعة من المهام التي من شأنها دفع المجتمع المدني لعجلة التنمية نسبيا .

تشجيع الحركة الجمعوية وترقيتها في ميدان الشباب والثقافة والرياضة والتسلية وثقافة النظافة والصحة ومساعدة الفئات الاجتماعية المحرومة خاصة منها ذوي الاحتياجات الخاصة [1].

1- مرجع سابق

2- طرشي ناصر ، مرجع سابق

حيث كانت لرئيس الدائرة رفقة رئيس المجلس الشعبي البلدي العديد من التحركات لتنشيط وتفعيل دور منظمات المجتمع المدني لإحداث التنمية ودعم مختلف الجمعيات على اختلاف نشاطاتها .

ظف إلى ذالك : الحظور وإحياء المناسبات و الأعياد الوطنية و الدينية والمساهمة في الحملات التوعوية و التحسيسية مثلا : غرس الأشجار ، نظافة المحيط الداخلي والخارجي للمدينة وكذا الحرص على حرمة ونظافة المقابر بفعل مجهود مختلف النوادي كنادي المجد (للرياضة القتالية) ونادي الشباب " سراي عبد القادر " لمختلف الأنشطة والتظاهرات الرياضية والثقافية والتوعوية وأيضا منظمة المجاهدين" المجاهد مداني بجاوي "

جمعية « ابتسم لي » لرعاية المعاقين ذهنيا طولقة حيث تعمل هذه الجمعية على دعم ومساندة هذه الشريحة بالتعليم والتكوين وإعدادهم نفسيا ومختلف النشاطات الفكرية والرياضية ،جمعية « مزال الخير في بلادنا »المتكفلة بكبار السن ، المرضى .....

جمعية إقراء لمحو الأمية الفرع البلدي طولقة

كما تم تسخير كافة منظمات المجتمع البلدي على المستوى المحلي ودعوتها ابان الحملة الانتخابية للاختيار عن وعي من طرف المواطن

ويفرض الحال على كل من يتقلد موقع المسؤولية داخل منظمات المجتمع المدني تبني برامج توعوية للشباب لدفعه للانخراط بشكل واعي في الواقع السياسي بتنمية الرغبة .[2] لديه بالمشاركة .

نظرة رئيس دائرة طولقة لمنظمات المجتمع المدني ودورها على المستوى المحلي

- الإقرار بأهمية المجتمع المدني لجعلها قادرة على الانخراط في مسعى تحقيق التنمية المحلية
- تشجيع منظمات المجتمع المدني وتوسيع المجال أمام حركتها والنظر إليها كشريك في عملية التنمية
- مراعاة المجتمع المدني في بلورة الشق التطبيقي لمشروع التنموي المحلي بإشراك كل المؤسسات والهيئات وفق مجال اختصاصها
- التشاور : بين البلدية والمجتمع المدني والمواطن

ووفق تصريح السيد / رئيس دائرة طولقة الذي قدم مثال حول ما قام به ممثلون عن المجتمع المدني مؤخرا ببلدية طولقة حين صرح :

1- مقابلة أجريت مع السيد الحاج احمد قدور رئيس دائرة طولقة و الجمعيات والمجتمع المدني : يوم 27 /05/ 2018 على الساعة 15 10 : إلى 30 11 :

2- نفس المرجع

بتوجه ممثلين عن المجتمع المدني ببلدية طولقة لولاية بسكرة شكاوى للسلطات المحلية ووزارة البريد والاتصال حول تراجع خدمات البريدية على مستوى البريد المركزي للبلدية مطالبين برحيل المسيرين الذين يتلاعبون بالخدمة العمومية ومصالح الزبائن كما أكد هؤلاء من بينهم أعضاء اتحاد المعاقين واتحاد الشبيبة ، استيائهم من لامبالاة قابضة المركز [1] باحتياجات الزبائن على التماطل في تسريح رواتب العمال ومنح مختلف الفئات كمتقاعدين و الشيخوخة وغيرهم خلافا للمراكز الأخرى مسجلين امتعاضهم من تجاهل المديرية الولائية لوضعية المركز الذي يشهد منذ سنوات مشاحنات حادة بسبب سوء التسيير وانعدام الاستقبال اللائق للمواطن .

إن المجتمع المدني له أهمية كبرى للمساهمة في الحياة اليومية للمواطن من خلال تحسين مستوى الحياة ونشر الديمقراطية إلا انه نجد اعتماد الحكومة وأحزاب الموالات على هذه الهيئات في المواعيد الانتخابية

وحسب تصريح السيد : أحمد شنة « الأمين العام لأكاديمية المجتمع المدني الجزائري »

إن مهمة جمعيات المجتمع المدني قد حولت مهامها فأصبحت لجان مساندة لأطراف في الحملة الانتخابية للأحزاب السياسية وبرامج الحكومة والسلطة بحيث كل الملتقيات والندوات والتجمعات مولئة بفعل منظمات المجتمع المدني « الجمعيات » وتم الاعتماد عليها للجلب المواطن لأنه عجزت الأحزاب والحكومة عن ذالك

أين ارتئة الحكومة إلى انه سيكون عزوف انتخابي فتم الاستعانة بهذه الجمعيات وعليه تسعى أكاديمية المجتمع المدني لتغيير النظرة النمطية لمنظمات المجتمع المدني :تدريجيا.[2]

❖ دور المجتمع المدني الجزائري في التنمية :

إن واقع المجتمع المدني الجزائري ضعيف ولا يزال ضعيف وعليه لابد من التحرك والاهتمام بمجالات كان من المفروض أن تكون أول اهتماماته ولكن أن يتحول المجتمع المدني إلى أداة للترويج السياسي فهو يصبح هنا خارج عن الإطار الذي صنع من اجله وهو : ان يسد الفجوة بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص ويهتم بـ : الفئات التي لم تهتم بها لا الحكومة ولا القطاع الخاص وهو الدور الأساسي للمجتمع المدني ومنظماته [3]

ان المجتمع المدني في أوربا وأمريكا هو سلطة استطاعة مراقبة السلطة السياسية وفرض ضغوطات كبرى عليها للتحويل ولكن في المجتمع المدني الجزائري : انه يوجد

1- الحاج احمد قدور ، مرجع سابق

1- متحصل عليه :

www.echoroukonline.com تاريخ الاطلاع يوم 28 ماي على الساعة 00:14

3 - فارس مسدود ،دور القطاع الثالث في التنمية . الجزائر دار تيديكلت ،2015 ،ص71

شباب لهم قدرة كبرى ولديه طموح إلا انه يمتص القوة القادرة على التغيير ويستوعبها في مؤسسات غير قادرة على إحداث التغيير والدليل على ذالك هو :

هو هجرة الشباب للعالم الافتراضي لان لا يؤمن بـ : العمل المؤسساتي هذا الأخير نجده محتوى وموجه والإشكال الذي على الفارض الواقع إن المجتمع المدني استغل استغلال سياسي ويفترض أن يكون محايد فإذا كان له [1] انتماء سياسي فان الذين ينتمون أليه يخدمون لونهم السياسي .

حيث أن المجتمع المدني الجزائري يشتغل وسط محيط الرداءة

وعليه يحتاج من القطاع للمصداقية لا يكون مجرد أجهزة وأدوات للسلطة و الهدف هو : قطاع مجتمع المدني متوازن يستطيع أن يصبح مشارك في صناعة القرار .

من بين الوسائل المؤدية إلى وضع نتائج ملموسة لقطاع المجتمع المدني : حماية منظمات المجتمع المدني من الاستغلال الحزبي .

ويجب أن تكون إدارة قوية للتغيير واستجابة قوية لنجاح المجتمع المدني الجزائري محليا ظف إلى ذلك : إنتاج وجوه جديدة قيادية قادرة على العطاء وإحداث التغيير وأيضا على الشعب أن يتذوق معنى المواطنة وضرورة مواكبة منظمات المجتمع المدني للتغيير المجتمعي وحاجاته أي نخب قيادية ذات مصداقية.

قطاع المجتمع المدني في الولايات المتحدة الأمريكية يساهم بـ06% : من الناتج الداخلي الخام و يوظف06% : من الطبقة العاملة في الولايات المتحدة الأمريكية، ولديهم

درجات في مجال إدارة منظمات المجتمع المدني وهو قطاع قوي يتطور عام بعد أخر بينما في الجزائر على الأقل أن يكون ضمن برنامج مكافحة البطالة . [2]

وعليه يتوجب وضع :

- خطة للتقدم في مجال نشاط المجتمع المدني
- تدريب وتكوين اطارات للمجتمع المدني
- عدم الاعتماد على الحكومة في نشاط منظمات المجتمع .[3]

المطلب الرابع : المشاركة السياسية الفاعلة ودورها في التنمية المحلية

1 فارس مسدود . مؤسسات خيريات بحجم دولة يوم 15 ماي 2014 تم تصفح الموقع يوم 02/ 06/ 2018 WWW.OULAMADZ.ORG

1- بن شيخ عصام ،صويغات الامين ، "ادماج مقاربة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشان المحلي – حالة الجزائر و المغرب ..دور المواطن والمجتمع المدني و القطاع الخاص في صياغة مشروع التنموي المحلي " يوم 12- 8- 2017 . تم تصفح الموقع يوم 2 / 6 /2018 http://dspace.univ-ourgla. Dz /jspui/handle

2- نفس المرجع

إن البلدية تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية كما أنها تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجواري

❖ كيفية مشاركة المواطن في حياة البلدية :

يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشاراتهم حول خيارات وأوليات التهيئة و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون ويمكن استخدام الوسائط و الوسائل الإعلامية المتاحة ، تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين لتحقيق أهداف الديمقراطية المحلية في إطار التسيير الجواري .

- يسهر المجلس الشعبي البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية الهادفة طبقا للتشريع و التنظيم المعمول به .

- المشاركة الخارجية وحق الإعلام للمواطنين :

يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي أن يستعين بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير أو كل ممثل جمعية معتمدة قانونا اللذين من شانهم تقديم مساهمة مفيدة لإشغال المجلس أو لجانه .[1]

يمكن لكل شخص الاطلاع مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وكذا قرارات البلدية ويمكن لكل شخص ذو مصلحة الحصول على نسخة منها كاملة او جزئية على نفقته ، مع مراعاة الأحكام القانونية .

تصبح مداولات المجلس الشعبي البلدي قابلة للتنفيذ بقوة القانون بعد 21 يوم من تاريخ إيداعها بالولاية . [2]

❖ أشكال المشاركة السياسية على المستوى المحلي :

1/ التصويت في الانتخابات والذي يجب ان يكون مسبوقا بالتسجيل في اللوائح الانتخابية

2/ المشاركة في الحمالات الانتخابية سواء بالدعاية أو بالمال

3/ الاهتمام بمتابعة الأمور السياسية

4/ حضور الندوات و المؤتمرات السياسية

1- مقابلة اجريت مع السيد بلعباس حمزة نائب رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية طولقة يوم 03جوان 2018 على الساعة 00 14 : الى 50 14 : في مكتبه

2-نفس المرجع

5/ الانخراط في عضوية الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني لتقلد او الترشح لمنصب سياسي أو أداري

6/ الانظمام لجماعة المصلحة أو منظمات المجتمع المدني [1]

ومن ابرز آليات تفعيل المشاركة السياسية المحلية :

يتكون ذالك من خلال قناة الأحزاب السياسية لتدريب المواطن على العمل السياسي و المشاركة في شؤون مجتمعه وتشجيع الفرد على الإقدام على هذه المشاركة بالانتماء لمجاعة سياسية منظمة في حزب من الأحزاب لتشجيعه على إبداء الرأي بـ المسائل العامة ظف إلى ذالك العمل على جذب الشباب نحو المشاركة بتبني برامج توعوية للشباب ودفعه للانخراط بشكل واعي في الواقع السياسي وفق معايير الآتية :

الاهتمام السياسي ، المعرفة السياسية ، التصويت السياسي ، المطالبة السياسية

حيث عمل رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية طولقة رفقة رئيس الدائرة لطولقة حيث هذا الأخير السيد : الحاج احمد قدور هو : رئيس الجمعيات والمجتمع المدني

بالدعوة إلى تفعيل دور الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني و إشراكهم في عملية التنمية - تفعيل دور وتعزيز مشاركة الزاوية و المساجد مثلا : " المسجد العتيق " أول مسجد في الجزائر " جامع الجمعة " مع الإمام ورئيس المجلس العلمي الشيخ الفاضل " كمال حيمر" و الأستاذ الباحث في تاريخ طولقة " قويدر محمد " وإمام المسجد العتيق " بن بوزيان يونس ". [2]

ظف إلى ذالك : النزول إلى الميدان و الاستماع إلى مشاكل و انشغالات المواطن المحلي من متطلبات و الاحتياجات الخاصة و العامة و المشاركة الجمعوية مثلا : جمعية الصداقة ببرمجة حملة لتنظيف المقابر لبلدية طولقة و استقطاب الشباب للعملية

مساهمة دار الشباب " سراي عبد القادر " لإحياء المناسبات و الأعياد الوطنية و الدينية من خلال تكريمات و حفلات على سبيل المثال تخليد ذكرى اليوم الوطني للشهيد الموافق لـ : 18 فيفري 2018 وأيضا: فتح الأبواب أمام المواطن بمناسبة اليوم الوطني للبلدية الموافق لتاريخ 18 جانفي من كل سنة، أين حل التلاميذ لبعض المدارس رفقة الطواقم المدرسية بمقر البلدية أين كان لهم زيارة لكل المكاتب وتعرفوا على أهم الوثائق التي يستخرجها كل مواطن يوميا من مصالح البلدية و تلقوا شروحات تفصيلية واضحة عن كل مصلحة.[3]

1-متحصل عليه : www. Jilcenter.com تاريخ الاطلاع يوم 02 /60 / 2018

2-بلعباس حمزة ، مرجع سابق

3- مرجع سابق

أما بالنسبة للمشاركة الانتخابية على المستوى المحلي:

شهدت الانتخابات المحلية لـ23 : نوفمبر 2017 تراجع نسبة المشاركة الانتخابية المحلية حيث مثلت نسبة المشاركة في ولاية بسكرة« 15،09% » ووطنيا بـ 34،46% وهذا راجع إلى تقرير أعده خبراء لصالح وزارة الداخلية، نصحوا به السلطات المحلية بالتواجد بشكل أكبر في شبكات التواصل الاجتماعي واستغلالها للتواصل مع المواطن،التقرير الذي أعد بأمر من الوزير الأول الأسبق "عبد المالك سلال"، ووزير الداخلية "نور الدين بدوي" عقب انتخابات نوفمبر2017 أين حمل الإدارة المحلية مسؤولية تراجع نسب المشاركة في الانتخابات المحلية ومن أبرز أسباب تراجع نسب المشاركة في الانتخابات هو: غياب التواصل بين عدد كبير من الولاة الجمهورية ورؤساء الدوائر و المواطنين وهو ما أدى لإحجام نسبة مهمة من المواطنين عن المشاركة الانتخابية كما أن الإدارة المحلية تفتقر إلى آلية الاتصال المباشر مع المواطن و عليه تقرر إخضاع رؤساء الدوائر لدورات تكوينية في مجال الاتصال لتحسين أداء الإدارة المحلية في مجال العلاقات مع المواطنين وأيضا استغلال شبكات التواصل الاجتماعي « الفايسبوك » و « تويتر » من أجل الدعاية الانتخابية و إبلاغ المواطن بقرارات الحكومة لما لعبته شبكات التواصل الاجتماعي من دور كبير في الحملة الانتخابية 2017 [1]

أين ساهمت بشكل واضح في تراجع نسبة المشاركة بالمقابل ركزت الحكومة و الأحزاب حملتها على وسائل الاتصال التقليدي وساهمت حملة مضادة للانتخابات عبر شبكات التواصل الاجتماعي في إقناع قطاع واسع من المواطنين بعدم جدوى المشاركة وأشار التقرير إلى أن الأحزاب السياسية و المرشحين للانتخابات لم ينفقوا المال بما فيه الكفاية على الحملة الانتخابية ما انعكس سلبيا على نسبة المشاركة الضئيلة. فقطاع واسع من الشباب وجدوا أمامهم حملة انتخابية قديمة لا علاقة لها بطريقة تفكيرهم.

ومن مظاهر أزمة المشاركة على المستوى المحلي نجد: [2]

- المقاطعة الانتخابية.
- ضعف الحراك الاجتماعي وعزوف المثقفين.
- ضعف المشاركة في أوجه النشاط الاجتماعي الأخرى وفي المجالات الغير سياسية للحياة الاجتماعية.
- مشاركة شكلية واتخاذ شكل التعبئة بهدف خلق مساندة دون التعبير عن مشاركة حقيقية نابعة مما يجري في المجتمع السياسي

1: متحصل عليه - www.echoroukonline.com تاريخ الإطلاع 02-06-2018:

2- ثامر كامل محمد الخزرجي، النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة.دراسة معاصرة في إستراتيجية إدارة السلطة، عمان، دار مجدلاوي، 2004، ص138

وأما بالنسبة للمشاركة النسائية:

رغم الإقبال الشبابي الضعيف على التسجيل في الانتخابات لكن بالمقابل فإن التطور الطفيف للسجل الانتخابي كان مصدره بالأساس تحسن المشاركة النسائية التي ارتفعت من 46،10% سنة 2012 إلى 51،43% سنة 2017 «إحصائية وطنية»[1]

فهذا التطور جاء على ضوء المعادلة الديمغرافية التي تعكس ارتفاع عدد الإناث من مجموع السكان مقارنة بعدد الذكور و ينسجم تطور المشاركة النسائية مع تطور حركة المجتمع التي تبرز فيه المرأة الجزائرية كفاعل اجتماعي لا تقل شأننا عن الرجل، حيث أن المشاركة النسوية تعد فرصة لمواجهة واقع التهميش الجهوي خاصة بالنسبة للمرأة التي تعيش في المناطق الداخلية.

دون أن ننسى ترشحها ضمن القوائم الانتخابية ونشاطها في الإطار الجمعوي النسائي وكذا تحصلها على مقعد في المجلس الشعبي البلدي و إعطائهم فرصة إبداء الرأي و الانشغال بالعمل الجمعوي التنموي و الدفاع عن مصالحها وتقلدها لمناصب إدارية مهمة في مختلف مصالح البلدية[2]

خاتمـــــة الفصـــل

مما سبق يمكن القول:

إن طبيعة النظام السياسي الجزائري: كنظام مغلق ذو طابع شمولي وكذا الثقافة المجتمعية المبنية على أساس العصبية القبلية.

حيث ظلت مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر رهينة حالة الاستقرار وعدمه و النزاعات الداخلية والإقليمية وحالة الاستقطاب بين أطراف النظام السياسي تقف حائلا دون تحقيق مؤسسات المجتمع المدني للتنمية السياسية، خاصة على المستوى المحلي كقوة فاعلة في التنمية بكافة أبعادها ومن جهة أخرى صعوبة ذلك لاعتبارات قانونية، ثقافية، سياسية، اجتماعية.

زيادة على هذا تبنى الأحزاب السياسية في أغلبها لبرنامج السيد: رئيس الجمهورية، وضعف المشاركة السياسية و الشعبية في تحقيق التنمية المحلية نظرا لنقص الوعي الاجتماعي والسياسي للأفراد وفقدان الأفراد المحليين للثقة بالمسؤولين عن المشروعات التنموية مما يصرفهم كثيرا عن المشاركة بانتظام.

---

[1]- متحصل عليه:ww w.echoroukonline.com تاريخ الإطلاع 02-06-2018:

[2]- بادي سامية،المرأة والمشاركة السياسية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير. في كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية. جامعة قسنطينة، 2005، ص130

الخاتمة

الخاتمة :

لقد توصلنا من خلال دراساتنا هذه الى أن:
الإدارة المحلية تشكل النظام الملائم الذي يسمح للمجتمعات المحلية للتخطيط و التنفيذ و متابعة عملية التنمية في مختلف المجالات و خاصة المجال التنموي السياسي بما تمنحه من صلاحيات للمجالس المحلية بإعتبارها تجسيدا لمبدأ الديمقراطية التشاركية كواقع ملموس لمختلف الفعاليين في عملية التنمية السياسية , محليا مع التنسيق في عملية إتخاذ القرار بمشاركة المستويات الإدارية الدنيا في ذالك مع الجهة المركزية في إتخاذ القرار
ما يعني أن اللامركزية الإدارية تفعل دور السلطات الإقليمية و المحلية و هذا بإسناد مهام إدارية و تنموية لها لزيادة فاعليتها و نشر الإحساس ب:المسؤولية و إدراك صلاحياتها مع إشراك المواطن المحلي في عملية التنمية السياسية هذه الأخيرة التي تشكل أبرز أهدفيها
وبعد هذه الدراسة يمكن أن نوجز النتائج التي خرجنا بها في العناصر الآتية:
الولايات المتحدة الأمريكية بإعتبارها " نظام مفتوح " دولة فدرالية بحيث تتكون من عدة دويلات أو ولايات لكل دويلة أو ولاية دستور مستقل و سلطات "تشريعية , تنفيذية , قضائية " مختلفة عن السلطات في باقي الدويلات الأخرى و عليه نجد:
قطعت الولايات المتحدة الأمريكية شوطا هاما و إعتلة الزيادة العالمية في مجالي الإدارة المحلية والتنمية السياسية و هذا من خلال :

- مؤسسات المجتمع المدني في الولايات المتحدة الأمريكية ركيزة أساسية لتكريس التنمية السياسية.
- تفعيل المشاركة السياسية و خاصة دور المرأة وحماية حقوق الإنسان و إحترامها و غرس ثقافة التنشئة السياسية و المساواة و عدم التمييز .
- التأثير المتبادل بين المشاركة و التنمية السياسية .
- نظام ديمقراطي يكفل حق الإستقرار السياسي و المرونة السياسية للإشتراك في الأحزاب السياسية أو تركها .
- الخبرة و التجربة المكتسبة لدى النواب للمجالس المحلية المنتخبة .
- كسب الإدارة لثقة المواطن .
- قوة المؤسسات الرقابية و إستقلاليتها .
- الإستقرار الإجتماعي و السياسي.
- الإتصال المباشر و المستمر بين الهيئات المحلية و المواطن المحلي ما يؤدي للحصول على معلومات و بيانات أكثر وضوحا و دقة و عليه تنفيذ خطة تنويه شاملة واقعية فعالة و مؤثرة .

*أما بالنسبة للنظام السياسي الجزائري كالنظام مغلق على نفسه "دول العالم الثالث" نجد النتائج الآتي:
ـ سعت الدول الجزائرية بالمراهنة على دور البلديات للإسهام في الشأن المحلي بتسخير مجموعة من الإمكانيات المادية و البشرية لذالك و تدارك التأخر على مستوى كل منطقة .
ـ على الرغم من الطابع الإجتماعي الذي يطغى على المشاريع المنجزة للبلدية محل الدراسة فإنها ظلت محدودة بالمقارنة مع الحاجيات المتزايدة للسكان البلدية.

ـ نقص التجربة لدى نواب المجلس المحلية .
ـ توجد بعض العوامل و الظروف الجانبية المحيطة بلإدارة المحلية تؤثر سلبيا على نشاط البلدية كسيطرة البيروقراطية.
ـ حالة البلدية دون الآمال المعلقة عليها سواء على المحيط الرسمي أو الشعبي حيث أصبحت آداة لتنفيذ السياسة المركزية .
ـ إنعدام أو قلة الثقة و الرضا بين المواطن و الإدارة .

التوصيات :

- تغيير الذهنيات و إتاحة الفرصة للشباب وتشجيع فكرة التقبل للرأي والرأي الآخر .
- الدراسة المعمقة للأسباب فشل المشاريع التنموية و معرفة موطن الخلل و معالجته بإحترافية .
- مواجهة و مكافحة الفساد و البيروقراطية .
- تشجيع منظمات المجتمع المدني و كذالك القطاع الخاص على أداء مهامها بشفافية و ديمقراطية مع وضع آليات و برامج لإتخاذ القرارات .
- الإستثمار في العنصر البشري لأعضاء المجالس المحلية و فتح دورات تدريبيهلهم.
- تقوية أداء الأجهزة الرقابية "داخليا , خارجيا" .
- عصرنة الإدارة المحلية مع الحرص على الإعداد و التكوين العلمي العالي لمستخدمي الإدارة المحلية .
- القضاء على فكرة الجهوية و العشائرية في الإنتخابات المحلية بنشر الوعي السياسي و الإنتخابي .
- إشراك المواطن في إتخاذ القرارات المحلية .
- سن القوانين و اللوائح التنظيمية بطريقة علمية مع مراعاة البيئة المحيطة بها .

الملاحق

أسئلة المقابلة الشخصية :

نتائج المقابلة :

مقابلة مع السيد / طرشي ناصر , رئيس بلية طولقة بتاريخ 30 ماي 2018 على الساعة 10: 45 إلى 11:45 في مكتبه .

السؤال الأول : ماهي أهداف الحزب في الساحة السياسية ؟
الجواب الأول : يعمل حزب جبهة التحريرية الوطني للحفاظ على بيان أول نوفمبر 1954 م و البعد الروحي للثورة التحريرية ,تكريس قيم المواطنة و الوطنية في نفوس الشباب الدفاع عن الوحدة و الهوية الوطنية .
السؤال الثاني : ماهي نشاطات الحزب محليا ؟
في إطار النشاطات المحلية نجد :
تعمل الجبهةعلى تنشيط الحياة السياسية و توعية الشباب بالحفاظ على الوطن و الصالح العام و لها 52 نشاط سياسي و ثقافي و إ علامي نضمته الجبهة على الصعيد المحلي .
السؤال الثالث : ماهي نظرة الحزب للواقع السياسي المحلي ؟
الجواب :
تعمل الجبهة من أجل إحلال السلم و الإستقرار السياسي و الربط بين تطلعات الجماهير الشعبية و درجة الإنفتاح الديمقراطي مع إلزامية المشاركة الشعبية في سبيل ترقيتها و نجاحها .

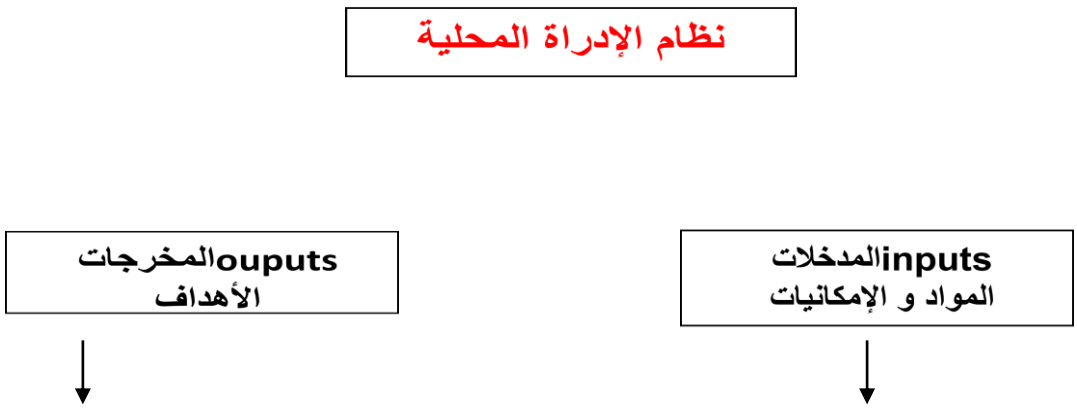

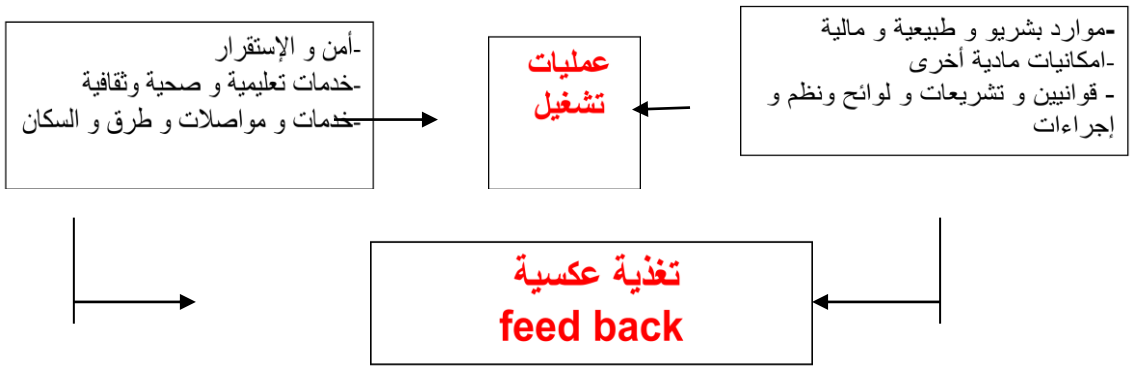

مخطط يمثل مقومات الإدارة المحلية

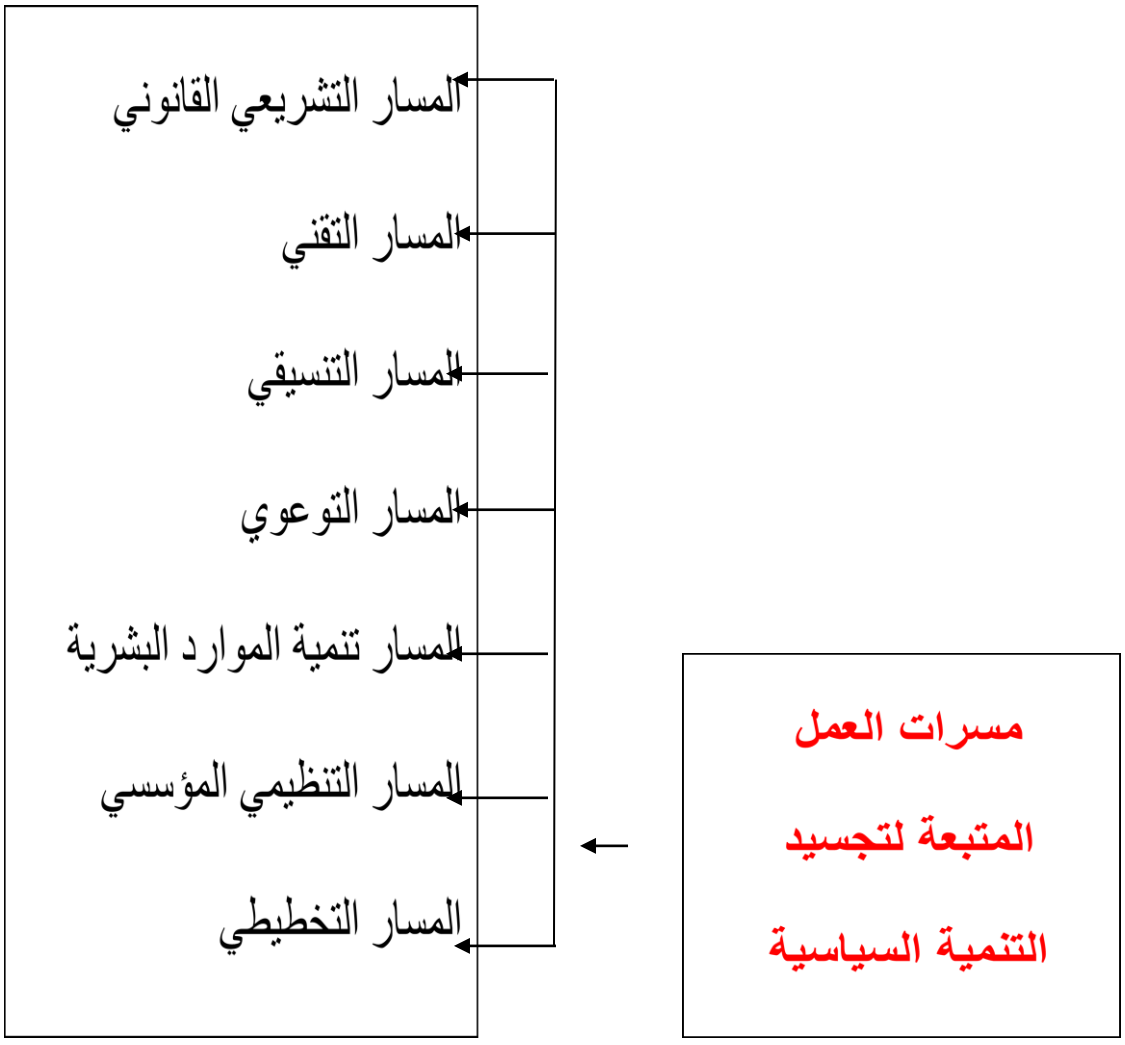

مخطط يمثل : مسارات العمل المتبعة لتجسيد التنمية السياسية

المصدر : وزارة التنمية السياسية الأردنية

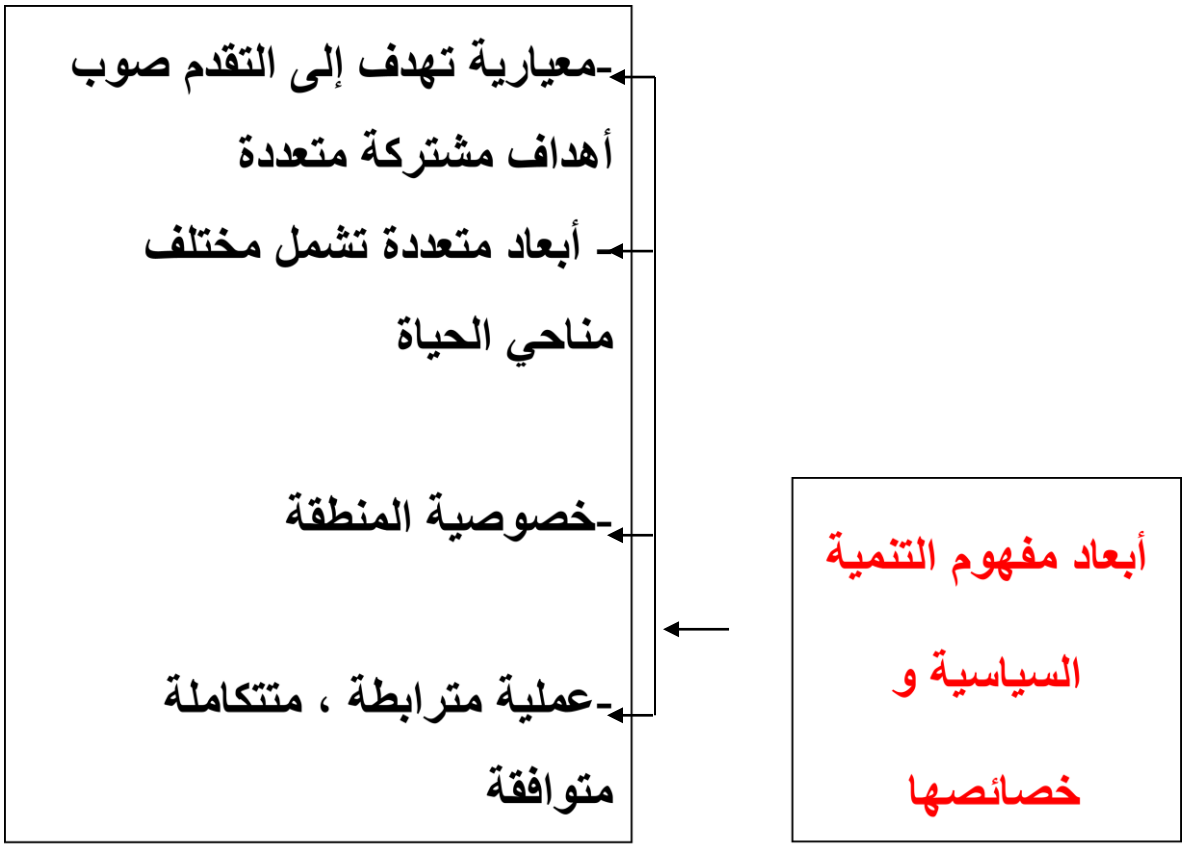

مخطط يمثل : أبعاد مفهوم التنمية السياسية

المصدر : وزارة التنمية السياسية الأردنية

قائمة المراجع و المصادر

- **قائمة المراجع و المصادر :**

أولا: المصادر

1- القرأن الكريم :

- سورة الإسراء – الأية 23

2- النصوص القنونية و التنظيمية :

أ- الدساتير :

- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 1996 الصادر في 07 ديسمبر 1996 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد76 الصادر في 08 ديسمبر 1996
- التعديل الدستوري الصادر عن الجريدة الرسمية , العدد 14 المؤرخ في 07 مارس 2016

ب - القوانين : القنون رقم 10-11 المؤرخ في 22جوان 2011الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 37 الصادر في 03 جويلية 2011

- القنون رقم 07/12 المتعلق بالولاية المؤرخ في 21 فيفري 2012 , الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 12 الصادر في 29 فيفري 2012

- القنون العضوي 12 - 01 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالانتخابات الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد " 01 " سنة 2012

ثانيا : المراجع باللغة العربية :

أ- الكتب :

01- الخلايلة محمد على , الإدارة المحلية و تطبيقاتها (دراسة تحليلية مقارنة) . الأردن : دار الثقافة للنشر , 2009

2 - الشيخلي عبد الرزاق , الإدارة المحلية (دراسة مقارنة) . الأردن الجامعة مؤته , 2001

3- التويجري محمد إبراهيم , البلدبات والمحليات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة . القاهرة : المنظمة العربية للتنمية الإدارية , 2009

4- السمالوطي نبيل ,بناء القوة والتنمية السياسية . القاهرة دار الجامعة الجديد للنشر ,2000

5- الشريف نداء صادق , تجاليات العولمة على التنمية السياسية . الأردن : جهينة للنشر و التوزيع , 2008

6- الزيات عبد الحليم , التنمية السياسية (دراسة في علم الإجتماع السياسي) . مصر : دار المعرفة , 2000

7- إبراهيم محمد سعد , الصحافة و التنمية السياسية . القاهرة : دار الكتب العلمية للنشر و التوزيع 389

8- الغزالي حرب أسامة , الأحزاب السياسية في العالم الثالث . الكويت : عالم المعرفة 1978

9 - الخزرجي محمد كمال ثامر , النظم السياسية الحديث و السياسات العامة. (الدراسة معاصر ة في إستراتجي إدارة السلطة . عمان : دار مجدلاوي 2004

10- الحلو ماجد راغب , النظم السياسية . الإسكندرية : دار المطبوعات الجامعية , 2006

11- الطعامنة محمد محمود , سمير عبد الوهاب , الحكم المحلي في الوطن العربي و إتجاهات التطوير , الأردن : (د,د, ن) , 2005

12- بوبشير محمد أمقران ,النظام القضائي الجزائري .الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية 1994-

13- بعلي محمد الصغير , قانون الإدارة المحلية الجزائري. الجزائر : دار العلوم للنشر و التوزيع , 2004.

14- بوضياف عمار , الوجيز في القنون الإداري . ط 3 , الجزائر : جسر للنشر و التوزيع - 2013

15- بعلي محمد الصغير , دروس في المؤسسات الإدارية . عنابة : منشورات جامعة باجي مختار (د,ت, ن)

16- بسيوني عبد الغني عبد الله , النظم السياسية .بيروت : الدار الجامعية للطباعة و النشر , (د , س , ن)

17- حرب علي , العالم و مأزقه منتظم الصدام و لغة التداول , ط 2, المغرب : المركزالثقافي العربي , 2007

18- ديدان مولود , قانون البلدية و الولاية . الجزائر: دار بلقيس للنشر ,2012

19- ديدان مولود ـ القنون الدستوري و النظم السياسة , الجزائر : دالر بلقيس للنشر , 2017

20- دبولر محمد علي , دراسات في التنمية السياسية . فلسطين : الجامعة الإسلامية غزة , 2011

21- دى فرجيه موريس , على مقلد عبد المحسن ,الأحزاب السياسية القاهرة : مطبوعات الهيئة العامة الثقافية , 2011

22- دخيل محمد حسين , إشكالية التنمية الإقتصادية المتوازنة (دراسة مقارنة) . سوريا : منشورات الحلبي الحقوقية , 2009

23- رفعت محمد عبد الوهاب , الأنظمة السياسية . بيروت : منشورات الحلبي الحقوقية , 2004

24- سرباك لحسن , المهام التقليدية للجماعات المحلية . الجزائر : موفوم للنشر و التوزيع , 1998

25- شلبي محمد , المنهج في التحليل السياسي .الجزائر : مكتبة نوميديا للثقافة و العلوم , 1997

26- شلبي محمد , المنهجية في التحليل السياسي . (المفاهيم المناهج الإقترابات , الادوات). الأردن : (د,د,ن) 1986

27- عودة أيمن المعاني , عودة أبو فارس محمود ,الإدارة المحلية (أسس و تطبيقات) عمان : الجامعة الأردنية , 2000

28- على عبد الصادق , مفهوم المجتمع المدني قرأة أولية القاهرة : دار المحروسة للنشر , 2004

29- عوايدي عمار القانون الإداري . (النظام الإداري) الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ,2002

30- عزيز هادي رياض , من الحزب الواحد إلى التعددية . (د,م , ن) دار الشؤون الثقافية العامة , 1995

31- غازي فيصل حسين , التنمية السياسية في بلدان العالم الثالث

بغداد : (د د ن) ,1993

32- غربي على , إسماعيل قيرة , في سوسيولوجية التنمية

الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية 2001

33- غربي على و آخرون , تنمية المجتمع من التحديث الى العولمة . مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع 2003

34- غازي محمود , ذيب الزعبي , البعد الإقتصادي التنمية السياسية في الأردن .

الأردن : عالم الكتب للنشر والتوزيع 2009

35 ـ زمام نور الدين , القوي السياسية والتنمية .(دراسة في علم الغجتماع السياسي) الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعي 2007

36 ـ طاشمة بومدين , دراسات في التنمية السياسية في بلدان الجنوب قضايا و إشكاليات . ديوان المطبوعات الجامعية 2010

37 طاهري حسين . التنظيم الإداري النشاط الغداري (دراسة مقارنة)

الجزائري : دار الخلدونية للنشر , 2007

38- مصدوق عمر , دروس في الهيئات المحلية المقارنة

الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية , (د س ن)

39- مزياني قصير فريد مبادئ القانون الجزائري .

باتنة : مطبعة قرفي 2001

40- مسدور فارسي , دور القطاع الثالث في التنمية . ج

الجزائر : دار تيديكلت 2015

41 ـ مشطر نداء الصادق التخلف و التحديث و التنمية السياسية دراسة قان يونس بن غازي 1998

42- وهيان أحمد , التخلف السياسي و غايات التنمية السياسية .

الإسكندرية: دار الجامعية الجديدة للنشر 2000

ب الرسائل العلمية :

1 الشيخ ناصر علي " دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز المشاركة السياسية في فلسطين " , رسالة ماجستير غير منشورة في التخطيط والتنمية السياسية , (جامعة النجاح الوطنية نابلس (فلسطين) , كلية الدراسات العليا2008

2 بادي سامية , المرأة و المشاركة السياسية في الجزائر " مذكرة لنيل شهادة الماجستير . كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية ,جامعة قسنطينة 2004 2005

3 بن موسى إسماعين , " مشكلة الديمقراطية و المجتمع المدني في فكر برهان غليون " رسالة ماجستير (كلية العلوم الإنسانية و العلوم الإجتماعية , جامعة الإخوة منتوري – قسنطينة 2004 2005)

4 بونوة نادية , " دور المجتمع المدني في صنع و التنفيذ و التقييم السياسات العامة " رسالة ماجستير . (قسم العلو السياسية , فرع السياسة العامة و حكومة مقارنة جامعة الحاج لخضر – باتنة)

5 صبع عامر " دور المشاركة السياسية في ترقية الحكم الصالح " رسالة ماجستير (كلية العلوم السياسية و الإعلام قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية , جامعة الجزائر 2007 2008)

6 طاشمة بومدين , مسألة التنمية السياسية و التجرب الديمقراطية في الجزائر (1988 1992) رسالة ماجستير (قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية , جامعة الجزائر 200- 2001)

7 عباش عائشة " إشكالية التنمية السياسية و الديمقراطية في دول المغرب العربي تونس " رسالة ماجستير (جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة كلية العلوم السياسية و الإعلام تخصص سياسة عامة 2007 2008

8 عبد الكريم هشام " المجتمع المدني و دوره في التنمية السياسية بالجزائر 1989 1999"رسالة ماجستير (قسم العلوم السياسية فرع التنظيم السياسي و الإداري جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر 2005 2006

9 قاسمي بدرة " اللامركزية الإدارية " رسالة ماجستير , قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية , جامعة محمد خيضر , بسكرة 2008 2009

10 كواشي عتيقة " اللامركزية الإدارية في الدول المغاربية * دراسة تحليلية مقارنة " رسالة ماجستير (قسم العلوم السياسية كلية الحقوق و العلوم السياسية , جامعة ورقلة 2009 2010

11 لمير عبد القادر " الظرائب المحلية و دورها في تمول ميزانية الجماعية المحلية – دراسة تطبيقية لبلدية أدرار " رسالة ماجستير (كلية العلوم الإقتصادية و العلوم التسيير جامعة وهران 2012 2013

ج المجلات و الدوريات :

1 الجعوني أحمد حافظ , " الموارد المحلية و السلطات المحلية مجلة الأهرام الإقتصادي , مؤسسة الأهرام , العدد 04 1999

2 باسل يوسف ' " حماية الدراسات السياسية , العدد : 09 صيف 2002

3 حسين علوان البيع " التعاقب على السلطة في الوطن العربي " مجلة دراسات إستراتيجية , العدد 04 1998

4 عولمة بسمة , " الغدارة المحلية و المالية المحلية في الجزائر " مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا , العدد 04 (د ت ن)

5 مرغاد لخضر , " الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر " مجلة العلوم الإنسانية , جامعة بسكرة العدد 07 فيفري 2005

6 مجلس الأمة , " الفكرة البرلماني و الإستراتيجية الأمن الوطني الشامت " مجلة متخصصة في القضايا و الوثائق البرلمانية العدد 36 فيفري 2015

د الملتقيات :

1الطعامنة محمد محمود , " نظم الإدارة المحلية (المفهوم و الفلسفة و الأهداف) , الملتقي العربي الأول : نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي , سلطنة عمان 18 20 أوت 2003

2 المنظمة العربية للعلوم الإدارية . " النمو الحضري في الوطن العربي " المؤتمر الرابع عشر للشؤون الإجتماعية جامعة الدول العربية 1999

3 عبد هوادف ," مفهوم المجتمع المدني بين العالمية و الخصوصية " الملتقى الثامن حول : دور المجتمع المدني في تنمية الدولة , الجزائر , جامعة أدرار 20 22 نوفمبر 2005

4 صافا يمينة " التحولات السياسية و الإشكالية التنمية السياسية في الجزائر " ملتقى بجامعة الشلف : كلية العلوم القنونية و الإدارية , 16 17 ديسمبر 2008

5 ناجي عبد النور " نحو تفعيل دور الإدارة المحلية (الحكم المحلي) " الملتقى الوطني حول الجزائر لتحقيق التنمية الشاملة , جامعة عنابة 2008

ه المقابلة

1 مقابلة مع السيد : طرشي ناصر رئيس دائرة طولقة بمقر مكتبة بتاريخ 30 ماي 2018

2 مقابلة مع السيد : الحاج أحمد قدور رئيس دائرة طولقة و الجمعيات و المجتمع المدني بمقر مكتبة بتاريخ 27 ماي 2018

و المراجعات الإلكترونية :

1 عبد الجبار خضير عباس " المجتمع المدني المفهوم و الظهور العالمي " المتحصل على www.ahewar. Org L debat L show بتاريخ 2018/06/02

2 فارس مسدور " مؤسسات جيرية بحجم دولة " المتحصل عليه: www.ovlamdz.prg بتاريخ 02/06/2018

3 مصطفى الصوفي " الجماعات المحلية و التنمية السياسية " متحصل عليه www.safipness.com /im descphp بتاريخ 2018/05/07

4 سليم كاطع علي " خصائص النظام الحزبي في (و م أ) متحصل على www.safipness.com /im descphp بتاريخ 2018/05/07

5 مركز هردو لدعم التعبير الرقمي www. Hrdoec-ypt.org بتاريخ 2018/05/01

6 موقع الجزيرة الإخبارية www. Aljaeera.net بتاريخ 2018 05 18

7 موقع الشروق الإخبارية : ww.echroukonline.com بتاريخ 2018 05 28

8 بتاريخ : 2018 05 25 www. Alwatan .org

9 بتاريخ 2018 06 02 www.jilcenter.com

10 بتاريخ 2018 06 01 www.sasapost .com us-party-system

11 بتاريخ 2018 05 23 www. Share.anerica.gov

12 بتاريخ 2018 03 22 www. Cpas-egypt .com

ز المقلات على شبكة الأنترنت :

1 أحمد الخطيب " المرأة في السياسية الأمريكية أين هي ؟ متحصل عليه من : www.sasapooost.com بتاريخ 2018 05 23

2 إسراء أحمد إسماعيل " القوة المدنية : الغتجاه الأمريكي نحو المنظمات الغير حكومية " www.siyassa .org بتاريخ 2018 05 21

3 فارس مسدور " مؤسسات خيرية بحجم دولة " متحصل عليه www.oulamdz.org بتاريخ 2018 06 02

4 عادل عامر " المجتمع المدني : سلاح أمريكا للسيطرة " متحصل عليه www. Ikhwan wiki.com بتاريخ 2018 05 21

5 سويقات الامين بن شيخ عصام " غدماج مقاربة الدمقراطية التشاركية في تدبير السأن المحلي حالة الجزائر و المغرب " متحصل عليه من : http ll these . univ – nsila .dz pmbcs بتاريخ 28 04 2018

ثالثا : المراجعة بالغة أجنبية

أ- بالفرنسية :

1 abid lakhdar lorga nisation Adninistrative descollectives locales Alger c .o.p.u.1987

الفهرس

المحتويات

الفهرس المحتويات :

المقدمة : ..... أ-ذ

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية و التنمية الساسية : 11-41

المبحث الأول : ماهية الإدارة المحلية : 11

المطلب الأول : مفهوم اللامركزية الإدراية: 11

المطلب الثاني : مفهوم الإدارة المحلية : 17

المطلب الثالث : خصائص ووظائف الإدارة المحلية : 19

المطلب الرابع : أسباب الأخذ بالنظام الإدراة المحلية : 21

المطلب الخامس : تمويل الإدارة المحلية : 22

المطلب السادس : أهمية الإدارة المحلية : 24

المطلب السابع : هيئات الإدارة المحلية (الولاية – البلدية) 25

المبحث الثاني : مفهوم التنمية الساسية : 28

المطلب الأول: تعريف التنمية الساسية :.....28

المطلب الثاني : مراحل تطور مفهوم التنمية السياسية : 30

المطلب الثالث : المداخل النظرية لدراسة التنمية السياسية : 33

المطلب الرابع : أهداف و مؤشرات التنمية السياسية : 36

المطلب الخامس : أزمات و مقومات التنمية السياسية : 37

خاتمة الفصل الأول 41

الفصل الثاني : مكانة التنمية السياسية على مستوى الإدارة المحلية في النظام السياسي للولايات المتحدة الأمركية 43-72

المبحث الأول : طبيعة النظام السياسي في للولايات المتحدة الأمركية 44

المطلب الأول : المقصود بالنظام الرئاسي في للولايات المتحدة الأمركية.....44

المطلب الثاني : خصائص النظام الرئاسي في للولايات المتحدة الأمركية 44

المطلب الثالث : المركز الدستوري لرئيس للولايات المتحدة الأمركية 45

المطلب الرابع : السلطة التشريعية (الكونغرس) 47

المطلب الخامس : السلطة القضائية 48

المطلب السادس : مزايا وعيوب النظام الرئاسي في للولايات المتحدة الأمركية... 51

المبحث الثاني : الواقع التنموي السياسي على مستوى الإدارة المحلية في للولايات المتحدة الأمركية 52

المطلب الأول : فعالية الأحزاب السياسية ودورها في التنمية السياسية 52

1-1: مفهوم الأحزاب السياسية : 52

2-1 : الأحزاب السياسية في للولايات المتحدة الأمركية و دورها التنموي 53

المطلب الثاني: فعالية الممجتمع المدني و دوره التنموي.....57

1-1 : مفهوم المجتمع المدني : 57

1-2 : التعامل الإيجابي مع المنظمات المجتمع المدني الفاعلة و دورها في الولايات المتحدة الأمركية 60

المطلب الثالث : فعالية المشاركة السياسية و دورها في التنمية 64

1-1 : مفهوم المشاركة السياسية : 64

1-2 : المشاركة السياسية الفعالة ودورها في التنمية وفق للنظام السياسي للولايات المتحدة الأمركية 66

خاتمة الفصل : 72

الفصل الثالث : الواقع التنموي السياسي على مستوى الإداري المحلي في النظام السياسي الجزائري : 106-74

المبحث الأول : طبيعة النظام السياسي الجزائري 75

المطلب الأول : السلطة التنفذية 75

المطلب الثاني : مكانة الوزير الأول في السلطة التنفذية 77

المطلب الثالث : التنظيم القضائي في الجزائر 78

المطلب الرابع : أهم التعديلات الواردة في التعديل الدستوري 2016 80

المبحث الثاني : دراسة تطبيقية على الإدارة المحلية بلدية طولقة ودروها في تحقيق التنمية السياسية : 83

المطلب الأول : تعريف بلدية طولقة : 83

المطلب الثاني : دور الأحزاب السياسية و فعاليتها لتحقيق التنمية المحلية 93

المطلب الثالث : فعالية المنظمات المجتمع المدني و أثاره على التنمية المحلية ...97

المطلب الرابع : المشاركة السياسية الفاعلة ودورها في التنمية المحلية 101

الخاتمة الفصل : 106

الخاتمة 110-108

الملاحق : 115-112

قائمة المراجع : 126-117

الفهرس المحتويات : 131-128

ملخص الدراسة : 132

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة :

إن الإدارة المحلية هي الخلية أو النواة الأساسية للدولة أساسه سعي الدول لتطبيق الديمقراطي للنظام الإدارة المحلية لما تلعبه من دور محوري في تحقيق عملية التنمية بمختلف مجالاتها و خاصة التنمية السياسية

إن المجالس المحلية هي إنعكاس للديمقراطية الشعبية و تجسيدا للامركزية الإقليمية ما يسمح للمواطن المحلي في في إدارة شؤونه بواسطة ممثليهم المنتخبين فيها لتحقيق الأهداف المرجوة و خاصة المجال التنموي السياسي و لا يمكن تحقيق عملية التنمية السياسية في ظل وجود أسلوب إداري يتميز بالمركزية في التخطيط و التسيير للشأن التنموي البلدي "المحلي "

توفير مجموعة من الإمكانيات المدية و البشرية و دعمها ب اللوائح القنونية و التنظيمية لتقوم هذه الهيئات المحلية بأعمالها و مواكبها متطلبات العصر "عصرنة الإدارة المحلية " بهدف تقريب الإدارة من المواطن و تكريس مبدأ" الديمقراطية التشريعية "

Study's abstract:

The local administration is the fundamental cell or nucleus of the country. Most countries seek for the democratic application of the system of local administration giving the central role it plays in the achievement of development process in its various fields, especially the political development.

Local councils are a reflection of people's democracy and an embodiment of the regional decentralization; what allows the local citizen to manage his affairs through his elected representatives in these councils, so as to achieve the aimed objectives, notably in the political development field.

The political development process can not be achieved in the existence of an administrative way characterized by centralization in terms of planning and management of the "local" development aspect of the country.

There must be provided a range of material and human resources, supported by the necessary legal and regulatory regulations in order for these local authorities to carry out their works and to keep up with modern requirements (modernization of local administration), in order to bring the administration closer to the citizen and to personify the principle of "participatory democracy".